وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الجزائر
كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية
قسم التاريخ

طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر
(1700م-1830م)
من خلال سجلات المحاكم الشرعية

مذكرة لنيل شهادة ماجستير

تخصص تاريخ حديث

إعداد الطالبة:
نجوى طوبال

إشراف/ الدكتورة:
عائشة غطاس

السنة الجامعية 2004-2005

المقدمة

فصل تمهيدي

وثائق اليهود

بسجلات

المحاكم الشرعية

المبحث الأول

الطائفة اليهودية

الفصل الأول

اليهود بالمدينة

المبحث الثاني

أماكن الإقامة

الفصل الثاني

مظاهر من الحياة الاجتماعية

المبحث الأول

ملامح عن العائلة اليهودية

المبحث الثاني

التنظيم الداخلي للطائفة

الفصل الثالث

طبيعة المعاملات و المتعاملين

الخـاتمـة

البيبليوغرافيا

1-المصادر و المراجع و المقالات باللغة العربية

2-المصادر و المراجع و المقالات باللغة الأجنبية

الفهارس

1- فهرس الأعلام و العائلات
2- فهرس الأماكن
3- فهرس الملاح

فهرس المواضيع

المبحث الثاني: أماكن الإقامة

الفصل الثاني: مظاهر من الحياة الاجتماعية

المبحث الأول: صورة عن العائلة اليهودية

المبحث الثاني:التنظيم الداخلي للطائفة

الفصل الثالث: طبيعة المعاملات و المتعاملين

3- فهرس الملاحق

1- نماذج مصورة من أصول عقود المحاكم الشرعية

2-العقود المطبوعة

2-1- عقود الملكية

2-2- عقود البيع و الشراء

2-3- عقود الإيجار

2-4- القروض

2-5- الديون

2-6- الادعاءات و المرافعات

مقدمة

شهدت الجزائر في ظل الحكم العثماني (1519م-1830م) تحولات عميقة في جميع المجلات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، و إذ كانت أغلب الدراسات و الأبحاث، قد تناولت جوانب عديدة من هذه الفترة الزاخرة بالأحداث فإنها لا تكاد تغطيها جميعا، خاصة ما تعلق بدراسة أوضاع الأقليات العرقية والدينية، من ذلك وضع اليهود بمدينة الجزائر.

و تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على أوضاع الطائفة اليهودية بمجتمع مدينة الجزائر، انطلاقا من سجلات المحاكم الشرعية، خلال الفترة ما بين (1700م-1830م)، أي من مطلع القرن الثامن عشر إلى غاية الاحتلال الفرنسي في 1830م، وهي فترة حاسمة في تاريخ الجزائر . و الحقيقة أنه لا يمكن إدراك طبيعة الواقع السياسي وإيجاد تفسيرات موضوعية لمختلف الأحداث التي شهدتها الجزائر عشية الاحتلال الفرنسي، بمنأى عن معرفة خصوصيات المجتمع الجزائري وطبيعة الأطراف الفاعلة فيه.

لقد عاشت عناصر يهودية مختلفة بمدينة الجزائر، حيث استقر البعض بها منذ أن كانت مركزا تجاريا للفينيقيين، و خضعوا لمختلف الدول التي تداولت على حكم المدينة من فينيقيين و رومان و وندال و بيزنطيين . و انضم إليهم فيما بعد عدد من يهود شبه الجزيرة العربية رفقة عناصر أخرى قدمت من مختلف المناطق التي شملتها الفتوحات الإسلامية . ومنذ عام 1391م التحقت بهم أيضا، عناصر وفد ت من شبه الجزيرة الإيبرية، ليرتفع عددهم اثر سقوط غرناطة و صدور قرار الطرد من اسبانيا في 31 مارس 1492م، هذا ما جعل مدينة الجزائر من بين المراكز الهامة لاستقرار اللاجئين اليهود من الأندلس، على غرار المسلمين.

و نظرا للمكانة السياسية و الاقتصادية التي أصبحت عليها المدينة في ظل الحكم العثماني، باعتبارها عاصمة البلاد، و حالة الانتعاش الاقتصادي الناتجة عن انتشار الأمن و ازدهار نشاط الغزو البحري، استقبلت عناصر جديدة من اليهود الأوروبيين، وفدوا ابتداء من القرن السابع عشر و استمر ذلك طيلة القرن الثامن عشر ميلادي، من مختلف الأراضي الأوروبية كفرنسا وصقلي ة والأراضي المنخفضة و

البرتغال و من المدن الإيطالية مثل: جنوه و البندقية ، و قد برزت بصفة خاصة العناصر الوافدة من مدينة ليفورنه، و التي تميزت –عن البقية– بنفوذه ا المادي الناتج عن اشتغالها بتجارة الغنائم البحرية و افتداء الأسرى.

و قد لعب اليهود بالجزائر أدورا هام ة في الاقتصاد و السياسة ، و كانت مشاركتهم في الحياة العامة واسعة ونشيطة، لاسيما في العقود الأخيرة السابقة للاحتلال، مما جعلها تكتسي أهمية تستدعي البحث و الدراسة.

فلا شك أن البحث في وضعية اليهود أثناء مرحلة حاسمة من تاريخ الجزائر يثير الكثير من الفضول التاريخي، و يطرح جملة من التساؤلات، نظرا للخصوصية الدينية–العرقية لهذه الطائفة، وانطلاقا من الدور الحساس الذي لعبه اليهود في تاريخ الجزائر ، إذ اعتبروا من بين الأسباب التي نخرت جسد ها وزادته ضعفا خاصة و أن هذه الفترة عرفت تحولات هامة في حوض البحر المتوسط، تمثلت في بروز الدول الأوروبية كقوى تسعى لوضع حدّ لسيطرة الجزائر في المنطقة، بعدما تراجعت قوتها و دبّ الضعف و الوهن في جميع أجهزتها.

لقد حرص اليهود على استغلال هذه الأوضاع لصالحهم، فتفرغوا لتحقيق المكاسب الاقتصادية و المالية، و عملوا على الاحتكاك و التقرب من الفئة الحاكمة وموظفي الجهاز الإداري، إذ من المعروف أن استحواذ اليهود على احتكارات تجارية هامة كان نتيجة استمالتهم لبعض الحكام، باستعمال وسائل مختلفة : من هدايا ثمينة ومساعدات مالية و التجسس في الداخل و الخارج لحساب ال بعض فساهموا في نشر الفساد و الرشوة بين موظفي الإدارة. كما نجحوا أيضا في تهميش المنافسين من التجار المسلمين، و بذلك سيطر اليهود على مقاليد التجارة الخارجية ، التي تعتبر عصبا اقتصاديا حساسا.

و لعل ما ساعد هم في ذلك ، حسن تعاملهم في الميدان التجاري وخبرتهم في المسائل المالية و علاقاتهم مع البيوت التجارية الأوروبية و الشركات العائلية اليهودية هناك، زيادة على معرفتهم باللغات السائدة في حوض البحر المتوسط.

لقد اعتمدنا وثائق سلسلة المحاكم الشرعية، كمصدر أساسي ومادة تاريخية أولية لهذه الدراسة، نظرا لما تحويه من معلومات قيّمة و معطيات هامة وجديدة حول الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الإدارية و الفكرية للجزائر في العهد العثماني، فالمواضيع التي تعالجها و الفترة الزمنية التي تغطيها، جعل ت منها منهلا جديدا وخصبا، و مصدرا لا غنى عنه لجمع المادة التاريخية الأولية . مما يسمح بمقارنة ما جاءت به الوثائق من معلومات، بتلك المذكورة في المصادر الأدبية الأجنبية مثل: مذكرات الأسرى و ملاحظات الرحالة و تقارير القناصل والجواسيس والرهبان ، لذلك فإن حسن استغلال وثائق الأرشيف واعتمادها كأصول تاريخية أساسية، يمكّن الباحثين من إعادة كتابة التاريخ المحلي كتابة
نزيهة و علمية و دقيقة.

إن دراسة الوضعية الاجتماعية و الاقتصادية **ليهود مدينة الجزائر**، انطلاقا من **وثائق سلسلة المحاكم الشرعية**، يعد منهلا خصبا لم يستغل بعد استغلالا وافيا على أن الانتفاع منها، كان عملية شاقة وصعبة -نظرا لرداءة الخط الذي كتبت به- فكان لا بدّ من قراءتها بتمعن و تركيز واستخلاص المعلومات التي تضمنتها، ثم تحليلها و عرض النتائج.

لأجل ذلك اعتمادنا المنهج التاريخي ، القائم على استغلال الوثائق عن طريق التحليل و المقارنة و النقد و الاستنتاج. وفق أسلوب الدراسات التاريخية التي ترتكز على جمع المادة الوثائقية و تحليلها، و مقارنة نصوصها بعضها ببعض ونقدها ثم الوصول في الأخير إلى مرحلة التركيب و الاستنتاج.

إن التعامل مع الوثائق يفرض البحث في قضايا، تصب عموما حول جدلية العلاقة بين مختلف الفئات السكانية بمدينة الجزائر واليهود من جهة، و ما بينهم وبين السلطة الحاكمة من جهة أخرى. فكيف تصور الوثائق الشرعية أوضاع الطائفة اليهودية بمجتمع مدينة الجزائر ؟.

- و هل تعكس الوثائق فعلا تنوع التركيبة العرقية ليهود مدينة جزائر مثلما ذكر في المصادر الأوروبية و المراجع اليهودية ؟ و هل يمكن التعرف من خلالها على بعض العائلات و العناصر اليهودية التي أقامت بالمدينة وقتئذ

؟ و من ثمة التساؤل عن ظروف إقامتهم بها، فهل حدث أن انعزلوا "بحارة اليهود " و امتنعوا أو منعوا من الاختلاط بباقي الفئات السكانية ؟ وهل تعرّفنا الوثائق على بعض العادات و التقاليد الاجتماعية اليهودية ؟.

-ثم ما هي سمات التنظيم الداخلي لطائفة اليهود ؟ وما طبيعة العلاقة بينها وبين السلطة الحاكمة ؟.

- كما نتساءل عن طبيعة و نوعية المعاملات اليهودية، فكيف كان انتشارهم في فضاء المدينة الاقتصادي ؟ و ما هي النشاطات الاقتصادية التي مارسوها ؟ و ما الأطراف المتعاملة معهم ؟.

- و ما هو الوصف الذي نطلقه على شبكة المعاملات اليهودية؟ بمعنى هل عاش اليهود فعلا، بمدينة الجزائر في عزلة اجتماعية واقتصادية ؟.

إن الإجابة على جملة هذه التساؤلات و غيرها، اقتضى تقسيم هذه الدراسة إلى مقدمة وفصل تمهيدي، متبوع بثلاثة فصول قسم بعضها إلى مباحث، أما نهايته ا فذيلت بخاتمة اتبعت بعدد من الملاحق، لنماذج عن مختلف الوثائق التي قامت عليها الدراسة.

فالمقدمة هي للتعريف بموضوع البحث و إبراز لأهميته، و دواعي اختياره والوقوف على بعض المصادر و المراجع و الدراسات الحديثة عرضا و نقدا.

أما الفصل التمهيدي فخصص في البداية للتعريف بالعنصر اليهودي ولتحديد الانتماء العرقي ليهود الجزائر، و كذا التعريف بالإطار القانوني لوجودهم في بلاد المسلمين، و وضعهم في ظل الدولة العثمانية.

و خصصنا جزءا منه، لإبراز أهمية الوثائق الشرعية وتنوع العقود المشتملة عليها، و طبيعة المواضيع التي عالجتها من خلال وصف عينة الدراسة، و كيفية رصدها و التوصل إلى جمعها ، و طريقة استغلال المعطيات التاريخية و توظيفها لخدمة موضوع البحث.

و قد ارتأينا تقسيم الفصل الأول إلى مبحثين: جاء في المبحث الأول عرض لأهم الهجرات اليهودية إلى مدينة الجزائر منذ القرن الرابع عشر إلى غاية القرن

الثامن عشر ميلادي، و الوقوف على أهم أسبابها ، و بعد إبراز تنوع المناطق التي وفد منها اليهود، من خلال دراسة تنوع الأصول اللغوية لألقاب سبع وثلاثين وم ائة عائلة يهودية - ذكرت في الوثائق التي درسناها -، سعينا إلى تتبع أخبار بعض هذه العائلات و التعريف ببعض أفرادها ، أما المبحث الثاني فقد أفرد لبحث ظروف ومواقع إقامة اليهود بالمدينة ، بعد رصد و إحصاء مختلف العقارات التي ملكوها.

وقد جاء الفصل الثاني الموسوم بـ: مظاهر من الحياة الاجتماعية مكملا للفصل ا لأول، إذ حاولنا في المبحث الأول منه، رصد بعض العادات و التقاليد الاجتماعية اليهودية ، فبعد تتبع إشارات متفرقة و متناثرة عبر مختلف العقود أمكن تقديم صورة أولية عن الحياة العائلية، مثل مكانة المرأة اليهودية داخل الأسرة و كيفية انتقال الأملاك بين اليهود و توزيع الحصص على الورثة، كما تمّ رصد بعض النزاعات والخصومات التي حدثت ما بين المسلمين و اليهود نظرا لا عتبارها من مظاهر الحياة اليومية.

و صورة الحياة الاجتماعية لا تكتمل إلا بدراسة أسس التنظيم الطائفي الداخلي لليهود، و التعريف بمختلف الوظائف و المهام المعتمدة لديهم، و من أهمها وظيفة "مقدم اليهود" وهي من الوظائف الهامة و الحساسة في الوقت نفسه، لذلك كانت عرضة للصراع بين أكبر العائلات اليهودية، فلا بدّ من إبراز الأسباب والنتائج المترتبة عن ذلك، كما قدمنا قائمة أولية لقضاة اليهود.

أما الفصل الثالث و الأخير ، فقد خصص لعرض طبيعة المعاملات والمتعاملين، و في هذا الإطار تمّ رصد مواقع انتشار المحلات التجارية لليهود و ذكر النشاطات الاقتصادية التي مارسوها، كما حاولنا التعرف على وسائل و طرق المعاملات بين اليهود و المسلمين، و طبيعة الأطراف التي تعاملت معهم.

تعد هذه الدراسة محاولة لإبراز بعض الحقائق التاريخية عن الطائفة اليهودية، انطلاقا من وثائق المحاكم الشرعية، و عليه فإن الاستعانة بمختلف المصادر الأدبية

و المراجع و الدراسات ، أمر يطرح نفسه بإلحاح، من أجل تفسير و شرح و فهم دلالات بعض القضايا التاريخية، و من أجل استيعاب خصائص الذهنية اليهودية. و تنقسم المصادر المطبوعة إلى صنفين: محلية و أجنبية.

أولا: المصادر المحلية ، و رغم قلتها و قلة ما ورد بها من أخبار و إشارات حول موضوع البحث، فإننا نشيد بأهميتها في دراسة الأوضاع العامة خلال الفترة التاريخية لهذه الدراسة، و نخص بالذكر" مذكرات نقيب الأشراف" للحاج "أحمد الشريف الزهار"، و كتاب "المرآة" لحمدان بن عثمان خوجة ، وهذان المصدران سمحا لنا بفهم الواقع السياسي وقتئذ و تفسير بعض الأحداث و الوقائع على ضوء ذلك.

ثانيا : المصادر الأجنبية وهي نوعان، فمنها ما هو مترجم إلى اللغة العربية مثل مذكرات القنصل الأمريكي" وليام ش الر" و مذكرات الأسير "ك اثك ارت" وملاحظات الرحالة الألمان التي جمعها و ترجمها أبو العيد دودو، إضافة إلى رحلة الألماني " هاينريش فون مالتسان".

أما المصادر التي لا تزال بلغتها الأصلية فنذكر: لوجي دي تاسي "l'augier de tassy" في كتابه "Histoire du royaume d'Alger" وكتاب "Alger au XVIII siècle" لصاحبه فونتير دي برادي "Venture de paradis".و رحلة شاو "Shaw" – المترجمة من اللغة الإنجليزية إلى اللغة الفرنسية–و الموسومة بـ "voyage dans" la régence d'Alger.

وإذ نقتصر على ذكر هذه النماذج فإن الملاحظة التي نسجلها أن هذه المصادر بالرغم من اشتمالها على تفاصيل كثيرة، إلا أنها غالبا ما كررت المعلومات التاريخية و بوجهة النظر نفسها ، خاصة ما تعلق ب اليهود كسوء المعاملة والاضطهاد الذي لاقوه من الحكام و الجند و عامة السكان ، و إرهاقهم بدفع الغرامات و الضرائب و المساهمات، و إجبارهم على التميّز عن باقي السكان بارتداء الثياب القاتمة اللون(الأسود و الأزرق الداكن و البني الداكن) و منعهم من ارتداء الثياب ذات اللون الأبيض و الأخضر، و لعل هذه النظرة هي نتيجة لعدم استيعاب المصادر الأوروبية

لطبيعة و أسس العلاقة ما بين اليهود والمسلمين
و التي خضعت لإطار عرف بـ" نظام أهل الذمة ".

أما الكتابات اليهودية فإنها تكرّس وجهة نظر هؤلاء لتاريخ الجزائر عامة والفترة العثمانية خاصة، و يصبّ أغلبها في دعم تلك الأطروحات التاريخية التقليدية ، والمتمثلة في التاريخ المحلي المشترك القائم على قدم التواجد اليهودي بالمنطقة و تهوّد بعض القبائل البربرية، و وصف أوضاع اليهود في ظل قانون أهل الذمة ، و إثارة قضية التمييز العنصري و الظلم الذي لحق بهم طيلة تاريخهم وفي مناطق عديدة من العالم وخاصة في بلاد المسلمين [1].

فما كتبه بعض المؤرخين اليهود يندرج عموما في إطار دعم بعض الأطروحات اليهودية الشهيرة مثل "أطروحة المعاناة" القائمة على أساس تعرض اليهود للمحن و الشتات عبر التاريخ و بين جميع الأمم التي أقاموا بينها، من ذلك الذهنية اليهودية القائلة بأن " جميع الأمم التي نعيش بينها تحقد علينا".

و من الكتابات اليهودية المستعملة في هذه الدراسة نذكر: أعمال الحاخام موريس أيزنبت "Maurice Eisenbeth" و التي أفادتنا في دراسة العائلات اليهودية، كذلك الأمر بالنسبة لعمل اسماعيل حامت "Hamet Ismael" المعنون بـ "les juifs du nord de l'Afrique (noms et surnoms)" أما أعمال كل من : أندريه شوراقي "Andre Chouraqui" و كاهين "Cahen" و كوهين "Cohen" و حييم زعفراني "Haim Zafrani" فقد ساعدتنا في التعرف على بعض العادات و التقاليد الاجتماعية ليهود المنطقة.

أما الدراسة الأكاديمية التي قدمها اليهودي هيرشبرغ "Hirshberg" والموسومة بـ " A history of the Jews in North Africa " – و المترجمة من اللغة العبرية إلى اللغة الإنجليزية – فتكمن أهميتها في اعتماده على أحد المصادر العبرية المحلية :

---

[1] – للتعرف أكثر على موقف بعض المؤرخين اليهود حول ظروف إقامة اليهود ببلاد المسلمين، راجع:

- Courbage, Y ; Franges, F. Chrétiens et Juifs dans l’Islam Arabe et Turque Fayard, 1992.

"حصاد الأمم" الذي وصف حوادث كثيرة أهمها مقتل المقدم نفطالي بوجناح .
والملاحظ على "هيرشبرغ " أنه عالج أوضاع اليهود في الجزائر فترة هذه الدراسة بنوع من الموضوعية على خلاف سابقيه.

أما الدراسات الجزائرية الحديثة المختصة بالفترة العثمانية و التي استفدنا منها كثيرا، فنذكر على سبيل المثال لا الحصر الأعمال العديدة لـ: ناصر الدين سعيدوني ومنور مروش وعائشة غطاس و مصطفى أحمد بن حموش .

و الحقيقة أنه من الصعب الإلمام في هذه العجالة بمختلف المصادر و المراجع والدراسات المعتمدة في هذه الدراسة، و التي نرجو أن تكون إضافة إيجابية للدراسات التاريخية عموما والعثمانية خصوصا.

1- نظام أهل الذمة

إن جميع عقود سلسلة المحاكم الشرعية الخاصة باليهود[1] تضفي عليهم صفة "الذميين" فما المقصود بالذميين ؟ وما هو وضعهم في بلاد المسلمين ؟.

أهل الذمة كما يعرّفهم" ابن قيم الجوزية ": "...هم غير المسلمين من سكان دار الإسلام فهم الأجانب و لكنهم ليسوا بأعداء، بل هم أهل الذمة لهم ذمة الله و رسوله لأنفسهم و أموالهم و أعراضهم...".[2]، و الذمة تعني العهد و الأمان و الضمان و الحرمة و الحق، و قد أطلق الرسول صلى الله عليه و سلم على المعاهدين من النصارى و اليهود تسمية "أهل الكتاب" تمييزا لهم عن عبدة الأوثان، و كفل لهم حرية العبادة –دون الوثنيين– مقابل أدائهم الجزية، فإذا ما واظبوا على أداء الالتزامات المفروضة عليهم، ضمن لهم الحماية[3].

أما ما يعرف بـ " نظام أهل الذمة" فهو تشريع اعتمد لتلبية احتياجات الواقع بعد الفتوحات الإسلامية، و قد برز هذا النظام في القرن الثاني للهجرة، بهدف تنظيم علاقة

---

[1] – يطلق في العادة على اليهود اسمان: الأول" بني إسرائيل" وهم الذين ينتسبون إلى نبي الله يعقوب عليه السلام، فهم ذريته الذين جعل الله فيهم النبوة فترة من الزمن، ثم انتزعها منهم و أحلّ عليهم غضبه و لعنته جزاء كفرهم و محاربتهم لله و رسله، أما الاسم الثاني" اليهود "فهو الاسم الذي عرفوا به في ما بعد و الذي انتشر بين الأمم، كما نجدهم يسمون أيضا بالعبرانيين، و هذه التسمية قديمة وجدت في النصوص المسمارية و تطورت بهذا الشكل: خابري– خابرين– العابرين (أي الذين يعبرون النهر) و قد تكون هذه التسمية عنت العبرانيين "Hébreux" في اللغات السامية و منها العبرية، .حول الموضوع أنظر:

– ناجي، نعمان. المجموعات العرقية و المذهبية في العالم العربي، دار نعمان للثقافة، بيروت، 1990، ص 476.

– الخالدي، صلاح عبد الفتاح. الشخصية اليهودية من خلال القرآن، شركة الشهاب، الجزائر، 1987، ص 19.

– الأعظمي، محمد ضياء الرحمن. دراسات في اليهودية و المسيحية و أديان الهند، مكتبة الرشد، الرياض، 2001 ص 185.

[2]– ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبي بكر. أحكام أهل الذمة، تحقيق صبحي صالح، مطبعة الجامعة، دمشق،1961، ص 89.

- Bat, y. Juifs et Chrétiens sous l’Islam, "El Dhimis" face au défit intégriste, Berge international, 1994, p64.

[3]– سلوى، علي ميلاد. وثائق أهل الذمة بمصر في العصر العثماني و أهميتها التاريخية، دار الثقافة المصرية، القاهرة 1983، ص 7.

المسلمين بغيرهم من أهل الكتاب، و لم يتغير في أحكامه حتى منتصف القرن التاسع عشر ميلادي حين صدور " التنظيمات العثمانية"[1].

أما عن أهم المراجع حول هذا النظام، فنجد كل من" ابن قيم الجوزية" في كتابه "أحكام أهل الذمة" إذ يتعرض بالتفصيل لواجبات وحقوق الذميين و ما اختلف فيه الفقهاء في مسائلهم [2] و كذا "علي بن حبيب الماوردي" صاحب كتاب " الأحكام السلطانية"، الذي اعتبر نظام أهل الذمة بمثابة "عقد" اشتمل على اثنتي عشرة شرطا، قسمها إلى قسمين: شروط مستحقة و شروط مستحبة.

- **الشروط المستحقة:** و عددها ستة شروط ألا و هي: أن لا يذكروا كتاب الله بطعن فيه أو تحريف، و أن لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه و سلم بتكذيب و لا بلإزدراء، و أن لا يذكروا دين الإسلام بذم و لا قدح فيه، و أن لا يصيبوا مسلمة بزنا و لا باسم النكاح، و أن لا يفتنوا مسلما عن دينه، و أن لا يتعرضوا لماله، و أن لا يعينوا أهل الحرب ضد المسلمين.

– **الشروط المستحبة:** و عددها ستة هي الأخرى و تتمثل في: تغيير هيئاتهم أي مخالفة المسلمين في اللباس، و أن لا تعلوا أبنيتهم على أبنية المسلمين فإن لم ينقصوا في البناء يتساوون معهم، و أن لا يسمعوا أصوات نقاويسهم و تلاوة كتبهم و لا قولهم في المسيح، و أن لا يجاوروا المسيحيين في شرب خمورهم و لا بإظهار صلبانهم و خنازيرهم، و أن يخفوا دفن موتاهم و لا يجاهروا بالندب عليهم و لا بالنياحة، وأن يمنعوا من ركوب الخيل و يسمح لهم بركوب البغال و الحمير[3].

و لعل من أهم الشروط التي علق عليها المؤرخون اليهود و الأوروبيون على السواء نجد شرط الجزية، فقد اعتبروه من الشروط المجحفة في حقهم، و دليلا على التمييز والاضطهاد و أنه من الموارد المالية الهامة لتمويل بيت مال المسلمين، بل اعتقدوا أنه وضع أساسا لهذا

---

[1] – فريسخ، عوني. الأقليات في التاريخ العربي- منذ الجاهلية و إلى اليوم-، منشورات رياض الريس، بيروت، 1994 ص64.

[2] – و هو يعتمد أساسا على ما أسماه " الشروط العمرية" إذ ينسب للخليفة الخامس "عمر بن عبد العزيز"، عهدا يقض بالتشدد مع أهل الذمة، لمزيد من التفاصيل عن موقف "ابن قيم الجوزية" من أهل الذمة، من خلال كتابه المذكور، أنظر:
– نفسه، ص 64.

[3] – الماوردي، علي بن حبيب البصري. الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1983، ص 125–127.

الغرض. و لو أمعنوا النظر لأدركوا أن هذا الأمر هو من نتائج عقد الذمة الذي منحهم الحماية من كل عدوان خارجي و ظلم داخلي، كما منحهم الحماية لأنفسهم ودمائهم وأموالهم و أعراضهم و التمسك بأديانهم و معتقداتهم، و إمكانية التمتع بالمرافق العامة مثلهم مثل المسلمين. إذ لهم ما لهم من الحقوق و عليهم ما عليهم من الواجبات كل هذا مقابل دفعهم مبلغ معين، و المتمثل في "الجزية"[1].

و الجزية مقررة بنص شرعي، في قوله تعالى: " **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر و لا يحرّمون ما حرّم الله و رسوله و لا يدينون دين الحقّ من الذين أوتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد و هم صاغرون[2]".**

1-2-الدولة العثمانية و " نظام الملل"

تجمع أغلب المصادر و المراجع على أن العثمانيين عرفوا بالتسامح الديني، خاصة بعد إعطاء السلطان "محمد الفاتح" لكل جالية حكما ذاتيا في المسائل الدينية، فاعتمد بذلك " نظام الملل"، حيث كان لكل ملة رئيس و رجال دين يتولون النظر في الأمور الدينية لطوائفهم والفصل في القضايا الخاصة بأتباعهم[3].

إلا أن المتغيرات و المستجدات التي تسارعت وتيرتها منذ النصف الثاني من القرن الثامن عشر ميلادي كنتيجة لتدهور فعالية السلطة العثمانية، و اتساع إطار التدخلات الأوروبية في شتى أمورها، أدى إلى استحداث جملة من التنظيمات أبرزها "خط الشريف كلخانة" الصادر في ديسمبر 1839م، الذي نص على المساواة بين جميع الرعايا أمام القانون و " الخط الهمايوني"

---

[1]- لا تأخذ الجزية عن الصبيان ممن هم دون سن البلوغ، كما لا تأخذ عن المجانين و النساء، و عن عبيد أهل الذمة أيضا وتسقط عن الفقراء العاجزين عن العمل، و لا تفرض على الرهبان المنقطعين إلى العبادة .و لا يتعين في الجزية ذهب و لا فضة، بل يجوز أخذها مما تيسر من أموالهم أو من ثياب يخيطونها أو حديد أو نحاس أو مواشي أو حبوب و غير ذلك و لا يجوز تكليفهم ما لا يقدرون عليه، و لا تعذيبهم على أدائها و لا حبسهم و لا ضربهم، و من أسلم سقطت عنه الجزية سواء أسلم في أثناء الحول أو بعده، أنظر:

- الممي، حسن. أهل الذمة في الحضارة الإسلامية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص 44-45.
- الجمعه، علي بن محمد. معجم المصطلحات الاقتصادية و الإسلامية، مكتبة العبيكان، الرياض، 2000، ص 205.

[2] - سورة التوبة، الآية 29.

[3] - فرسخ. سبق ذكره، ص 26.

الصادر في فيفري 1856م، الذي ألغي بموجبه نظام الجزية و بذلك أستكمل تجاوز " نظام الملل" كليا[1].

و قد كانت العلاقة بين الشرق و الغرب و اهتمام الدول الأوروبية باليهود و بغيرهم من الأقليات في الشرق- بهدف السيطرة على السلطنة العثمانية و تفتيتها- سببا في استصدار العثمانيين لقرارات جعلت اليهود مع غيرهم من المجموعات الدينية و العرقية في السلطنة يتمتعون بصفة المواطنة الكاملة[2].

مع العلم أن عدد اليهود في سائر البلاد العثمانية كان مهما، إذ قدر فرنكو "Franco" عددهم في العقود الأولى من القرن التاسع عشر، بأكثر من 35000 يهودي[3] . و عرفت وقتئذ مدينتي صالونيك و اسطنبول باحتوائهما على أكبر جماعتين يهوديتين مقارنة بالمدن العربية[4].

و بناء على الشروط الواردة في عقد الذمة، تقرر الإطار القانوني لليهود في ظل الدولة العثمانية[5]، التي عملت بنص الشريعة الإسلامية، فأعفت من الجزية في جميع الأحوال الأطفال و النساء و العاجزين و المكفوفين و الفقراء، بل حتى الذين لا عمل لهم، لكن و في ظل الامتيازات التي تحصل عليها الأوروبيون بالدولة العثمانية، سعى الكثير من اليهود للحصول على وثائق -بأساليب ملتوية- تثبت اشتغالهم كمترجمين في السفارات الأوروبية بهدف الاستفادة مما يستفيد منه الأوروبيون، و التهرب من أداء الجزية،[6] و التي كانت تجمع بناء على فتوى يصدرها شيخ الإسلام، ويحدد مقدارها وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية.

[1]- حسين، محمد عبد الرحمن. العرب و اليهود في الماضي و الحاضر و المستقبل، دار المعارف، الإسكندرية (بدون تاريخ)، ص 11.

[2]- ناجي. سبق ذكره، ص 480.

[3]- Franco, M. Essai sur l’histoire des Israélites de l’empire ottoman depuis les origines jusqu’à nos jours, Paris, (S.d), p 10.
- Nahon, Y. Les juifs du Maghreb vers la restauration d’une identité stigmatisée, l’Harmattan Paris, 1989, P 130.

[4]- Lewis, B. Juifs en terre d’Islam, presse universitaire, Paris, 1984, p 137.

[5]- الممي. سبق ذكره، ص 94-95..

[6]- موسوعة دائرة المعارف الإسلامية، باب الجزية، ج 10، مركز الشارقة للإبداع الفكري، دبي، 1998، ص 2998.

و لابد من الإشارة إلى أن اليهود تمتعوا في بلاد المسلمين بحقوق لم يعرفوها في البلدان الأوروبية، فليس للذميين في الإسلام حرية الدين و اللغة و الثقافة فحسب، بل لهم في جميع مسائل حياتهم استقلال تام. و حسبنا أن نشير إلى أن اليهود في بريطانيا مثلا لم يسمح لهم بحق امتلاك الأراضي و إقامة المدارس الخاصة بهم حتّى أوائل القرن الثامن عشر وتحديدا سنة 1723م[1].

و في الأخير نقول، بأن مصطلح " الذمة " يعني العهد و الأمان المؤبد، و أن عقد الذمة ما هو إلا إطار يقنن لبعض المسائل الخاصة بغير المسلمين المقيمين في ديار الإسلام، مما يعني أن خط الفصل بين المسلم و غير المسلم محدود للغاية[2]، و ذلك ما سهل التفاعلات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية فيما بين الطرفين.

---

[1]–حسين. سبق ذكره، ص 11.

[2]–عالية، سمير . نظام الدولة و القضاء و العرف في الإسلام – دراسة مقارنة، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع، بيروت، 1997، ص 130.

2-وثائق اليهود بسجلات المحاكم الشرعية

2-1- سجلات المحاكم الشرعية[1]

تعتبر وثائق المحاكم الشرعية من أهم المصادر لكتابة التاريخ الاجتماعي و الاقتصادي و الإداري للجزائر في العهد العثماني نظرا لطبيعتها، فهي تتعلق أساسا بلأوقاف(أو الحبوس) [2]، و بالملكيات الخاصة، و بمعاملات البيع والشراء و بالخصومات، و بعقود الزواج و الطلاق و بالصداق، و بالإرث و بالهبة و بالشفعة...الخ، و قد توزعت وثائق المحاكم الشرعية على ثلاث و خمسين و مائة علبة و هي تخص في معظمها مدينة الجزائر و بعض المدن المجاورة لها كالبليدة، و القليعة و المدية و مليانة ...الخ[3].

و إذا كانت وثائق المحاكم الشرعية مسجلة في بعض الولايات العربية، بعضها باللغة العربية و البعض الآخر بالعثمانية، فإن وثائق المحاكم الشرعية بالجزائر مسجلة كلها باللغة

---

[1]– تتوفر الجزائر على رصيد هام و ثري من الوثائق الرسمية المحلية المتعلقة بالفترة العثمانية، يتكون هذا الرصيد بالإضافة إلى سجلات المحاكم الشرعية على مجموعتين هامتين ألا و هما: سجلات بيت المال و دفاتر البيلك.

تظم **سجلات بيت المال** في مجموعها إحدى عشرة علبة تحتوي على أربعة و ستين سجلا (دفترا)، مرقمة من 1 إلى 64. تعود إلى القرن الثامن عشر و النصف الأول من القرن التاسع عشر ، أما عن محتوى هذه السجلات فهو يتصل بالقضايا المتعلقة بالتركات و الوفيات و حقوق الورثة ونصيب بيت المال من عوائد الأوقاف و نفقات الفقراء و الغرباء و أمانات الغائبين و اليتامى، و يسمى الموظف المؤتمن عليها بناظر بيت المال أو ما عرف" ببيت المالجي ".

أما **دفاتر البيلك** فيبلغ عددها 386 دفترا موزعة على ست و ثلاثين علبة مرقمة من 1 إلى 386. و هي مع عدم تسلسلها الزمني تغطي فترة تزيد عن القرنين، تبدأ مع منتصف القرن السابع عشر و تنتهي مع الثلث الأخير من القرن التاسع عشر . و هذه الدفاتر باعتبارها سجلات رسمية لموظفي إدارة البايليك، تتعلق في مجملها بالقضايا الاقتصادية و الاجتماعية و الإدارية، و أغلب هذه الدفاتر سجلت باللغة العربية و القليل منها كتب باللغة العثمانية، أنظر:

– نظرة عامة حول الوثائق العثمانية، منشورات مركز الأرشيف الوطني، الجزائر، 1988، ص ص 1-10.

- Hachi, O. "Alger à travers les archives”, acte du colloque international- Alger lumière sur la ville, V1, publication l’EPAU, 2002, p 26-30.

[2]– تكور، فضيلة. "رصيد الفترة العثمانية من وثائق الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري"، دراسات إنسانية، عدد خاص بأعمال ندوة الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر و التاسع عشر، جامعة الجزائر، 2001–2002 ص ص68 –75.

[3]– غطاس، عائشة. " سجلات المحاكم الشرعية و أهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر – العهد العثماني–"، إنسانيات، عدد 3، 1997، ص 70.

العربية[1]، و هي تغطي فترة زمنية معتبرة تمتد من النصف الأول من القرن السادس عشر إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، أما عن طبيعة و محتوى وثائق هذه السلسلة فقد حدده الدور الذي أضحى يلعبه الحاكم الشرعي أي القاضي بالمدينة [2]. فمما لا شك فيه أن المهام الملقاة على عاتق الحاكم الشرعي كانت متعددة، إذ قام بمهام قاضي الأحوال الشخصية و القضايا المستعجلة و محكمة للتجارة و الاستئناف و الجزاء و الجنايات، بالإضافة إلى كون محكمته بمثابة ديوان للمظالم، و لعل هذا ما يفسر ثراء وتنوع هذا الرصيد الهام[3].

إن المواضيع التي تعالجها الوثائق الشرعية، و الفترة الزمنية التي تغطيها تجعل منها مصدرا لا غنى عنه، [4] و مادة أساسية للتعرف على الحياة الاجتماعية و الاقتصادية والإدارية و الثقافية للجزائر في العهد العثماني[5].

---

[1]– مثلا وثائق محكمة طرابلس: بعضها مسجل باللغة العربية و بعضها الآخر باللغة العثمانية، أنظر:

–خالد، زيادة. "السلطة المدنية من خلال الوثائق المحكمة الشرعية"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاقتصادية للولايات العربية و مصادر وثائقها في العهد العثماني، ج 1 و ج 2، منشورات مركز الدراسات و البحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، زغوان، 1986، ص ص 505–506.

و في دمشق صنفت وثائق المحاكم الشرعية في مجلدات بلغ عددها خمسمائة و ثلاثة و خمسين مجلدا مكتوبة كلها باللغة العربية، أنظر:

– دعد، الحكيم. "الوثائق الشرعية كمصدر لبحث الحياة الاقتصادية في العهد العثماني ثلاثة وثائق من دمشق تعالج ذلك " منشور في أعمال ملتقى الحياة الاقتصادية للولايات العربية و مصادر وثائقها في العهد العثماني، ج 1 و ج 2، منشورات مركز الدراسات و البحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، زغوان، 1986، ص 400.

[2]– غطاس. " سجلات المحاكم الشرعية ..."، سبق ذكره، ص 70.

[3]– زيادة. سبق ذكره، ص 507.

[4]– حول أهمية سجلات المحاكم الشرعية، أنظر:

– الساحلي، خليل أوغلي. "سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للتاريخ الاقتصادي و الاجتماعي"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 1، 1974، ص ص 3–25.

– علي، فهمي. "الدلالات الاجتماعية لأحكام المحاكم الشرعية في العهد العثماني، دراسة في المنهج"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج 1 و ج 2، زغوان، 1988، ص ص 579–586.

[5]– سعيدوني، ناصر الدين. "نظرة حول الوثائق العثمانية بالجزائر و مكانتها في تاريخ الجزائر الحديث"، مجلة التاريخ عدد 4، 1976، ص ص 135–157.

و يجدر بنا أن نشير إلى أن هذه الوثائق مع أهميتها ظلت بعيدة عن أيدي الباحثين و لم تحظ بالاهتمام و العناية لفترة من الزمن (1).

2-2- انتقاء العقود(2)

تشير وثائق المحاكم الشرعية (3) بصفة " الذمي" أو جمعا "الذميين" إلى اليهود دون غيرهم من المسيحيين، بل إن هذا اللفظ اقتصر عليهم فحسب، في حين شاع وقتئذ تسمية المسيحيين" بالنصارى ".

و منه فإن التعرف على العقود المتعلقة باليهود في سلسلة المحاكم الشرعية لا يشكل صعوبة كبيرة للباحثين، إذ ننوه بمدى الدقة التي روعيت من قبل الموثقين في التعريف والتمييز

---

(1)- إذا كان هذا الرصيد الآن في متناول الباحثين فإن هذا الأمر لم يكن ممكن قبل سنة 1975، فقد سعت الجزائر منذ استرجاع السيادة الوطنية إلى استرجاع هذه الوثائق من فرنسا باعتبارها رمز من رموز السيادة الوطنية، أنظر:

- تقرير النزاع الجزائري الفرنسي حول الأرشيف الوطني، منشورات مركز الأرشيف الوطني، الجزائر، 1996 ص ص 1-10.

- سعيدوني، ناصر الدين. " الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية"، منشورات مديرية الوثائق الوطنية، الجزائر 1988، ص ص 3-4.

(2)-و قد تولى الباحث " شهاب الدين يلّس" مهمة فهرسة و ترتيب الوثائق و تسجيل محتواها و ضبط تواريخها و تحديد طبيعتها. كما تولت مديرية الوثائق الوطنية طبع الفهرس التحليلي الذي أعده هذا الباحث، و تم نشره كعدد خاص في مجلة الوثائق الوطنية، أنظر:

- يلس، شهاب الدين. "الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية – الرصيد العثماني -سلسلة المحاكم الشرعية "، مجلة الوثائق الوطنية، عدد خاص، 1980.

(3)- سبق و أن اعتمدت سجلات المحاكم الشرعية في دراسة تاريخ الأقليات في بعض المدن العثمانية، أنظر مثلا:

- الساحلي، خليل أوغلي. "من سجلات محاكم الشرع في بورصة: مغاربة في تركيا في أواخر القرن الخامس عشر و أوائل القرن السادس عشر"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 1، 1974، ص 47-59.

- عبد الرحمن، عبد الرحيم. "المغاربة في مصر في العصر الحديث (1517-179) دراسة في تأثير الجالية المغربية من خلال وثائق المحاكم الشرعية"، منشورات المجلة التاريخية المغربية و ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.

-صلاح، محمد هريدي. "الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الفكرية للمغاربة في مدينة الإسكندرية في العهد العثماني دراسة وثائقية من سجلات المحكمة الشرعية (923 – 1213 هـ / 1517-1798 م)"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج 1 و ج 2، مركز الدراسات و البحوث العثمانية و الموريسكية والتوثيق و المعلومات، زغوان، 1990، ص 503-521.

- يزبك، محمود." الطائفة اليهودية في حيفا العثمانية، دراسة من خلال سجلات المحكمة الشرعية"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 15-16، 1997.

بين مختلف المتعاملين، فإذا كانت المعاملة تخص مسلما فإنه يعرّف بـ " المكرم" مثلا:"...المكرم السيد الحاج محمد الدباغ..." .[1] في حين إذا تعلقت بأحد اليهود فإنه يوصف–مثلما سبقت الإشارة– بالذمي مثلا: " ...الذمي مسعود اليهودي الصايغ بن دابيد سرور..."[2] ، و هذا الأمر لا يترك أي مجال للشك أو الالتباس في التعرف على مختلف العقود و المعاملات الخاصة باليهود.

إن عملية جمع الوثائق – الخاصة بهذه الدراسة – تمت بعد استغلال الفهرس التحليلي الخاص بسلسلة المحاكم الشرعية، الذي وضعته مديرية الوثائق بمركز الأرشيف الوطني في متناول الباحثين[3]، و بالرغم من أنه أرشدنا إلى مختلف العلب التي احتوت على العقود الخاصة باليهود، فإننا نسجل وجود عقود أخرى، تناثرت عبر مختلف العلب لم يشر إليها الفهرس التحليلي المذكور.

إن إحصاء الوثائق المشتملة على العقود[4]، كشف عن وجود ما يقارب من ثلاثمائة عقد، انتقينا من بينها مائتين و سبعين عقدا فقط، أي بنسبة 90 % من مجمل العقود الخاصة باليهود و يعود إبعاد العقود المتبقية للاعتبارات [5] التالية:

---

[1]–سلسلة المحاكم الشرعية، علبة رقم 3، وثيقة رقم 1. للاختصار سنشير لاحقا إلى نفس المصدر بهذه الطريقة:

–م، ش، ع : 3 (1).

[2]– م، ش، ع: 53 (16.)

[3]–الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية – الرصيد العثماني–، ج8 و ج9، منشورات مركز الأرشيف الوطني الجزائر، 1988.

[4]– في أغلب الأحيان تحوي الوثيقة الواحدة على أكثر من عقد، حتى أن بعض الوثائق جاءت على شكل لفافات طويلة اشتملت على عدد من العقود.

(5)– حالة الوثائق المتردية إذ تعرض عدد كبير منها للتلف بفعل عوامل طبيعية من جهة، و بشرية من جهة أخرى فأصبح من الصعب الانتفاع بالعديد من هذه الوثائق لتآكل أطراف بعضها، إما بفعل الحشرات أو بفعل الرطوبة بالإضافة إلى رداءة الحبر الذي كتبت به، و أصبح من الصعب قراءة و فهم محتوى هذه الوثائق، بل تعذر قراءة حتّى أرقام بعضها. لذلك لم يعد بإمكان الباحثين الإطلاع المباشر على أصول هذه الوثائق . فقد حفظت في شكل بطاقات مصورة مصغرة (Microfiches) بهدف تجنب المزيد من الأضرار و التلف الذي قد تتعرض له بفعل تداول الباحثين عليها أو سوء استخدام بعضهم لها. حول أهمية حفظ الوثائق، أنظر:

– تقرير أعمال الملتقى الوطني حول تقنيات حفظ الأرشيف الجزائري، منشورات مركز الأرشيف الوطني، الجزائر 1996، ص ص18 – 25.

– محاولة الالتزام بالإطار الزمني المحدد لهذه الدراسة و الممتد من سنة 1700م إلى سنة 1830م، جعلنا نستثني بعض العقود التي تعود إلى فترة الاحتلال الفرنسي.

– و محاولة الالتزام بالإطار المكاني لهذه الدراسة (مدينة الجزائر) جعلنا نستثني أيضا بعض العقود الخاصة باليهود و المسجلة خارج مدينة الجزائر، فعلى سبيل المثال نذكر العقود الخاصة بيهود مدينة البليدة و المصنف معظمها في العلبة رقم 106، كما نسجل من جهة أخرى تكرر نسخ بعض العقود لمرتين أو ثلاثة، و نعتقد أن استغلال نموذج واحد كافي، فعلى سبيل المثال نجد الوثيقة رقم 24 الموجودة في العلبة رقم 26، قد تكررت في العلبة رقم 56 تحت رقم 34 .[1]

و مما سبق يمكن القول بأنه حرصنا على رصد كل الوثائق المشتملة على معاملات خصت يهود مدينة الجزائر ما بين 1700م–1830م، هذا ما شكل لدينا مدونة من العقود اتسمت بالثراء و التنوع.

2–3– طبيعة العقود

اشتملت الوثائق على عقود مختلفة [2] تنوعت بين العقود الخاصة بملكية العقارات مثل : عقود البيع و الشراء و الإيجار لـ (الدور و المحلات التجارية والأراضي). و بين عقود المعاملات المالية مثل إيصالات الديون و القروض، كما عثرنا على نماذج لمعاملات متنوعة مثل: الوكالة والرهن و المعاوضة و المصادرة و الادعاءات و الخصومات ...الخ.

كما نسجل وجود بعض الوثائق التي احتوت على جداول و بيانات لأشخاص من المسلمين و من اليهود، تعاملوا مع مؤسسات و جهات مختلفة، فعلى سبيل المثال نذكر وثيقة

---

[1]– م، ش، ع:26 (24) ؛ع :56 (34) ؛ أو أكثر.

[2]– العقد (عقود) : هو اتفاق بين طرفين له صيغة اللزوم، بحيث يتحمل كل منهما ما يترتب عليه من تبعات و هو ما يسمى في عصرنا بالمسؤولية العقدية، و للعقود عدة أصناف نذكر منها العقود المسماة و العقود غير المسماة، فالأولى يقصد بها عادة ما هو معروف من المعاملات العادية كالإيجار و البيع و الهبة و التمليك و غيرها، أما الثانية فهي ما ينشأ من عقود لم تكن معروفة من قبل أو لم تصل إلى حد الشهرة، كما تقسم العقود إلى ما هو عرفي و ما هو رسمي فالأول يقوم على إشهاد أناس ثقاة، بينما يعتمد الثاني على استصدار الوثائق من الجهات المختصة، انظر :

– بن حموش، أحمد مصطفى. فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني (1549م–1830م)، دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث، دبي، 2000، ص 86.

اشتملت على أسماء أشخاص ترتبت عليهم ديون لصالح بيت المال، فمن بين 59 شخصا ذكر 12 يهوديا[1]، و هناك وثيقة أخرى احتوت على بيانات خصت بعض الأشخاص الذين استأجروا عقارات موقوفة، و ذكر من بينهم يهود أيضا[2].

و لإبراز تنوع العقود نقدم الجدول التالي:

جدول رقم 1 : نوعية العقود

نوع العقد	البيع			الشراء	الملكية	الإيجار	عقود مالية	وثائق متنوعة[3]	المجموع
	دور	محلات تجارية	جنان						
العدد	60	43	05	07	91	32	23	09	270
النسبة	%22.22	%15.92	%01.85	%02.59	%33.70	%11.85	%08.51	%03.33	

و الجدير بالذكر أن لجوء أهل الذمة إلى القضاة المسلمين من أجل توثيق عقودهم والنظر في دعواهم، موافق للشريعة الإسلامية، ذلك عملا بقوله تعالى: **(فإن جاءوك فأحكم بينهم أو أعرض عنهم و إن تعرض عنهم فلن يضرّوك شيئا و إن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إنّ الله يحب المقسطين**[4]**)**. إلا أن الوثائق تثبت أن لجوء اليهود إلى القضاء الإسلامي حدث نتيجة لتلك المعاملات اليومية بينهم و بين المسلمين، و التي تمت

[1]– م، ش، ع: 68 (48)، أنظر ملحق رقم 40.

[2]– م، ش، ع: 68 (53)، أنظر ملحق رقم 41.

(3)– سبقت الإشارة إلى استغلال نماذج من عقود مختلفة كالمعاوضة و المصادرة و الخصومات و وثائق أخرى احتوت على قوائم، و هي في الحقيقة ملخصات لوثائق الأوقاف صنفت في شكل قوائم.

[4] – سورة المائدة، الآية 42.

في حرية تامة في ظل الشريعة الإسلامية و بتطبيق مبادئها[1]، أما تلك المعاملات التي تمت فيما بين اليهود فإن تسجيلها كان عند قضاتهم، كما أن توثيقها كان بالعبرية[2].

"أما عن شكل العقود، فمهما كان نوعها أو طبيعة فحواها، يجب أن يراع في كتابتها القواعد الشرعية و الدقة المتناهية، فالعبرة في العقود للمقاصد و المعاني لا للألفاظ و المباني .إذ يجب أن يكون المرسوم مما يقرأ خطه، و يكون وفقا لعادات الناس و رسومهم، و يكون معنونا .[3]"و المتعارف عليه أن يكتب الكتاب على ورق و يختم أعلاه و كل كتاب لا يكون على هذه الصورة، أي مكتوبا على ورق و مختوما لا يعد مرسوما أي عقدا صحيحا [4]، لذلك جاءت صياغة العقود صياغة محكمة و دقيقة ، و الاختلاف بينها في أمرين: في البيانات الشخصية للمتعاملين و الشهود، و في نوعية العقد فصياغة عقود الملكية تختلف عن صياغة عقود البيع أو الإيجار أو القروض...الخ.

و الحقيقة أن في توثيق العقود منافع عديدة أهمها: صيانة الأموال من ضياعها و قطع المنازعة بين المتعاملين و التحرز من العقود الفاسدة، أما عن حكم التوثيق فهو من التصرفات و الأمور المشروعة لاحتياج الناس إليه في معاملاتهم خشية جحد الحقوق أو إضاعتها[5].

---

[1]– إن الدارس للشريعة الإسلامية، يرى في صلبها أحكاما خاصة بالأجانب و الذميين من الزائرين لدار الإسلام و هي عموما تتوافق و ما منحته إياهم الدولة العثمانية، في بداية اتفاقياتها و معاهداتها مع الدول الأوروبية، حول الموضوع أنظر:

– الصباغ، ليلى." وضع الجاليات الأوروبية في العالم العربي الإسلامي إبان الحكم العثماني"، الأصالة، عدد 25، 1974 ص 128.

[2]– سلوى، علي. سبق ذكره، ص 24.

[3] – حيدر، علي. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب فهمي الحسني، دار الكتب العلمية، بيروت، (بدون تاريخ) ص 61.

[4] – عثرنا بالمكتبة الوطنية الجزائرية– الحامة– على رسالتان مخطوطتان تعودان إلى القرن الثامن عشر ميلادي، يتعلق فحواهما بكيفية كتابة وتوثيق العقود الشرعية، أنظر:

– مجهول. رسالة في كيفية كتابة العقود الشرعية، تحت رقم 3108، المكتبة الوطنية –الحامة–، الجزائ.

– بن هارون. صفة كتابة العقود و الوثائق الشرعية ، تحت رقم 3282، المكتبة الوطنية–الحامة–، الجزائر.

[5] – أبو شعيشع، مصطفى علي. الوثائق و المعلومات، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية، 2001، ص 35.

2-3-1- عقود البيع و الشراء [1]

عقود البيع أو الشراء تنعقد بإيجاب و قبول، و لئلا تعترض صفقة البيع، يشترط في انعقاده أن يكون القبول موافقا للإيجاب في خمسة أشياء هي: في مقدار الثمن، في جنسه في المثمن، في صفة الثمن، في الشرط و الخيار، و يجب أن يكون المبيع موجودا مقدور التسليم و مالا مقوما (يباح الانتفاع به)، معلوما عند المشتري ببيان أحواله و صفاته التي تميزه عن غيره، كما يجب أن يتعيّن المبيع في العقد[2].

و الحرص على الالتزام بهذه الشروط، تجلى من خلال توثيق العبارة التالية في جميع عقود البيع و الشراء: "...بما للمبيع من حد و حق داخلا و خارجا بيعا تاما بلتا، مبرما لا شيء يفسده من الشرط و الثنيا (الاستثناء) و الخيار، بثمن قدره في المبيع المذكور و في كافة حقوقه (كذا) قبض البائع المذكور من المبتاع المسطور(؟) جميع العدد المزبور(؟) باعترافه بذلك القبض التام و إبراءه من جميعه بالإبراء العام براءة قبض و استفاء حق و سلم له (البائع) تملك جميع المبيع المذكور التسليم التام فتسلمه (المشتري) منه و ملكه دونه و حلّ فيه محل ذوي الأملاك في أملاكهم و ذوي الأموال في أموالهم، بعد المعرفة بذلك كله المعرفة التامة المنافية للظرر والجهالة و على السنة من ذلك... ".

و كما يبدو أن عقد البيع، قد صيغ شكله بأدق التفاصيل حتّى أن لكل عبارة دلالة معينة، إذ يفهم من العبارة الأولى أن جميع مرافق العقار داخلة في البيع، وجاء بعدها التأكيد على عدم وجود أي شرط أو استثناء يفسد ذلك، ثم يذكر بعدها مقدار الثمن المتفق عليه، و أن البائع تسلمه كاملا، و نتيجة ذلك ينتقل العقار بعد المعاينة إلى المالك الجديد انتقالا موافقا للشروط الشرعية، والأمر نفسه بالنسبة لعقود المعاوضة والإيجار[3].

---

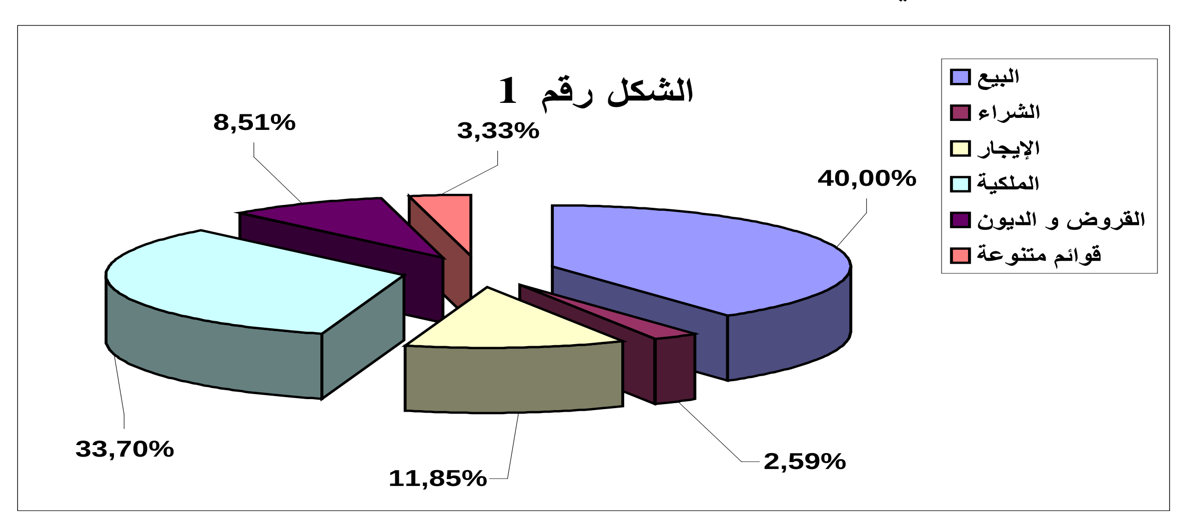
[1]- يستعمل في اللغة العربية مصدران للدلالة على عقد البيع هما: بيع و شراء، و كلمة بيع هي من صيغة الأضداد، فهي لا تعني عادة باع فحسب وإنما تعني أيضا اشترى، ويشترك هذان المصدران مع عدد من المصطلحات الشرعية في التعبير عن إرادة الطرفين في علاقة المبادلة، إلا أنه اصطلح في الشريعة الإسلامية على استعمال كلمة باع في عقود البيع و الشراء، للإطلاع و التعرف على صياغة هذا النوع من العقود بسلسلة المحاكم الشرعيةٍ، أنظر:

-ملحق رقم : 01.

[2]-حيدر. سبق ذكره، ص 333.

[3]-موسوعة دائرة المعارف الإسلامية، باب البيع، ج 10، سبق ذكره، ص 2056.

و من خلال مدونة العقود التي بحوزتنا، يمكن القول أن معاملات البيع هي أكثرها عددا فقد أحصينا ثمانية و مائة عقد، وتمثل بذلك نسبة 40 % من مجموع عقود المدونة . و هو ما يظهره الشكل التالي:



أولا: معاملات بيع الدور وعددها ستون عقدا مثلت نسبة 55,5%.

ثانيا: معاملات بيع المحلات التجارية (الحوانيت) وعددها ثلاثة و أربعون عقد و مثلت نسبة 39,81%.

ثالثا: معاملات بيع الأراضي بالفحص و عددها خمسة عقود، مثلت أضعف نسبة و قدرت بـ 4,62 %من مجمل عقود البيع.

2-3-2-عقود الملكية [1]

يعرف الملك بأنه الشيء الذي يكون مملوكا للإنسان بحيث يمكنه التصرف فيه على وجه الاختصاص، و يمكن ادخاره إلى وقت الحاجة، منقولا كان أو غير منقول، و ضمن هذا النوع الأخير تندرج ملكية العقارات، [2] و قد يكون العقار ملكا مشتركا بين أطراف عديدة لذلك يقسم إلى حصص شائعة كالنصف و الربع و السدس و العشر و غير ذلك من الحصص السارية إلى كل جزء من الأجزاء[3].

[1]– للتعرف على صياغة و شكل عقود الملكية المستخدمة في هذه الدراسة، أنظر من ملحق رقم: 5 إلى ملحق رقم 19.
[2]–عالية. سبق ذكره، ص 78.
[3]–حيدر . سبق ذكره، ص 103.

و الملاحظ أن عقود البيع و الشراء لا تكتب إلا بعد إثبات الملكية مهما كانت طبيعة العقار، لذلك احتوت أغلب الوثائق على عقدين–على الأقل–: العقد الأول يكون لإثبات الحيازة التامة للعقار و يتم الإشهاد على ذلك، و يوثق دائما تاريخ كتابة العقد في أسفل الوثيقة بالتقويم الهجري، ثم يتبع مباشرة بالعقد الثاني الذي يكون عادة عقد بيع أو شراء، و بالتالي فإن صحة العقد الثاني(عقد البيع) متعلق بصحة العقد الأول(عقد الملكية)، و لعل هذا ما يفسر عناية و حرص الموثقين الشديدة على حسن تسجيل عقود الملكية.

و قد بلغ عدد عقود الملكية التي بحوزتنا واحدا و تسعين عقدا، أي بنسبة 33,70 % من مجمل عقود هذه الدراسة، من بينها 18,18 % خصت ملكية الدور و 15,55 % خصت ملكية المحلات التجارية (حوانيت). و من بين المعطيات الهامة التي نقلتها لنا عقود الملكية ما يلي:

– العناية التامة بذكر اسم المالك بحيث يعرّف اليهودي بكونه " ذمي" و في بعض الأحيان يعرف بكونه "ذمي" و "يهودي" في الوقت نفسه، زيادة في التأكيد على هويته فعلى سبيل المثال نذكر"....الذمي موشي بن مسعود بن موحي اليهودي..."[1] . ونتيجة العناية في إبراز هوية المتعاملين، تمكّنا من التعرف على بعض اليهود الذين ملكوا عقارات بمدينة الجزائر لكنهم ينتمون إلى مناطق أخرى، فعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر: "...الذمي أبراهام اليهودي بن يعقوب الوهراني..."[2] ، و "...الذمي إبراهيم التونسي الخياط بن إسحاق اليهودي..."[3].

– التعرف على طبيعة العقارات التي امتلكها اليهود من خلال تحديد العقود لنوعية العقار المملوك (دار أو دويرة أو محل تجاري أو علوي...الخ)، إضافة إلى إمكانية التعرف على موقع هذه العقارات داخل المدينة، و ذلك بذكر الموثقين لاسم الحي أو الجهة الموجود بها العقار و أسماء بعض الملكيات المجاورة له: من الدور و المحلات التجارية والمساجد والآبار والعيون و التكنات...الخ، و هذا الأمر يساعد الباحثين على التعرف على موقع مختلف الأحياء و المرافق و المؤسسات العامة بالمدينة.

---

[1]– م، ش، ع: 57 (28).

[2]– م، ش، ع: 88 (12).

[3]– م، ش، ع: 35 (34).

و نسجل ذكر الموثقين في بعض الأحيان للأشخاص الذين تداولوا على ملكية العقار و حتى على كيفية انتقاله إليهم (بالإرث أو بالهبة أو بالشراء أو بالمعاوضة والاستبدال...الخ)، و هذا بتوثيق بعض العبارات الدالة على ذلك منها: "...انجر له ذلك بالإرث من آبائه وأجداده و لم يخرج عن ملكه لا ببيع و لا بهبة..."[1] أو "...انجر له ذلك بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض..." .[2] و إذا كان انتقال الملكية قد حدث بالإرث و الشراء معا، نجد الموثق يعبر عن هذا الأمر بالعبارة التالية "...انجر له ذلك بعضه بالإرث و بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض..." [3] أو "...بعضه بالإرث و جلّه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض....".[4]

– ولا يصحّ عقد الملكية إلا بالتعريف بالشهود، فهم الذين يقرّون على صحة التصرفات و المعلومات المذكورة في العقد. و قد جرت العادة أن يكون الشهود من الشخصيات اليهودية المعروفة بمجتمع مدينة الجزائر، مثل المقدمين و القضاة والتجار و الحرفيين ...الخ. كما شهد بعض المسلمين على عدد من عقود الملكية الخاصة باليهود، فعلى سبيل المثال "...شهد المكرم الهادي بن أحمد الشريف، و المكرم عمران الإنكشاري الخياط بن عمر خوجه على ملكية إحدى الدور التي كانت بحوزة الذمي يعقوب بن إبراهيم اليهودي والتي عادت إليه بالإرث من والد هـ..."[5]. و في عقد آخر شهد كل من" ... المكرم السيد علي أمين العطارين بن راشد و السيد مهدي خوجه العطارين بن عبد الله على ملكية محل يقع بسوق الخراطين، كان بحوزة الذميين شموييل بن سعدية حقون والذمي دابيد بن نجان..."[6].

---

[1]– م، ش، ع: 68 (24).

[2]– م، ش، ع: 56 (30).

[3]– م، ش، ع: 140 (17).

[4]– م، ش، ع: 56 (30).

[5]– م، ش، ع: 140 (17).

[6]– م، ش، ع: 56 (36).

و تجدر الإشارة إلا أنه عادة، كان يلتزم الموثقون الحياد في تعريفهم بالشهود فيتفادون عبارات المدح أو الذمّ، ما عدى أحد العقود النادرة لدينا حيث خرج الموثق عن ما هو مألوف، و عرّف الشاهدان اليهوديان بعبارة تدل على السبّ و الشتم، إذ ذكرهما على النحو التالي:

"شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله الذمي سميع قاضي طائفة اليهود في التاريخ بن عمران دران. شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله و الذمي إسحاق قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ بن مرتخاي شمويل..."[1] .

و هذا الأمر هو من الحالات النادرة بل الاستثنائية، إذ لم نعثر على عبارات أخرى مشابهة، و نحن نستغرب مثل هذا التصرف من الموثق الذي قيّده في معاملة رسمية مسجلة بحضور القاضي، بتاريخ 1213 هـ / 1798م. فهل حدث هذا الأمر بفعل أسباب شخصية أم أن له علاقة بالفتوى التي استصدرها السيد "محمد الواني"[2] مفتي الحنفية بالجزائر والقاضية بإحراق اليهود و النصارى، بعد وقوع حادثة السبّ العلني للرسول صلى الله عليه وسلم من طرف أحد اليهود، في منتصف القرن الثامن عشر ميلادي.[3]

2-3-3- عقود الإيجار[4]

إذا كان البيع هو تمليك الأعيان فإن الإجارة هي تمليك المنافع، و الحكمة في الإجارة هو دفع الاحتياج العظيم بعوض قليل.[5] و عقود الإيجار الخاصة بالعقارات ينقل بموجبها استعمال أو اشغال الأراضي أو المباني أو الممتلكات من شخص إلى آخر غير المالك الأصلي مقابل

(1)–م، ش، ع: 121 (32).أنظر ملحق رقم: 15.

(2)– نعتقد أن هذا الشخص هو نفسه المفتي الحنفي "محمد بن مصطفى الواني" المذكور سنة 1171هـ/1757م، أنظر:
–نور الدين، عبد القادر. صفحات في تاريخ مدينة الجزائر، كلية الآداب، الجزائر، 1965، ص187 .

(3)– لمراجعة نص الفتوى أنظر: مخطوط رسالة العلامة مفتي الحنفية بالجزائر السيد محمد الواني في إفتائه بإحراق اليهود والنصارى إذا أعلنوا سبّ الرسول (صلعم) حسب ما وقعت الحادثة بذلك في بلد الجزاير المحمية بالله تعلى، تحت رقم 2198، المكتبة الوطنية–الحامة–، الجزائر.

(4).– للتعرف على نماذج من عقود الإيجار المستعملة في هذه الدراسة، أنظر: من ملحق رقم 30 إلى ملحق رقم 33.

(5)– حيدر. سبق ذكره، ص 371.

تعويض يدفع له و قد يكون الإيجار مدى الحياة أو لفترة محدودة، و طيلة هذه المدة يحق للمستأجر الانتفاع بالعين المؤجرة على أن يحفظها من التعدي[1].

تمثل عقود الإيجار التي بحوزتنا نسبة 11,85 % من مجموع عقود المدونة، أما صياغتها فتختلف بعض الشيء عن باقي العقود، فالمعروف أن صيغة العقد تتغير باختلاف طبيعته و فحواه. إذ جاءت صياغة عقود الكراء مختصرة و دقيقة: يتم ذكر الطرفين المتعاملين ألا و هما مالك العقار أي المؤجر و المستأجر، ثم نوعية العقار المعروض للإيجار (دار، علوي، محل تجاري، جنة،... الخ) كما يتم تحديد ثمن و مدة الإيجار، و في الأخير يذكر تاريخ كتابة العقد.

وقد جرت العادة وقتئذ بمدينة الجزائر بأن يدفع المستأجر ثمن الإيجار السنوي على دفعتين، و يكون ذلك مرتين في السنة: في الأولى يسلم نصف الثمن في شهر رجب والنصف الثاني يسلمه في عيد الأضحى حسب ما وردت الإشارة إليه في بعض العقود، إذ جاء في أحدها العبارة التالية: "...أن يودع الذمي المذكور لمن سطّر شطر (نصف) كراء كل سنة في رجب و الشطر الآخر عند عيد الأضحى كما هي العادة بمدينة الجزاير..." .[2] حتى أن بعض العقود استغنت عن ذكر هذه العبارة و اكتفت بما يدل عليها و هذا ما توحي به العبارة التالية"...على أن يؤدي له الثمن كما هي عادة الكريّة (الكراء) بمدينة الجزاير..."[3]

و حرص المتعاملون على توثيق الشروط التي يضعها المؤجر، و يشترط التزام المستأجر بها، فبالإضافة إلى الشرط الخاص بثمن الإيجار و كيفية أدائه، ذكرت عدة شروط أخرى أهمها شرط إصلاح الأضرار التي قد تلحق بالعقار مدة الكراء و كان يعبر عنه بالعبارة التالية: "...و الشرط بإقامة الدار المذكورة من بناء و ترقيع داخلا و خارجا من ماله الخاص (المستأجر) من غير قول له في ذلك على أن لا ينتزعها من يده (المالك) إلا برضاه و توافقا على ذلك و تراضيا به..." .[4] و سجل في عقد آخر أن المالك المسلم اشترط على اليهودي المستأجر "....أن يسكن الدار بنفسه و أن لا يكريها لأحد غيره فإن

---

[1]–الجمعه. سبق ذكره، ص 387.

[2]– م، ش، ع: 28–1 (77).

[3]– م، ش، ع: 44 (70).

[4]– م، ش، ع: 50 (51).

أكراها فقربها (المجاورين لها) أحق بها، و قد قبل منه اليهودي ذلك و رضي به و تراضيا على ذلك..."[1].

كما اشترط المكرم السيد عبد الرحمن بن محمد، على الذمي سعدية بن شلومو موجه أن لا ينقص بالهدم شيئا من الدار التي استأجرها منه[2]، و في عقد آخر التزم الذمي موشي بن سرور بأداء ثمن الباب الذي أحدثه من ماله الخاص به من غير رجوع له عليه.[3]

و لما كان الاتفاق و التراضي هو أساس التعامل ما بين المالك و المستأجر، فقد حدث وأن شهدت "...الولية زهرة بنت الحاج علي بأنها حطّت (أنقصت) ثلث قيمة الكراء من المكتريين الذميين موشي بن شلومو مزغيش و شموييل بن مردخاي كهين شلال، بسبب تهدم جزء من الدار و قد تعهد الذميين بالتزام الشروط المذكورة في عقد الإيجار، من بناء و غير ذلك و أن يدفعا ذلك من مالهما الخاص بهما، و قد توافقوا جميعا على ذلك موافقة و التزام تامين...".[4]

و نشير إلى أن هذه التصرفات و الشروط الواردة في مختلف عقود الإيجار لم تكن مقتصرة على معاملات المسلمين و اليهود فقط، بل ذكرت أيضا في العقود التي تمت ما بين المسلمين، ويعود تفسير ذلك، إلى حرص المالكين على المحافظة على سلامة و صيانة العقار، بهدف تجنب الأضرار التي قد تحدث من جراء سوء استعمال أو إهمال المستأجرين.

2-3-4- العقود المالية

تمثل العقود المالية التي بحوزتنا أهمية بالغة، نظرا لاعتبارها من المعاملات الاقتصادية المباشرة اليومية ما بين المسلمين و اليهود من جهة، و لكونها من المعاملات الحساسة بالنسبة للمسلمين من جهة أخرى. إذ أن نظام الاقتصاد في الإسلام يقوم على تيسير التعامل بين الناس و الإحسان بالمال إليهم، و هو نظام يحرم الربا تحريما جازما، كما يحرم

---

[1]- م، ش، ع: 16-1 (70).

[2]- م، ش، ع: 16-2 (30).

[3]- م، ش، ع: 38 (57).

[4]- م، ش، ع: 16 (31).

ما يشبه الربا كالاستغلال والاحتكار و أكل أموال الناس بالباطل و غير ذلك[1] ، من ذلك قول الله تعالى: **(يمحق الله الربا و يربي الصدقات)**[2] و قوله أيضا: **(الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا و أحل الله البيع و حرم الربا**[3]**)**.

في حين شاع عن اليهود في كل زمان و مكان ممارستهم للربا و إقراض الأموال بالفائدة، و لعل هذا الأمر يفسر بالذهنية اليهودية التجارية المادية المعروفة منذ القديم [4]. و قد مارس اليهود الربا حتى مع بعضهم البعض بالرغم من أن الدين اليهودي يحرم ذلك في التلمود إقرار صريح بجواز غش غير اليهود و أخذ أموالهم.[5]

بلغ عدد عقود المعاملات المالية التي بحوزتنا ثلاثة و عشرين عقدا، و من خلال قراءة سريعة في منحنى المعاملات المالية بين اليهود و المسلمين، نلاحظ ضعفها النسبي طيلة القرن الثامن عشر ميلادي، إذ لم تمثل سوى نسبة 13,04 % من حجم المعاملات. في حين تشهدت ارتفاعا محسوسا مع بداية القرن التاسع عشر، إذ أصبحت تمثل نسبة 86,95 % خلال الفترة الممتدة من سنة 1800م إلى سنة 1834م، و الفرق واضح بين النسبتين و يبدو أن هذا الأمر راجع إلى حالة الضعف و الركود، التي عرفتها الجزائر في السنوات الأخيرة السابقة للاحتلال الفرنسي، مقابل ازدهار أعمال اليهود الاقتصادية و احتكارهم لأغلب تجارة الجزائر الخارجية، و يمكن تصنيف هذه المعاملات المالية إلى صنفين:

---

(1)– حول موقف الإسلام من الربا، أنظر:

– خفاجي، محمد عبد المنعم. الاقتصاد الإسلامي، دار الجبل، بيروت، 1990، ص 128.

–المصري، رفيق يونس؛ و الأبرش، محمد رياض. الربا و الفائدة، دراسة اقتصادية مقارنة، دار الفكر، دمشق، 1999 ص275..

(2)- سورة البقرة، الآية 276.

(3)– سورة البقرة، الآية 275.

(4)- Meynie, G. Les juifs en Algérie, Paris, 1888, p 18.

(5) –خان، ظفر الإسلام. التلمود تاريخه و تعاليمه، ط 7، دار النفائس، بيروت، 1989، ص 11–12.

أولا -القروض :[1] و يتم فيها طلب مبلغ من المال بهدف استعماله في التجارة (شراء سلعة) أو يكون سلف إحسان و توسعة. و ذهب الفقهاء إلى أن أركان عقد القرض ثلاثة هي: الصيغة و هي الإيجاب و القبول، و العاقدان و هما المقرض و المقترض و المحل (و هو المال المقرض)[2].

و نسجل في هذا المقام وقوع إقراض الأموال من الجانبين إذ وجدت عقود كان فيها صاحب المال (المقرض) مسلما و المقترض يهوديا، و عقود أخرى المقرض يهوديا والمقترض مسلما.

ثانيا -الديون :[3] و يراد بالدين في الشرع أخذ مال يترتب عليه شغل ذمة، سواء كان عوضا في المبيع أو إجارة أو قرض، و الأصل في الاستدانة الإباحة [4] لقوله تعالى: **(يا أيّها الذّين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمّى فاكتبوه و ليكتب بينكم كاتب بالعدل)** [5] و لمثل هذه الأوامر القرآنية الصريحة أثرها الواضح في وضع أسس المعاملات المالية ما بين المسلمين و اليهود.

مجمل القول:

بإلقاء نظرة عامة على جميع العقود الموظفة في هذه الدراسة يمكن القول، بأن اليهود ومن أجل توثيق المعاملات المختلفة التي تمت بينهم وبين بقية شرائح المجتمع، توجهوا إلى المحكمتين الحنفية و المالكية على السواء، فقد عرف القضاء في الجزائر تعايشا متميزا بين المذهبين الفقهيين المالكي و الحنفي[6].

---

[1]– أنظر ملحق رقم 34 إلى ملحق رقم 36.

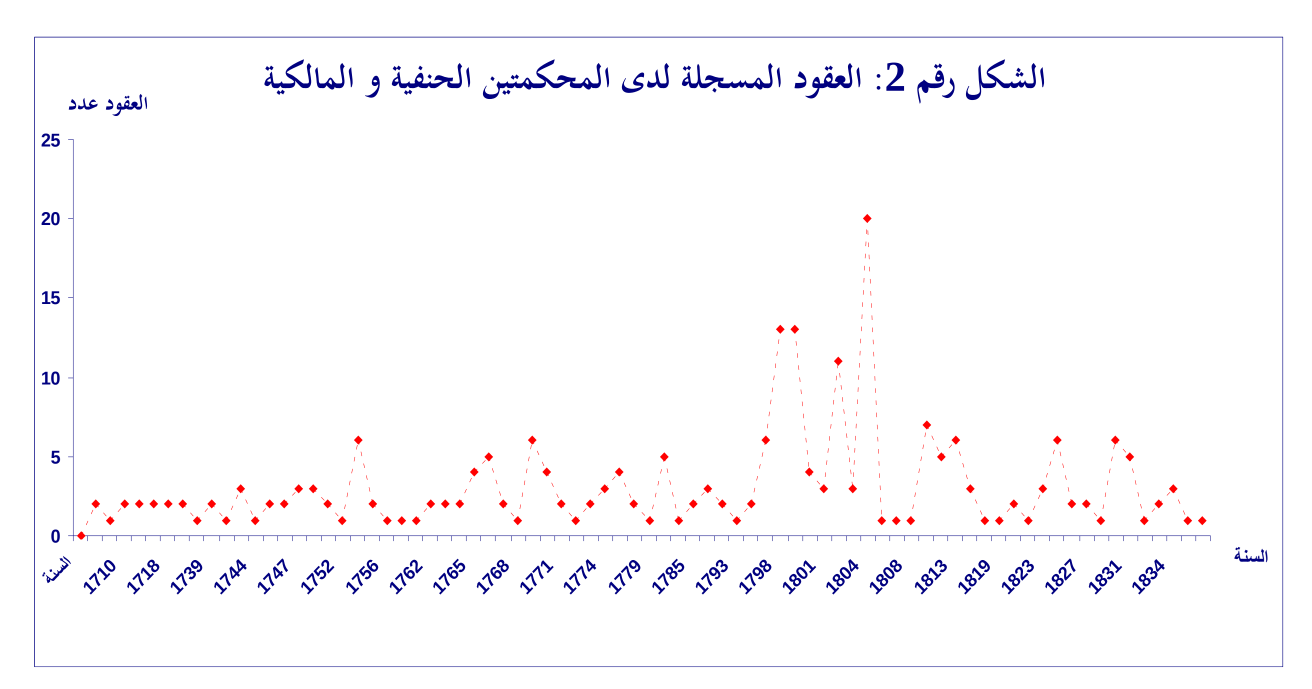
[2]– الجمعه. سبق ذكره، ص 426.

[3]– أنظر ملحق رقم 37 إلى ملحق رقم 43.

[4]– الجمعه. سبق ذكره، ص 45.

[5]– سورة البقرة، الآية 282.

[6]– أدخل العثمانيون المذهب الحنفي إلى الجزائر، و اعتمدوه في السياسة الشرعية على غرار السلطة العليا في الباب العالي، غير أنهم أفسحوا المجال للمذهب المالكي الذي اتبعه سكان المنطقة منذ دخول الإسلام إليها، و هكذا أنشئت=



الشكل رقم 2: العقود المسجلة لدى المحكمتين الحنفية و المالكية

و لعل هذا الأمر يتأكد من خلال جملة العقود التي بحوزتنا، فمنها ما سجل بحضرة القاضي الحنفي، و منها ما سجل بحضرة القاضي المالكي . والرسم البياني أعلاه – الخاص بتسجيل مختلف العقود لدى المحكمتين المذكورتين– يبرز شبه استقرار في المعاملات طيلة النصف الأول من القرن الثامن عشر، ثم ارتفاعها النسبي ابتداء من النصف الثاني من القرن نفسه، لكن على وتيرة مضطربة إذ ترتفع تارة و تنخفض تارة أخرى.

و مع مطلع القرن التاسع عشر نلاحظ ارتفاع عدد العقود المسجلة، و بالتالي ارتفاع حجم المعاملات ما بين المسلمين و اليهود، إذ تم إحصاء عشرين عقدا سجلت كلها في سنة 1804م، لكن هذا الارتفاع لم يدم طويلا، فقد انخفضت المعاملات المسجلة انخفاضا شبه كلي في العام الموالي، فلم نحص سوى عقد واحد سجل في سنة 1805م، و تبقى هذه الحالة ثابتة إلى غاية سنة 1809م حيث يرتفع نسبيا، إذ نسجل توثيق سبعة عقود.

و يعزى هذا الأمر إلى تلك الاضطرابات التي حدثت ما بين سنتي 1804م–1805م بفعل استياء الإنكشارية من تزايد نفوذ اليهود الاقتصادي و السياسي فثاروا عليهم، و قتل كلا

= محكمتان مالكية و حنفية، تتميز كلا منهما بمفتيها وقاضيها، استجابة للاستقلالية كل مذهب، بينما تأسس مجلس علمي يظم علماء من كلا المؤسستين، و ينظر في المسائل المشتركة و ذات الأهمية، انظر:

– بن حموش، مصطفى أحمد. "التعايش المذهبي و أثره في إدارة المدن بالعهد العثماني-نموذج الجزائر"-، المجلة التاريخية المغربية، عدد 93–94، 1999، ص 377.

– غطاس، عائشة. "القضاة الأحناف بمدينة الجزائر (1560–1855)"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية عدد 17–18، 1998، ص371.

من مقدم اليهود نفطالي بوجناح و الداي مصطفى باشا، بالإضافة إلى عدد من اليهود قدّرهم "الزهار" بحوالي مائتين شخص كما تحدث عن فرار الكثير منهم، فنهب السكان والجنود أموالهم[1]، أما حنون "Hanoune" فقد تحدث من جهته عن مقتل 300 يهودي و هجرة الكثير من العائلات اليهودية، كما قدّر قيمة الأملاك اليهودية[2] التي صادرها الجند بـ 30 مليون فرنك[3] و إذ نشير إلى ضرورة أخذ هذه الأرقام بحذر شديد، فإننا نتأسف بالمقابل لعدم وجود أرقام تقديرية أو إشارات عن الخسائر المادية التي نتجت عن هذه الاضطرابات في المصادر المحلية التي بحوزتنا–الوثائق الشرعية– .[4]

---

(1)– الزهار ،أحمد شريف. مذكرات نقيب الأشراف، تحقيق أحمد توفيق المدني، ط 2، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر، 1980، ص 88

(2) – لم نعثر في الوثائق على إشارات تدل على مصادرة الجنود لممتلكات اليهود خلال فترة هذه الاضطرابات ما عدا أحد العقود الاستثنائية الذي أرخ عام 1705م ، أي حوالي قرن من الزمن قبل هذه الأحداث، و يكشف بأن عسكر محروسة الجزائر، قد أجمعوا رأيهم على مصادرة أملاك "... أولاد شالوم بن فريحة اليهودي، و قد عين العسكر الأمير العظيم صاري مصطفى آغا بن أحمد التركي الناظر وقت تاريخه، على شغل المواريث المخزنية ببلد الجزائر المحمية نائبا عنهم ، وتمثلت أملاك هؤلاء اليهود، في دار مخلفة عن والدهم شالوم، مطلة على سوق الدخان (...) خمس محلات من محلات السنباولية (؟)، و مخزنها الواقع بسقفها، مع محل صغير بسوق السنباولية، ملتف بين محل لصالح أوقاف مسجد المرسى في اعتماد باشا والي، وبين محل الذمي يعقوب القزال. هذا بالإضافة إلى مخزنين صغيرين، يقع أحدهما بداخل محل الكبابجي قريب من باب الدار المذكورة... فبعد كون ما ذكر، شهد الأمير صاري مصطفى آغا شهيدية على نفسه، أنه باع عن عسكر محروسة الجزائر، بحكم الإذن منهم ، الأملاك المذكورة إلى المعظم المحترم القبطان المجاهد خليل التركي. ..."، و نحن نجهل سبب مصادرة العسكر (جنود الإنكشارية) لأملاك أولاد شالوم بن فريحة اليهودي، و طرحها في المزاد، أنظر:

- م، ش، ع : 28–2 (11).

(3)- Hanoune. Aperçu sur les israélites algériens et sur la communauté d’Alger, maison Bastédé, Alger, 1922, p 16.

(4) – للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع أنظر مثلا:

– الزبيري، محمد العربي. "تأسيس شركة بكري و بوجناح و دورها في عهد الدايين حسن و مصطفى باشا"، الأصالة عدد 24، 1975.

– تابليت، علي. "يهود الجزائر في الفترة العثمانية (1516م–1830)"،المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 11–12، 1995، ص ص 174–185.

-Yacine,R. "the economic and the political roles of the Jewish minority in Algeries at the beginning of the 19 Th sentry", the Arabic historical reviews of ottoman studies, N5-6, 1994, p473.

- Attal, R. Regard sur les Juifs d’Algérie, Edition l'Harmattan, Paris, 1996, P 61-67.

1- هجرات اليهود إلى مدينة الجزائر

تعتبر مدينة الجزائر [1] نموذجا حيا لتعايش جماعات يهودية مختلفة، فقد سجل منذ القديم توافد عناصر يهودية إلى شمال إفريقيا، نظرا لما لحق بهم من شتات [2] واستقروا بالمراكز التجارية التي أنشأها الفينيقيون على السواحل، واستمر توافدهم إلى المنطقة، لكن بصفة غير منتظمة، خلال العهود الرومانية و الوندالية و البيزنطية ، وقد سجل وقتئذ تهوّد بعض القبائل البربرية . ومع بداية الفتوحات الإسلامية سجل قدوم أعداد أخرى من اليهود، استقروا بمختلف المدن الداخلية الواقعة على الخطوط التجارية و بالمدن الجديدة التي بنيت أو أعيد بناؤها بالمغرب الإسلامي [3] و شكل هؤلاء جميعا ما عرف بجماعة اليهود الأهالي أو "التوشابيم".[4]

---

[1]– مدينة الجزائر، عرفت قديما بـ إيكوسيوم "ICOSIUM" و تعني جزيرة النوارس، و هي كلمة لاتينية مركبة تركيبا مزجيا من شقين الشق الأول "I" و هو اختزال لاسم "ISLA" أي الجزيرة، أما الشق الثاني "KOSIM" فيعني النوارس، و هكذا تشكلت "ICOSIUM" أي "جزيرة النوارس". أنظر:

– حمادي، عبد الله. "جزائر القرن السادس عشر من خلال وثائق بعض الأسرى الإسبان"، المصادر، عدد 6، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2002، ص 255–256.

[2]– بفعل استقرار الفينيقيين بقرطاجة دفع الفضول التجاري باليهود إلى الاستقرار بسواحل البحر المتوسط و إنشاء قواعد بحرية نابضة على طول الساحل، و يرجح بعض المؤرخين أن أول قدوم لليهود إلى شمال إفريقيا كان في هذه الفترة فقد قدموا على قوارب فينيقية حاملين ديانتهم اليهودية و بضائعهم التجارية، فاستقروا بالمراكز التجارية على السواحل المتوسطية التي أنشأها الفينيقيون. و يبدو أن حركة هجرة اليهود الفردية والجماعية من الشرق إلى شمال إفريقيا قد استمرت حتى في عهد الرومان، و هذا نتيجة لما حلّ بالمنطقة من أحداث ألّمت باليهود فلجأت مجموعات منهم إلى شمال إفريقيا بعد تحطيم الهيكل ثانية سنة 70 م على يد الرومان. و قد استفاد اليهود من بعض الحقوق المدنية ،إذ يبدو على العموم أن السلطة الرومانية كانت متسامحة معهم إلا حد ما، أنظر:

- Chouraqui, A. Histoire des Juifs en Afrique du Nord, Edition du Rocher, T1, 1998, p 49.

– Hirschberg, H. A history of the Jews in North Africa, VII, Second revised edition translated from the Hebrew, Leaden, 1981, p 55-56.

[3]– ينطبق هذا الأمر على مدينة الجزائر التي دمرت أثناء الفتح الإسلامي في القرن السابع الميلادي و هجرها أهلها. إلى أن جدد بناءها بلكين بن زيري بن مناد الصنهاجي بأمر من والده و كان ذلك حوالي سنة 339هـ/950م. هذه المدينة التي أخذت اسمها من مجموعة الجزر المشرفة عليها، أصبحت تعرف فيما بعد "بجزائر بني مزغنة" نسبة إلى قبيلة بني مزغنة البربرية التي كانت تسكن منطقة متيجة. حول الموضوع أنظر:

- Devoulx, A. "El Djazaïr", Histoire d'une cité d'Icosuium à Alger, présenté par Bedredine Belkadi et Mustapha Ben Hamouche, ENAG édition, Alger, 2003.
- Taleb, S. "Djazaïr Banumazghana, de la fondation par Bologhine au XVIème siècle", Actes du colloque international – Alger lumière sur la ville, V1, publication l'EPAU, 2002, p 42.

[4]– بالرغم من أن اليهود قد كّونوا مجموعة دينية هامة في سائر البلاد العربية، فإن هذا لا يعني أنهم كانوا يشكلون وحدة عنصرية عرقية. بل هم جماعات ترتبط بالدين و التقاليد، نظرا لافتقارهم منذ القدم لكيان سياسي، لذلك حرصوا على أن يكون الرابط بينهم دينيا اثنيا في أي مكان من المعمورة.

أما جماعة اليهود "الميغورشيم" فهم من أصول إسبانية و برتغالية، هاجروا من شبه الجزيرة الإيبرية و استقروا ببلاد المغرب بعد صدور قرارات الطرد في كل من –إسبانيا والبرتغال – خلال سنوات 1391م، 1492م، 1496م، و لم تتوقف حركة الهجرة اليهودية بل تواصلت طيلة القرنين السابع عشر و الثامن عشر الميلاديين، اثر وصول عناصر جديدة من اليهود الأوروبيين، عرفوا باليهود الفرنجة "Les Juifs Francs"[1] و أبرزهم: اليهود الليفورنيون (نسبة إلى مدينة ليفرونه الإيطالية)، الذين تميزوا عن غيرهم بنفوذهم المادي وتحكمهم في التجارة، و تقربهم من الفئة الحاكمة، و تنطوي هذه الجماعات اليهودية ضمن طائفة كبرى ينتمي إليها يهود حوض البحر المتوسط، و هي طائفة اليهود "السفرديم"[2].

1-1- هجرات اليهود خلال القرن الرابع عشر

ذكر "حنون "بأن حركة الهجرة اليهودية من الأراضي الأوروبية إلى بلاد المغرب الأوسط خصوصا، بدأت قبل عام 1391م، حيث يشير إلى أواخر القرن الثالث عشر ميلادي، حين تحدث عن وصول جماعة صغيرة من اليهود، وفدت إلى مدينة الجزائر من جزر البليار، و بالضبط من مدينة مايورقة بعد أن تعرضوا للطرد من طرف الملك ألفونسو الأراغوني.[3]

أما لوجي دي تاسي "Laugier de Tassy" فقد ذكر أنه في سنة 1342م، وصل إلى مدينة الجزائر مهاجرون يهود من إيطاليا، و يضيف بأن عناصر أخرى وفدت من الأراضي المنخفضة عام 1350م [4]، غير أن هذه الهجرة أصبحت أكثر أهمية بداية من

---

[1] - Haëdo, D. D. "Topographie et histoire générale d'Alger", Revue africaine, N°15, 1871 p 19.

[2]– ينتمي اليهود المستقرون في حوض البحر الأبيض المتوسط إلى طائفة اليهود "السفرديم" في حين ينتمي اليهود المستقرون بشمال و شرق أوروبا إلى طائفة اليهود "الإشكينازيم"، أنظر:

– أتوكاريف، سرغي. الأديان في تاريخ شعوب العالم، تعريب أحمد فاضل، منشورات الأهالي للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق، 1998، ص 202.

[3]- Hanoune. Op.Cit, p 7.

[4]- Tassy, L. D. Histoire du royaume d'Alger, Loysel, Paris, 1992, p 55.

سنة 1391م، على إثر أعمال العنف التي لحقت باليهود في بعض المناطق من إسبانيا وتحديدا في مملكتي قشتالة و أرغونة ثم في كتالونيا و جزر البليار.[1]

و قد اعتبر دي غرامون " De Grammont" ظاهرة لجوء اليهود إلى بلاد المغرب بالذات، طيلة القرن الرابع عشر ميلادي من الأمور الغريبة، و لم يجد لهذا الأمر تفسيرا مقنعا.[2]

و من المؤكد أن الفضل في وضع الأسس الأولى لتنظيم الجماعات اليهودية في المغرب الأوسط، يعود إلى هؤلاء المهاجرين الأوائل من اليهود الميغورشيم، و خاصة أولئك الذين استقروا بمدينتي تلمسان[3] و الجزائر.[4]

1-2- الهجرة اليهودية بعد سقوط الأندلس

استقبلت بلاد المغرب أعدادا كبيرة من المهاجرين المسلمين و اليهود على السواء بعد سقوط الأندلس عام 1492م [5].

---

[1] -من أعمال العنف التي انطلقت ضد اليهود، تلك التي حدثت يوم 4 جوان 1391م بمدينة سفيل "Séville"، إذ تم إشعال النار بالحي اليهودي و قتل حوالي أربع آلاف من اليهود. ثم توسعت بعدها إلى مدن عديدة من إسبانيا مثل : قرطبة و طليطلة و مدريد و سرقسطة و جزر البليار. أما في مدينة البندقية فقد قتل في 9 جويلية 1391م، حوالي 250 يهودي، لذا توجه الآلاف منهم إلى سواحل بلاد المغرب. أنظر:

−Abitbol, M. Le passé d’une discorde, Juifs et arabe du VIIème siècle à nos jours, Perrin 1999, p 72.

[2]- Grammont, H. D. Histoire d’Alger sous la domination turque (1515-1830), Paris, 1887 p 233.

[3]– بالنسبة لمدينة تلمسان يعود الفضل في تنظيم الجماعة اليهودية بها إلى الحاخام "إبراهيم النقاوة". أنظر:

- Darmon. "Origine et constitution de la communauté Israélite à Tlemcen", Revue africaine N°14, 1870, P 376.

[4]– أما بمدينة الجزائر فيعود الفضل إلى الحاخامين إسحاق برشيش برفت، و سيمون بن سماح داران، اللذان وضعا اللبنة الأولى و الأساسية لتنظيم الجماعة اليهودية بمدينة الجزائر. و قد أصبح لهما مكانة مميزة لدى الكثير من الجماعات اليهودية في سائر بلاد المغرب. بدليل أن الكثير من هذه الجماعات تبنت أفكارهما و نموذج التنظيم الطائفي الذي أنشآه. و قد اكتسبا هذه المكانة المرموقة نتيجة لتمكّنهما في المجال الديني، فأثرا بذلك تأثيرا عميقا في جميع مجالات الحياة اليهودية ليس هذا فحسب ،بل عملا على ربط الصلة بين يهود الجزائر و تونس و المغرب. أنظر:

− Cahen, A. B. L’Afrique septentrional, Constantine, 1867, p 53.

[5] - Khiari, F. "Une communauté "résurgente" : Les Andalous à Alger de 1570 à 1670" Revue d’histoire maghrébine, N°69-70, 1995, p 122.

و الملاحظ أن عدد اليهود ازداد بالمنطقة بعد إصدار الملك "فرديناد الكاثوليكي" لمرسوم ملكي في 31 مارس 1492م، يقضي بطرد اليهود نهائيا من إسبانيا [1]، إذ تحدث أبيطبول "Abitbol" عن خروج 160 ألف يهودي –على الأقل – من إسبانيا خلال صائفة عام 1492م[2]، في حين ذكر زعفراني " Zafrani" حوالي 200 ألف يهودي في الفترة نفسها.[3]

وبالرغم من اختلاف التقديرات، فإن الكثير من اليهود استقروا بالأراضي العثمانية فبمدينة اسطنبول وحدها تكونت أكبر جماعة يهودية في أوروبا، كما استقبلت كل من مصر و سوريا و فلسطين أعدادا هامة منهم، إضافة إلى الذين استقروا بمختلف مدن بلاد المغرب[4]، خاصة و أن ظروف إقامة اليهود في الأراضي العثمانية وقتئذ اختلفت كثيرا عن تلك التي عرفوها في أجزاء مختلفة من أوروبا [5]، إذ نوّه أندريه ريمون "André Raymond" بسياسة التسامح الديني التي انتهجتها الدولة العثمانية تجاه الأقليات ويرى أنه كان لهذا

---

[1] – إن السبب المباشر في إصدار مرسوم الطرد يعود إلى احتدام الصراع بين رجال الإكليروس المسيحيين و الحاخامات اليهود، مما حدا بالإسبان لأن يهبّوا لمحاربة اليهود ، و إيقاف الفتن التي كانوا يثيرونها في كل مكان. فهاجموهم في أحيائهم و بطشوا بهم، و قدّم البعض منهم لمحاكم التفتيش و كادت الفوضى أن تعم البلاد، فأصدر الملك فيرديناد مرسوما ملكيا في 31 مارس 1492م يقضي بطرد اليهود خارج إسبانيا، و أهم ما جاء فيه ما يلي: "...يعيش في مملكتنا عدد غير قليل من اليهود، و لقد أنشأنا محاكم التفتيش منذ اثنتي عشرة سنة، و هي تعمل دائما على توقيع العقوبة على المذنبين، و بناء على التقارير التي رفعتها لنا محاكم التفتيش، ثبت بأن الصدام الذي يقع بين المسيحيين واليهود سيؤدي إلى ضرر عظيم و هو القضاء على المذهب الكاثوليكي، و لذا قررنا: نفي اليهود ذكورا و إناثا خارج حدود مملكتنا و إلى الأبد و على اليهود جميعا الذين يعيشون في بلادنا و مملكتنا و من غير تمييز في الجنس أو العمر أن يغادروا البلاد في غضون مدة أقصاها نهاية جويلية من نفس العام. و عليهم ألا يحاولوا العودة تحت أي ظرف أو أي سبب. و من أجل أن يتدبروا أمورهم منحناهم حمايتنا الملكية، و ضمنا أرواحهم و أملاكهم حتى آخر جويلية القادم و نسمح لهم بأن ينقلوا معهم برا و بحرا ما يملكون باستثناء الذهب و الفضة و العملة الذهبية، و الأشياء الأخرى التي يشملها قانون المنع العام"، أنظر:

– حسين. سبق ذكره، ص 13.

[2] - Abitbol. Op.Cit, p 82.

[3] - Zafrani, H. Juifs d'Andalousie et du Maghreb, Maisonneuve et Larousse, Paris, 1996 P 214.

[4] - Franco. Op. Cit, p 25-27.

[5]– مظالم في بوهيميا و النمسا و بولندا و البرتغال، وصلت أوجها في إسبانيا. أنظر:

– Lewis. Op. Cit, p, 135.

الأمر تأثيرا إيجابيا على وضع جميع الجماعات اليهودية، سواء تلك التي استقرت منذ القديم في البلاد العربية، أو تلك التي وفدت لاحقا من أوروبا، هروبا من الاضطهاد الذي لحق بها، خاصة في إسبانيا و البرتغال.[1] بالرغم من أن العثمانيين لم يشجعوا الهجرة اليهودية و لم يعرقلوها، و إنما حرصوا على معاملتهم معاملة حسنة حسب ما تقتضيه الشريعة الإسلامية.[2]

لقد كانت مدينة الجزائر –وقتئذ– من بين المدن التي استقر بها اليهود، و عرف هؤلاء القادمون الجدد بـ "حاملي القبعات" أو " الكابوسين" (Porteurs de capuches) تمييزا لهم عن حاملي العمائم (اليهود الأهالي)[3].

و يبدو أنهم عاشوا بها منذ نهاية القرن الخامس عشر و طيلة القرن السادس عشر في أمان ، حيث مارسوا شعائرهم الدينية و حافظوا على عاداتهم الاجتماعية، كما تعاطوا نشاطاتهم الاقتصادية بكل حرية، خاصة بعدما سمح لهم "خير الدين بربروس " بالإقامة في المدينة و مكنّهم من فتح عدد من الورشات و المحلات في كل سوق، لممارسة حرفهم اليدوية و نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة.[4]

ومما ساعد على اندماج اليهود في الحياة العامة، ثقة الحكام الأتراك بهم، و تفضيل المسلمين التعامل مع اليهود الميغورشيم خاصة، لتشابههم مع المسلمين الأندلسيين في

---

[1] - Raymond, A. Grandes villes arabes à l'époque ottomane, Sindbad, paris, 1985, p 51.

– ونقلا عن "ريموند" نورد هذا المقطع من رسالة كتبها أحد اليهود، إلى أحد أقاربه، يصف له فيها وضع اليهود في ظل الدولة العثمانية قائلا:

"Ici, les portes de la liberté sont toujours largement ouvertes pour vous, afin que vous puissiez pleinement pratiquer votre judaïsme"

-Ibid, p 11.

[2] - أصدر السلطان العثماني بايزيد الثاني (1481م–1512م)، فرمانا يقض بالسماح لليهود باللجوء إلى سائر الأراضي التابعة للإمبراطورية، و أوصى بحسن معاملتهم، أنظر:

– حلاق، حسن. موقف الدولة العثمانية من الحركة الصهيونية، ط 3، دار النهضة العربية، بيروت، 1999، ص 28.

[3] - Mainz, E. "Les Juifs d'Alger sous la domination Turque", Journal Asiatique, N°240 1952, p202.

[4] - Grammont. Op. Cit, p 233.

طرق المعيشة، و أسلوب الحياة و في اشتغالهم بالحرف اليدوية.[1]

و إذا كان الوضع كذلك في مدينة الجزائر و بقية المدن العثمانية، فإن الأمر يختلف تماما بالمدن المغاربية التي كانت لا تزال تحت الهيمنة الإسبانية. فقد حمل الإسبان معهم الحقد والقسوة و عدم التسامح مع اليهود حيثما حلوا ، ففي عام 1509م فرض الكردينال "خمينس" (الحاكم الإسباني لمدينة وهران) ضرائب باهظة على اليهود، ثم تعرضوا بعد ذلك للطرد النهائي من المدينة عام 1669م [2]، و أجبروا على التوجه إلى إيطاليا، و لم يعودوا إلى وهران إلا في سنة 1792م عندما غادرها الإسبان نهائيا. و تجدر الإشارة إلى أنه ما بين سنوات (1708م-1732م) - الفترة التي غادر فيها الإسبان مؤقتا وهران- عاد بعض اليهود للإقامة بالمدينة.[3]

أما بمدينة بجاية التي احتلها الإسبان عام 1510م، فقد صودرت أملاك اليهود و فرضت عليهم ضرائب باهظة، كما تعرض الكثير منهم إلى عقوبة السجن و عرض بعضهم للبيع في الأسواق كعبيد. [4] كذلك كان الأمر سنة 1543م إذ اضطهد الإسبان الجماعة اليهودية بتلمسان و التي كانت تضم نحو 150 عائلة يهودية.[5]

---

[1] - سعيدوني، ناصر الدين؛ البوعبدلي، المهدي. الجزائر في التاريخ -العهد العثماني-، ج 4، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1984، ص 103.

[2] - Schaub, J-F. Les Juifs du Roi d'Espagne – Oran (1509-1669), Hachette littératures, 1999 P 33-50.

[3] - Sotomayor, L. J. D. Brève relation de l'expulsion des Juifs d'Oran en 1669, Trad. jean Fédéric Schaub, Bouchene, 1998, p 68.

[4] - في السنة نفسها استولى الإسبان على طرابلس الغرب و فيها لقي اليهود المصير نفسه، إذ طردوا إلى نابولي هذه المرة، حيث قتل البؤس عددا كبيرا منهم. أما في سنة 1515م، فقد وجه الإسبان حملة على جزيرة جربة التونسية و لم يسلم اليهود من بطشهم هناك أيضا. أنظر:

- Cahen. Op.Cit, p 70.

[5]– Ibid, p 72.

و مثلما حدث بوهران، عاش اليهود كذلك في المغرب تحت حكم الإسبان والبرتغاليين و في مدن عديدة مثل: آسفي و مازغان و آزمور و العرائش...الخ.[1]

1-3- اليهود "الليفورنيون"[2] في المدينة

إن بداية استقرار عناصر يهودية ليفورنية بمدينة الجزائر، يعود إلى النصف الثاني من القرن السابع عشر، على أن توافدهم استمر طيلة القرن الثامن عشر ميلادي وعرفوا باليهود الليفورنيين أو "اليهود الفرنجة" وقد تمتعوا بامتيازات خاصة، إذ شملتهم امتيازات حظي بها الفرنسيون خصوصا و الأوروبيون عموما لدى الدولة العثمانية[3]، من بينها الإعفاء من دفع أغلب الغرامات و المساهمات التي كان يدفعها باقي اليهود
حيث أعتبر اليهود الليفورنيين رعايا أوروبيين، شملتهم حماية القنصل الفرنسي مباشرة كما تميزوا عن باقي أبناء ملتهم حتّى في اللباس إذ ارتدوا الأزياء الأوروبية.[4]

أما عن سبب استقرارهم بالمدينة، فيبدو أن ذلك حدث بتشجيع كبير و مباشر من دوق توسكانيا[5]، فتحولوا بفعل علاقاتهم العائلية مع يهود مدينة الجزائر، إلى وسطاء هامين ما بين الولايات العثمانية (الجزائر و تونس و طرابلس)، و المدن الأوروبية ولاسيما في عملية افتداء الأسرى و بيع الغنائم البحرية، فحققوا من وراء هذه التجارة أرباحا طائلة، و نتيجة ممارستهم لمثل هذه الأعمال قويت صلاتهم بالدول المسيحية.[6]

---

[1] - Abitbol. Op. Cit, p 85.

[2] – نسبة إلى مدينة ليفورنه الإيطالية.

[3] - Hirschberg. OP. Cit, p 21-22.

[4] - Hanoune. Op. Cit, p 08.

[5] – سمح دوق توسكانيا لليهود بفتح المخازن لشراء الغنائم البحرية و شراء الأسرى، فقدم رئيس طريقة (سان إيتيتيان) شكوى لدى جميع الحكام و ملوك أوروبا للوقوف ضد دوق توسكانيا، لكنهم لم يصغوا لندائه.

[6] – ألتر، عزيز سامح. الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، تعريب محمود علي عامر، دار النهضة العربية بيروت، 1989، ص 409.

-Ghettas , A et Guechi, F-Z. "La communauté juive dans les relation rive nord - rive sud", in parlez-moi d Alger, réunion des musées nationaux, paris, 2003, p69.

كما دفع هذا النشاط بالكثير منهم في البداية إلى الاستقرار المؤقت بالمدينة، ثم تحولوا إلى الإقامة الدائمة، و كانت الامتيازات التي حظيوا بها حافزا لذلك.[1]

و قد تميزت الأعمال التجارية لليهود الليفورنيين بطابعها العائلي، فبعض العائلات رأت أنه من الحكمة إنشاء فروع و وكالات لشركاتها في كل من الجزائر و تونس و طرابلس، و عينوا أقاربهم مشرفين لهذه الفروع، بهدف تسهيل الصفقات التجارية [2]. ومن أبرز هؤلاء التجار الذين استقروا بمدينة الجزائر في أواخر القرن 17م، نذكر كل من: بن دحمان و ساكوتو و إسحاق و كوهين و صموئيل هانريكان و موسى كوهين و باروخ لوصاد و موسى قابيسون و هارون ديباز...إلخ[3].

و إذا كانت معظم المصادر تشير إلى خط الهجرة المعروف من مدينة ليفورنه باتجاه مدينة الجزائر، فإن فيليبيني "Phillipini" يشير إلى وجود تيار هجرة معاكس أي من مدينة الجزائر نحو مدينة ليفورنه، ابتداء من منتصف القرن السابع عشر ميلادي واستمر طوال القرن الثامن عشر، و قدرت نسبة اليهود الوافدين إلى ليفورنه من مدينة الجزائر مع نهاية القرن، بـ13% من مجمل اليهود المقيمين بليفورنه. و تعود هذه الهجرة بالدرجة الأولى إلى عوامل اقتصادية، و رغم أنها شملت فئات اجتماعية مختلفة من اليهود، إلا أن الغالبية تشكلت من اليهود المغامرين و الباحثين عن فرص العمل والارتزاق في ميناء ليفورنه، و من التجار الباحثين عن الثروة و عن فضاء أوسع للتجارة ، هذا بالإضافة لظروف الإقامة المشجعة و المعاملة الحسنة التي خصّتهم بها سلطات مدينة ليفورنه، نظرا للمكاسب المادية التي كان يتحصل عليها الحكام من جراء ازدهار تجارة الغنائم البحرية.[4]

---

[1] - Belhamissi, M. Alger- L’Europe et la guerre secrète (1518-1830), Edition Dahleb, Alger, 1996, p 125.

[2] - Hierschberg.Op.Cit, p 22.

-Gettas, Guechi." La communauté…", Op. Cit, p 72.

[3] – غطاس، عائشة. الحرف و الحرفيون بمدينة الجزائر (1700م–1830م) مقاربة اجتماعية– اقتصادية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، ج 1، جامعة الجزائر، 2001، ص 38.

[4]- Phillipini, J. P. Juifs d’Afrique du Nord et Livourne dans le seconde moitié du XVIII siècle, Revue des études juives, T CXLI, 1982, p 459-460.

وما يجب ذكره أن هجرة اليهود الليفورنيين إلى مدينة الجزائر قد اختلفت عن باقي الهجرات نظرا لكونها هجرة اختيارية، فاستقرارهم كان لأسباب اقتصادية-تجارية بالدرجة الأولى، على عكس الهجرات اليهودية الأخرى و التي كانت اضطرارية (لأسباب دينية-سياسية).

و قد شكل اليهود الليفورنيون قوة اقتصادية بمدينة الجزائر، و نشطوا حركة التجارة بين موانئ ضفتي البحر الأبيض المتوسط، و استفادوا من علاقاتهم التجارية في أوروبا عموما، و من صلاتهم العائلية مع اليهود الأوروبيين خصوصا، هذا من ناحية و من ناحية أخرى فإن الاستقرار اليهودي بمدينة الجزائر لم يكن عشوائيا، لأنهم قدّروا ذلك الازدهار الاقتصادي الذي عرفته المدينة و المتأتي من عوائد النشاط البحري. و من ثمة أضحت مدينة الجزائر نقطة جذب و استقطاب لليهود الليفورنيين الذين أصبحوا وسطاء مهمين في عملية افتداء الأسرى و تجارة الغنائم البحرية.

2- إمكانية تقدير العدد

تعد مشكلة تقدير عدد سكان الجزائر في العهد العثماني، من أهم القضايا التي خاض فيها الباحثين، و خلصوا إلى صعوبة ترجيح رقم على آخر في ظل غياب إحصائيات رسمية لعدد السكان وقتئذ، واعتبر هذا الأمر ثغرة عجزت عن سدها المصادر الأوروبية خاصة أن تقديراتهم متضاربة وغير منطقية -في كثير من الأحيان-، فكيف هو الوضع إذا تعلق الأمر بفئة معينة من مجموع السكان؟.

لقد تباينت تقديرات المصادر الأوروبية حول عدد اليهود، و لعل هذا التباين ناتج عن اختلاف ملاحظاتهم، إذ كان اليهود شديدي الحرص على التخفي و عدم التصريح عن أعدادهم الحقيقية، بهدف التقليل قدر الإمكان من مبلغ الجزية الشرعية و الغرامات و المساهمات التي كانت تفرض عليهم.[1]

---

[1]- Mainz. Op. Cit, p 203.

غير أن ذلك لم يمنع الأسير الاسباني هايدو "Haëdo" من إحصاء 150 منزلا يهوديا بمدينة الجزائر، أواخر القرن السادس عشر [1]، أما فرنسيس نايت "Francis Knight" فقد قدر عدد سكان المدينة في منتصف القرن السابع عشر، بحوالي 28 ألف عائلة من بينها على الأقل 30 ألف يهودي[2]، في حين أورد مصدر إنجليزي آخر وجود 13 ألف عائلة يهودية في نهاية القرن المذكور[3]، ونعتقد أن هذه التقديرات مبالغ فيها.

في حين و مع مطلع القرن الثامن عشر، قدر شاو "Shaw" عددهم بـ 15 ألف يهودي مقابل 100 ألف مسلم.[4] و خلال نفس القرن ذكر "دي تاسي" وجود 5 آلاف عائلة يهودية[5]، أما في أواخر القرن الثامن عشر، فقد أحصى فونتير دي برادي " Venture de Pardis" حوالي 7 آلاف يهودي مقابل 50 ألف مسلم.[6]

أما عشية الاحتلال الفرنسي للجزائر فقد ذكرت التقديرات الفرنسية 5 آلاف يهودي و هو ما يمثل عشر عدد السكان [7]، و أمام هذه التقديرات المختلفة و المبالغ فيها أحيانا لا يسعنا إلا القول أن انخفاض عدد اليهود خلال فترة الدراسة (1700م–1800م) يعود عموما إلى عوامل طبيعية كانتشار الأوبئة و الأمراض و حدوث الكوارث كالزلازل.[8]

---

(1) - Haëdo. Op. Cit, p 18.

(2) - Knight, F. A relation of seven years slavery under the Turks of Algiers, London, 1640, p 136.

(3) - G, P. The presents states of Algeries, London, 1676, p 88.

(4) - Shaw. Voyage dans la régence d’Alger, 2ème édition, Bouslama, Tunis, 1980, p 105.

(5)- Tassy. Op. Cit, p 89.

(6) - Paradis, V. D. Alger au XVIIIè siècle, 2ème édition, Bouslama, Tunis, 1981, p 3.

(7)- Yacono, X. "Peut-on évaluer la population d’Algérie vers 1830", Revue Africaine, N°98, 1954, p 300.

- Merrouche, L. Monnaies prix et revenus 1520-1830. Bouchene, Paris, 2002, p 55.

- Yacono, X. "Note sur le nombre des Juifs dans la régence d’Alger en 1830", Cahier de Tunisie, N° 115-116 1981, P 400-401.

(8) – غطاس، عائشة. "أوضاع الجزائر المعاشية و الصحية أواخر العهد العثماني: المجاعات و الأوبئة 1787–1830" المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 17–18، 1998، ص361–362.

– أمين، محمد. "الطاعون بمدينة الجزائر و أثره على الديموغرفيا و الأنشطة الاقتصادية خلال القرن الثامن عشر ميلادي"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 17–18، 1998، ص 27.

–سعيدوني، ناصر الدين." الأحوال الصحية و الوضع الديموغرافي في الجزائر أثناء العهد العثماني"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 39 –40، 1986، ص 436 .

و أفادتنا الدراسة التي قدمها "أبو بكر صدوق" حول ظاهرة المغرب الوباء في بلاد خلال الفترة العثمانية، بأن انتشار الوباء في شمال الجزائر قدر بنسبة 90%، و أعلى نسبة كانت بمدينة الجزائر قدرت بـ 53,8%، و تأتي بعدها مباشرة مدينة قسنطينة، ثم تليها مدينة وهران بنسبة 14,9%.[1]

3- معطيات جديدة

تميز النسيج الاجتماعي لمدينة الجزائر في العهد العثماني بخاصية "الكوسمبولية" و هي ظاهرة لم تعهدها مدينة الجزائر و لا غيرها من المدن المغاربية.[2]

و قد تميزت فئة اليهود عن باقي الفئات السكانية بملتهم و ثقافتهم و بعاداتهم وتقاليدهم و نشاطاتهم الاقتصادية.

و من خلال المسح الشامل لجميع العقود الخاصة بهذه الدراسة و البالغ عددها مائتين و سبعين عقدا، حاولنا تقديم قائمة أولية للعائلات اليهودية التي تواجدت فعلا بمدينة الجزائر أثناء فترة هذه الدراسة، و أثبتت حضورها بعقد مسجل لدى القاضي الشرعي ونتعرف من خلال هذه المدونة على مائة و سبع و ثلاثين عائلة يهودية وبالرغم من الأهمية التي تكتسيها هذه المعطيات الجديدة، إلا أنها تبقى غير شاملة لجميع العائلات اليهودية التي أقامت بالمدينة، و هذا لسببين اثنين هما:

أولا: افتقار وثائق المحاكم الشرعية إلى التسلسل الزمني، وهو أمر لم يسمح بالتعرف على جميع العائلات اليهودية التي استقرت بالمدينة خلال الفترة التي نخصها بالدراسة[3].

---

[1] – خلال الفترة الممتدة بين سنتي 1500م–1820م (323 سنة) دام الوباء بتونس مدة 53 سنة، و بالمغرب 55 سنة و بالجزائر 157 سنة أي بمعدل مرة كل سنتين بالنسبة للجزائر، مقابل مرة كل عشر 10 سنوات بالنسبة للمغرب و تونس. أنظر:

- Boubaker, S. "La peste dans les pays du Maghreb : Attitude face au fléau et impacts sur les activités commerciales XVIè-XVIIIè siècle", Revue d’histoire maghrébine, N°69-70, 1995 p 312-323.

[2] – غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 4.

[3] –إن التعرف على جميع العائلات لا يكون إلا بمقارنة ما توصلنا إليه–إنطاقا من وثائق سلسلة المحاكم الشرعية–مع ما تذكره المصادر اليهودية المحلية المماثلة.

ثانيا : الوثائق التي بحوزتنا، هي معاملات تمت ما بين بعض المسلمين و بعض اليهود، في حين لا يمكن الجزم بأن كل اليهود الذين أقاموا بمدينة الجزائر قد سجلوا معاملاتهم لدى القاضي الشرعي و أن جميع عقودهم الموثقة قد و صلت إلينا، فقد تعرضت الكثير من الوثائق إلى الضياع والتلف، و من ثمة فإن عددا لا يستهان به من الشخصيات و العائلات اليهودية يبقى مجهولا[1].

---

[1] – نظرا لصعوبة فك الخط، و رداءة الحبر الذي كتبت به بعض الوثائق و اختلاف الموثقين في كتابة أسماء و ألقاب بعض الأشخاص عبر مختلف العقود ، و بالرغم من حرصنا على التأكد من صحة الألقاب الواردة في المدونة المذكورة أدناه عن طريق مقارنتها بما أوردته بعض المراجع اليهودية، فإننا ننبه إلى ضرورة أخذ بعض الأسماء بحذر.

و للتأكد من صحة ألقاب هذه العائلات يمكن العودة إلى:

- Eisenbeth, M. Les Juifs de l’Afrique du Nord démographie et onomastique, Alger, 1936 Pp 75-189.
- Eisenbeth, M. "Les Juifs en Algérie et en Tunisie à l’époque Turque (1516-1830)", Revue Africaine, N°96 , pp 114-187 ; 343-384.
- Hamet, I. Les Juifs du Nord de l’Afrique (Noms et Surnoms), Paris, 1981, PP 03-56.

3-1- مدونة العائلات اليهودية المقيمة بمدينة الجزائر

01- عائلة أبوقاية-بقاية
02- عائلة أزكان
03- عائلة أزيلو
04- عائلة إسحاق
05- عائلة إشكانصو
06- عائلة الأشقر
07- عائلة الجدرني
08- عائلة الجورنو
09- عائلة الخروبي
10- عائلة السبرطيش
11- عائلة السلان
12- عائلة الفقي
13- عائلة القلابظ
14- عائلة المقوس
15- عائلة أليبوا
16- عائلة أهمان
17- عائلة بارك
18- عائلة بانوا
19- عائلة باهان
20- عائلة برحمون
21- عائلة بقري- بكري
22- عائلة بلخير
23- عائلة بن إبراهيم
24- عائلة بن بويضة
25- عائلة بن بيخون
26- عائلة بن جلاي
27- عائلة بن حييم
28- عائلة بن دحمان
29- عائلة بن زيرح
30- عائلة بن سعدية
31- عائلة بن سلطان
32- عائلة بن سيتي
33- عائلة بن فريحة
34- عائلة بن للوش
35- عائلة بن مسوس
36- عائلة بن ناني -ماني
37- عائلة بن نجان
38- عائلة بن نحموش
39- عائلة بن نونة
40- عائلة بنين
41- عائلة بن يوسف
42- عائلة بن يونه
43- عائلة بن يهوده
44- عائلة بوشعرة
45- عائلة بوشقي
46- عائلة بوشناق(عرفت بوجناح)
47- عائلة بومنديل
48- عائلة بيالون

49- عائلة بيرس

50- عائلة تاما

51- عائلة تامي

52- عائلة تتول

53- عائلة ثابت

54- عائلة جليطو

55- عائلة حجاج

56- عائلة حروش

57- عائلة حقار –خقار

58- عائلة حقون

59- عائلة حنون

60- عائلة خلفون

61- عائلة خياكو

62- عائلة دابيد

63- عائلة داحو

64- عائلة دانييل

65- عائلة دوران

66- عائلة ذجانة

67- عائلة ريكانو

68- عائلة زاحوط

69- عائلة زرافة

70- عائلة زرحية

71- عائلة زرماتي

72- عائلة زنودة

73- عائلة زيتون

74- عائلة زيزة

75- عائلة ساخو

76- عائلة سبورطا

77- عائلة سرفاتي

78- عائلة سطورا

79- عائلة سرور

80- عائلة سماجة

81- عائلة سمحون

82- عائلة سميص

83- عائلة شترود

84- عائلة شتريت

85- عائلة شراخة

86- عائلة شكلير

87- عائلة شلومون

88- عائلة شمعون

89- عائلة شوعة

90- عائلة صفار

91- عائلة ضبيانة –طبيانة

92- عائلة طيار

93- عائلة طيبي

94- عائلة عاشور

95- عائلة عبيد

96- عائلة عقيل

97- عائلة علوش

98- عائلة عمار

99- عائلة عمران
100- عائلة عياش
101- عائلة عيون
102- عائلة غزلان
103- عائلة قاوا
104- عائلة قرباز –قرباذ
105- عائلة قرقشيش
106- عائلة قرييزي
107- عائلة قوبدا
108- عائلة كسي
109- عائلة كمون
110- عائلة كميس
111- عائلة كوهين
112- عائلة كوهين شلال
113- عائلة ليبي
114- عائلة ليبي بلنسي
115- عائلة ليمتيت
116- عائلة ماشطو
117- عائلة مخلوف
118- عائلة مرباطي
119- عائلة مزغيش
120- عائلة معطي
121- عائلة مشيش
122- عائلة موجه
123- عائلة موحي
124- عائلة موشي
125- عائلة موصى
126- عائلة ميمون
127- عائلة مبير
128- عائلة ناربوني –ناربونير
129- عائلة ناهون
130- عائلة نسيح
131- عائلة ناطان
132- عائلة ننوشي
133- عائلة نياره
134- عائلة هارون
135- عائلة هلب
136- عائلة هني
137- عائلة وليد

3-2- إمكانية التعرف على أصول العائلات

يحتل الاسم العائلي مكانة هامة في حياة اليهود ، فهو بمثابة الدليل المعنوي على أصالة و عراقة العائلة اليهودية، و قد اعتبرت عقود الأحوال الشخصية مثل: عقود الزواج و الطلاق و الإرث كأدلة مادية تثبت هذه الأصالة، و تحفظ الاستمرارية التاريخية لكل عائلة، و قد بلغ هذا الحرص مداه لدى بعض العائلات، فقامت بتدوين الشجرة العائلية الخاصة بها في عقود زواج أبنائها، إذ يذكر اسم الولد و والديه و أجداده بالترتيب إلى أن يصل إلى الجد الأول، بهدف إثبات أصالة النسب و الامتداد والاستمرارية عبر الزمن لأجيال عديدة.[1]

لقد عاشت الطائفة اليهودية بمدينة الجزائر و لسنوات طوال، حياة متماسكة ومنسجمة، و لم يبق ما يميز بين أفرادها سوى أسمائهم العائلية التي ظلت شاهدة على تنوع المناطق التي وفدوا منها.[2]

و انطلاقا من مدونة العائلات اليهودية المذكورة أعلاه، سعينا إلى التعرف على أصولها، معتمدين في ذلك على الأصول اللغوية للألقاب، مما سمح بتصنيفها إلى أربعة أقسام، نوضحها في الجدول التالي:

جدول رقم02: ألقاب العائلات اليهودية.

طبيعة اللقب	ألقاب عربية	ألقاب أوروبية	ألقاب دينية –عبرية–	ألقاب محلية (بلاد المغرب)
عدد الحالات	45	43	29	20
النسبة	%32,84	%31,38	%21,16	%14,59

3-2-1- غلبة الألقاب العربية

---

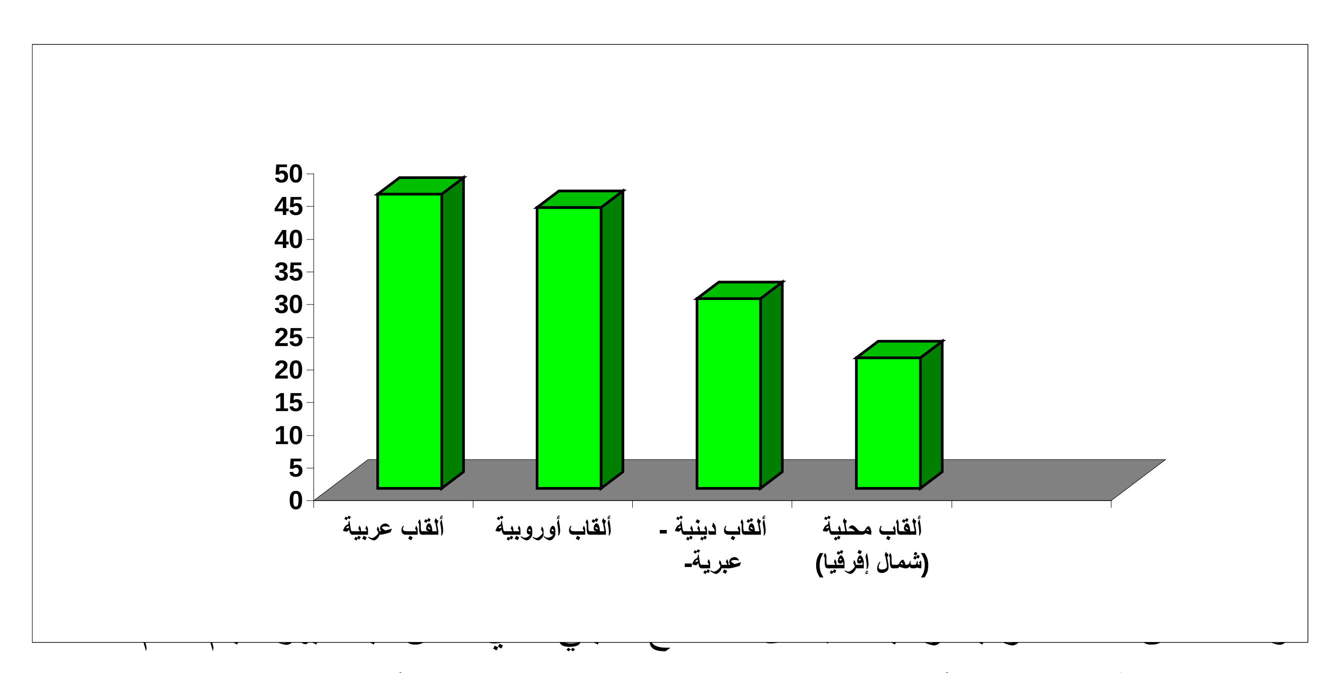
[1] - Zafrani. Juifs d'andalous, Op, Cit, p 241.

[2] - Cohen, M. Le parler arabe des Juifs d’Alger, Paris, 1912. p 5.

مثلت العائلات اليهودية التي حملت ألقابا عربية نسبة 32,84% من جملة العائلات المذكورة في المدونة، و هي أعلى نسبة كما يبرزه الشكل أدناه.

و إذا كان هذا الأمر يدل على استمرار تواجد تلك العائلات اليهودية، التي تمتد أصولها و جذورها الأولى إلى الجزيرة العربية و بلاد المشرق، و التي وصلت من مختلف المناطق التي شملتها الفتوحات الإسلامية، فإن ظاهرة حمل الأسماء العربية لم يقتصر على هؤلاء، بل وجدت عائلات تعود أصولها إلى الأندلس، حملت ألقابا عربية أيضا. و لعل تفسير هذا الأمر نجده عند "كوهين" الذي يشير إلى عادة يهود إسبانيا في حمل ألقاب من اللغة العربية تكون مسبوقة عادة بـ (بن)، و قد شاع استعمالها عند اليهود تأثرا بالمسلمين في الأندلس،[1] ، ثم إن اللغتين العربية والعبرية من اللغات السامية ولعل ذلك كان سببا في وجود الكثير من المفردات المشتركة بينهما.

ومن هذه العائلات نذكر على سبيل المثال لا الحصر: بن دحمان، و بلخير، و بن سعدية، و بن سلطان، و بومنديل، و ثابت، و حجاج، و زرافة، و صفار، و عبيد و عقيل، و عمار، و كمون، و مرباطي ...الخ.



المسلمين بالأندلس، حتى أن الكثير من المفكرين و الفلاسفة اليهود ألفوا كتبا باللغتين العربية و العبرية معا.

(1)- Cohen. Op. Cit. p 5.

و قد حاولنا تتبع أخبار بعض العائلات التي حملت ألقابا عربية، و اخترنا التعريف بثلاث منها نظرا لتوفر بعض المعلومات عنها في الوثائق التي بحوزتنا وهي: عائلة بلخير و عائلة الأشقر و عائلة زرافة.

– **عائلة بلخير:** حسب ما أورده الحاخام إيزنبث "Eisenbeth" فإن الإشارات الأولى التي وردت في بعض المصادر العبرية عن هذه العائلة تعود إلى سنة 1492م، من خلال ذكر اليهودي "صموييل بلخير" الذي كان يشتغل كاتبا و مترجما بإسبانيا في النصف الثاني من القرن 15م، و قد شمله قرار الطرد من إسبانيا بعد سقوط الأندلس، فوصل مع بقية إخوانه اليهود إلى المنطقة، ليستقر بمدينة الجزائر [1].

و قد حاولنا تتبع أخبار هذه العائلة عبر العقود الشرعية التي بحوزتنا، و توصلنا إلى التعرف على بعض أفرادها، في الفترة الممتدة ما بين 1792م–1830م. و هم:

1 - ميمون بلخير التاجر عام ⟵ 1792م.
2 - شلمومون بن كنون بلخير عام ⟵ 1799م.
3 - يوسف بن شمعون بلخير عام ⟵ 1799 م.
4 - إسحاق بن هارون بلخير القاضي و التاجر عام ⟵ 1804م.
5 - يوسف بن إسحاق بلخير القاضي عام ⟵ 1813م.
6 - سميح بن يعقوب بلخير عام ⟵ 1827 م.
7 - هارون بن يوسف بلخير عام ⟵ 1827م.
8 - إسحاق بن مرتخاي بلخير القاضي عام ⟵ 1829م.
9 - شلمون بن ميمون بلخير عام ⟵ 1833م.

و بالرغم من أن إحدى الوثائق الشرعية تشير إلى أن" ... الذمي يوسف بن شمعون بلخير كان يملك شطر نصف الدار التي تقع بسبع لويات[1] المعروفة بدار بن خلفون ..."[2] فإننا نجهل فيما إذا كان هذا هو المنزل الذي عاش فيه أفراد هذه العائلة، أم أنه كان يخص

[1]– تكتب بطريقتين إما بلخير "Belkheir" أو أبو الخير "Aboulkheir". أنظر:
- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit., p 77.

[1] – سبع لويات هو حي من أحياء مدينة الجزائر –العهد العثماني– اشتهر بإقامة اليهود فيه.

[2] – م، ش، ع: 49 (57) رقم قديم.

الذمي يوسف بن شمعون بلخير فقط، و الشيء الأكيد أن هذه العائلة كانت من بين العائلات اليهودية الهامة ذات مستوى مادي معتبر، نظرا لطبيعة النشاطات الاقتصادية التي كان يمارسها بعض أفرادها، إذ أحصينا انطلاقا من قائمة التجار الجزائريين التي أوردها "محمد أمين"، سبعة أفراد من عائلة بلخير نشطوا في التجارة الخارجية ما بين مدن: الجزائر و ليفورنه و مرسيليا، خلال الفترة الممتدة ما بين 1792م–1823م[3].

كما اشتغل بعض أفرادها بصناعة الحلي (الصياغة)، و هي من الحرف التي تدر الربح الوفير، مثل الذمي هارون بن يوسف بلخير القاضي [4]، و الذمي شلومون بن كنون بلخير الذي "....كان يملك شطر جلسة الحانوت المعدة للصياغة من ناحية سوق المقايسية..."[5].

و بالنظر إلى تكرر ذكر أفراد هذه العائلة في مختلف عقود الملكية، نعتقد أنها كانت من بين أكبر العائلات اليهودية المالكة للعقارات بالمدينة. [6] بالإضافة إلى اعتبارها من العائلات اليهودية المساهمة في تنظيم و تسيير شؤون الطائفة، بدليل وجود ثلاثة من أفرادها تولوا القضاء بين اليهود، خلال فترة زمنية متقاربة، فقد ذكروا جميعا في الفترة ما بين 1804م–1830م. و نظرا لتنوع النشاطات التي مارسها أفراد عائلة بلخير فقد احتلت مكانة معنوية و مادية مميزة وسط مجموع العائلات اليهودية التي أقامت بمدينة الجزائر.

– **عائلة الأشقر: و** تكتب بالأجنبية "LASCAR"، أول أفرادها المعروفين نجد الحاخام يهوده الأشقر، الذي وصل إلى بلاد المغرب في سنة 1492م رفقة ولديه و هما يهوده و يوسف، و قد اختار الحاخام يهوده الأشقر مدينة فاس مقرا له، في حين استقر ابنه يهوده بمدينة مستغانم، و استقر الابن الثاني يوسف بمدينة تلمسان.[1]

---

[3] - Amine, M. "Commerce extérieur et commerçants d’Alger à la fin de l’époque ottomane (1792-1830)", Revue d’histoire maghrébine, N°68-69, 1993, p 67.

[4] – م، ش، ع: 133–134 (14).

[5] – م، ش، ع: 141 (42).

[6] – بعض العقود التي ذكر فيها أفراد من عائلة بلخير. أنظر:

– م، ش، ع: 152 (38)؛ ع: 68 (24)؛ ع: 133–134 (14)؛ ع : 74–75 (134).

[1] - Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op.Cit, p 145.

و يبدو أن بعض أفراد هذه العائلة هاجروا فيما بعد باتجاه مدينة الجزائر، بدليل ذكر بعضهم في العقود الشرعية التي بحوزتنا، و مما يؤكد ذلك ما جاء في أحد العقود الذي يعود إلى ما قبل سنة 1798م، و الذي أفادنا بأن بعض أفراد عائلة الأشقر قد أقاموا "... بالدار الواقعة بسبع لويات و المعروفة بدار بن عزيزه...".[2]

أما عن أفرادها المعروفين لدينا، نذكر كل من الذمي يعقوب بن موشي الأشقر و الذمي عمران بن عمران الأشقر، و الذمي يعقوب بن شلومو الأشقر، و الذين عادت إليهم الدار المذكورة أعلاه بالإرث من آبائهم. و إذا تتبعنا نسب هؤلاء نتأكد من أنهم ليسوا بأخوة أشقاء بل هم أقارب، وبالتالي يمكن التساؤل: هل كانت دار بن عزيزه الواقعة بسبع لويات هي المنزل العائلي و مقر إقامة عائلة الأشقر ؟، و التي أقاموا بها إلى غاية سنة 1798م، حيث باعوا نصيبهم صفقة واحدة إلى السيد إبراهيم خوجة وكيل باي الغرب [3]، لكننا نجهل مصير هذه العائلة بعد هذا التاريخ.

– **عائلة زرافة:** من الواضح أن هذه العائلة تحمل اسما عربيا، و نحن نجهل فيما إذا كان هذا الأمر تقليدا للعرب الذين كانوا يتخذون من أسماء بعض الحيوانات ألقابا لهم (مثل صقر و ليث و كليب...)، أم أن الأمر مجرد صدفة و تشابه في الأسماء، غير أن الأمر لم يقتصر على هذه العائلة، إذ ذكر الحاخام" إيزنبث" إحدى العائلات اليهودية المحلية التي حملت لقبا مشابها، و هي عائلة مشيش ← أمشيش (باللغة الأمازيغية) [4].

و قد مكّنتنا عقود المحاكم الشرعية، من التعرف على خمسة أفراد من هذه العائلة ذكروا كلهم خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر ميلادي، في الفترة الممتدة ما بين 1744م–1798م و هم :

1 - [كذا] زرافة عام ←── 1747م.

2 - دابيد زرافة عام ←── 1777م.

---

[2] – م، ش، ع: 121 (32).

[3] – المصدر نفسه.

[4] –" أمشيش" وتعني "القط". أنظر:

- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op.Cit, p 60.

3 - موشي بن عماري زرافة ← عام 1786م.

4 - يعقوب بن عمران زرافة ← عام 1798م.

5 - إبراهيم بن محبوب زرافة ← عام 1798م.

و جاء في أحد العقود وجود دار بمدينة الجزائر اشتهرت باسم هذه العائلة، و هي "...دار زرافة الواقعة قرب حمام القدور المجاورة لكل من دار بن الشتري و دار بن سلطان و دار النصارى...".[1]

لقد سكتت المراجع اليهودية –التي بحوزتنا–عن ذكر هذه العائلة، و هذا لا يعني أنها كانت من العائلات اليهودية الفقيرة أو المعدمة، بدليل ممارسة بعض أفرادها لبعض الحرف المربحة مثل حرفة الصياغة "...فقد ملك الذمي يعقوب بن عمران زرافة جلسة الحانوت التي تقع بسوق الصاغة..." [2] كما ذكر أحد أفرادها و هو الذمي موشي بن عمران بن زرافة كشاهد رفقة خمسة شهود آخرين في أحد العقود الهامة [3]، و هذا الأمر يدل على أن اليهودي يعقوب بن عمران زرافة كان من الشخصيات اليهودية المعروفة.

و نتساءل أخيرا: هل كانت عائلة زرافة نموذجا للعائلات اليهودية المحلية المغمورة التي تراجعت مكانتها بين اليهود بحلول عناصر يهودية أخرى ؟.

3-2-2- الألقاب الأوربية

تحتل الألقاب الأوروبية المرتبة الثانية في مدونة العائلات اليهودية– التي بحوزتنا – ممثلة نسبة 31,38%. و قد تشكلت هذه الفئة بتوالي الهجرات اليهودية من مختلف دول حوض

---

[1]– م، ش، ع: 100–101 (34).

[2]– م، ش، ع: 100–101 (36).

[3]– م، ش، ع: 71–72 (42).

البحر الأبيض المتوسط نحو بلاد المغرب عامة و مدينة الجزائر خاصة، خلال مدة تجاوزت أربعة قرون.

و إذا كان هذا الأمر يدل من جهة على استقرار اليهود الميغورشيم بالمدينة، فإنه يدل من جهة أخرى على تنوع المناطق التي وفد منها هؤلاء، فهناك ألقاب تعود أصولها إلى اللغات: الإسبانية و الإيطالية و الفرنسية و البرتغالية...الخ

- **أصول إسبانية:**

هناك العديد من العائلات التي حملت ألقابا وجدت معاني لها في اللغة الإسبانية و سنكتفي بذكر بعض الأمثلة على سبيل الاستدلال، من ذلك:

- **عائلة أزولاي "AZOULAY":** و تكتب بالإسبانية "AZUELO"، و تعني اللون الأزرق[1]، و جاءت كتابة الاسم في العقود الشرعية بطريقتين، تارة "أزولاي" و تارة أخرى "أزيلو". و ينحدر أفراد هذه العائلة من المهاجرين اليهود من إسبانيا بعد سقوط الأندلس في 1492م، واستقر بعض أفرادها بمدينة فاس، و توجه بعضهم الآخر نحو مدينة الجزائر و استقروا بها مثلما تؤكده الوثائق الشرعية، إذ يعرفنا أحد العقود على الذمي يهوده بن موشي أزيلو الذي ملك دارا بسبع لويات، و كان هذا في سنة 1790م [2] في حين يشير أحد العقود إلى الذمي مسعود بن موشي أزولاي.[3]

و يعرفنا "محمد أمين" على فرد آخر من هذه العائلة و هو الذمي مهلو أزيلو الذي تكرر اسمه ثلاث مرات في دفتر التجار الجزائريين، خلال سنوات (1814م، 1815م 1820) وكان يمارس نشاطه بين الجزائر و مرسيليا و ليفورنه.[4]

و رغم حرصنا على تتبع أخبار هذه العائلة عبر مختلف العقود، إلا أننا لم نستطع التوصل إلى معلومات أخرى تخصها، لذلك لا نزال نجهل أماكن إقامة أفراد عائلة أزولاي، كما نجهل طبيعة النشاطات التي مارسها هؤلاء.

---

[1]- Hamet. Op, Cit, p 26.

[2]- م، ش، ع: 49 (22).

[3]- م، ش، ع: 119-120 (10).

[4]- Amine. "Commerce extérieur et commerçants d’Alger…", Op. Cit, 67.

– **عائلة كسي –كسيس–** : تكتب بالإسبانية "CASSIS"، تعود أول إشارة هذه العائلة إلى سنة 1384م[1]، أما ظهورها من خلال العقود فكان عام 1709م، إذ تعرفنا على بعض أفرادها و هم الذمي إبراهيم كسي، المذكور في السنة نفسها. [2] و الذمي شلومو بن شموييل كسي الدخاخني المذكور كشاهد أول من بين خمسة شهود في أحد عقود الملكية المسجل عام 1771م[3]، بالإضافة إلى الذمي هارون كسي المذكور سنة 1814م.

– **عائلة قرقشيش:** أو "بن قرقشيش" كما ورد في بعض الوثائق،حملت هذه العائلة لقبا له معنى مزدوج (إسباني– عبري)، إذ يكتب بالإسبانية "CORCOS"، و قد حمله يهود من إسبانيا و إيطاليا، أما في اللغة العبرية فيكتب "kriksis"و يعني الإبعاد والطرد [4]، و قد سجلت الوثائق حضور هذه العائلة بمدينة الجزائر ابتداء من سنة 1757م لما ذكر الذمي [...] بن قرقشيش و الذمي مردخاي بن شلومو قرقشيش المذكور في سنة 1809م الذي أقام إلى غاية التاريخ أعلاه بسوق العطارين في الدار المعروفة بدار كسيّة وباع نصيبه من الدار إلى الداي مصطفى باشا [5]، كما تعرفنا كذلك على الذمي دابيد بن يعقوب قرقشيش المذكور في سنة 1825م الذي كان "...يملك حانوت [...] فوق باب الدار الشهيرة بدار كسيّة..."[6].

– **عائلة ساخو** : تكتب بالإسبانية "SACO" و هو اسم أطلق على نوع من الملابس، ذكرت هذه العائلة في العقود التي بحوزتنا، سنة 1790م ممثلة في"... الذمي موشي بن ساخو والذي كان يملك دارا بسبع لويات ..." [1]، و رغم قلة المعلومات حول هذه العائلة، إلا أننا ذكرناها كدليل على تمسك و محافظة اليهود على أسمائهم العائلية، التي تبقى شاهدة على المناطق التي وفدوا منها.

---

[1] - Eisenbeth, Démographie et onomastique, Op. Cit, P 109.

[2] – م، ش، ع: 84–85–86 (09).

[3] – م، ش، ع: 100–101 (34).

[4]- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 116.

[5] – م، ش، ع: 09–02 (35).

[6] – م، ش، ع: 117 (18).

– و قد ذكر في الوثائق أيضا الذمي شلوم كشكشيش، و نحن نجهل فيما إذا حصل تحريف للقب هذه العائلة، فتحول من قرقشيش إلى كشكشيش، أم أن هذا الأخير تفرع عن اللقب الأصلي، و أن هذا الأمر مجرد خطأ في كتابة اللقب من طرف الموثق.

[1] – م، ش، ع: 49 (22).

- **أصول إيطالية:**

- **عائلة ليفي بلنسي:** تنسب هذه العائلة إلى مدينة البندقية، و هي من أبرز العائلات اليهودية ذات الأصل الإيطالي، و يعود استقرارها بمدينة الجزائر إلى ما قبل سنة 1620م عندما ذكر أحد العقود الذمي شوعة بن ليبي بلنسي [2]، و قد عرفتنا العقود على ثلاثة أفراد آخرين من هذه العائلة و هم:

1 - شوعة بن ليبي البلنسي عام ⟵ 1620م.

2 - دابيد لبيي بن إسحاق ليبي بلنسي عام ⟵ 1769م.

3 - لياهو بن دابيد ليبي بلنسي عام ⟵ 1798م.

في حين ذكر "محمد أمين" أنها من بين أكبر العائلات اليهودية التي مارست التجارة ما بين مدينتي الجزائر و ليفورنه، حيث تكرر ذكر أسماء بعض أفرادها لمرات عديدة في دفتر التجار، فعلى سبيل المثال تكرر اسم الذمي إبراهيم ليبي بلنسي في دفتر التجار لخمس مرات (1792م و 1817م و 1820م و 1823م و 1824م)، مما يدل على أنه من اكثر أفرادها نشاطا في التجارة الخارجية. كما أحصى "محمد أمين" سبعة عشر تاجرا من هذه العائلة نشطوا ما بين سنوات 1792م-1823م[3]، إلا أن العقود الشرعية لم تعرفنا على أي نوع من النشاطات الاقتصادية التي مارسها أفراد عائلة ليبي بلنسي المذكورين أعلاه.

- **عائلة الجورنو:** و أصل الكتابة بالإيطالية "Giorno" و تعني "النهار" [4] من أفرادها المذكورين في العقود الشرعية، نجد كل من الذمي داود بن يوسف بن جورنو والذمي شموييل بن جورنو المذكوران في سنة 1748م، و قد "... ورثا عن والدهما حظين اثنين من دار بن معطي الواقعة بسوق العطارين اليهود..." [1] كما تعرفنا أيضا على الذمي يعقوب بن جورنو العطار [2].

---

[2] - م، ش، ع: 121 (37).

[3]- Amine. "Commerce extérieur et commerçants d'Alger…", Op.Cit, 67.

[4]- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 139.

[1] - م، ش، ع: 09-02 (27).

[2] - م، ش، ع: 09-02 (28).

أما "محمد أمين " فذكر في دراسته كل من موشي بن جورنو التاجر، و أورد اسمه مرتين (1792م، 1802م)، إلى جانب الذمي إسحاق الجورنو التاجر المذكور في سنة 1820م.[3]

– **عائلة ماشطو**: تكتب بالإيطالية "MACHETO" و تعني "المطرقة" [4] ذكر في العقود الشرعية فردا واحدا فقط من هذه العائلة، و هو الذمي لياهو ماشطو المذكور في سنة 1798م، و الذي "... انجر له من آبائه و أجداده حظ من دار تقع بالسوق الكبير مجاورة لدار اللحم..."[5] و يبدو أنه كان يقيم هناك، و لم نعثر على أية إشارات تخص النشاط الذي كان يمارسه هذا اليهودي، أو أفراد آخرين من عائلته، لذلك نتساءل فيما إذا كان الذمي الياهو ماشطو هو الممثل الوحيد لهذه العائلة أو أنه من بين أفرادها القلة الذين أقاموا بمدينة الجزائر.

– **عائلة بن سيتي** :" BENSITI" هو لقب إيطالي حرف من أصل الكلمة "BENVENISTI" و تعني "أهلا بك" [6] لم نتعرف إلا على فردين اثنين من هذه العائلة وهما : الذمي شلومون بن سيتي و الذمي يهوده بن شمعاية بن سيتي المذكوران في سنة 1805م، و قد كانا من مالكي أحد الدور" ... الواقعة قرب دار اللحم و المعروفة بدار بن يعيش و المجاورة من إحدى جهاتها لدار المدينة(؟)،كانت ملكا السيد محمد بن الشيخ محمد الشريف الزهار..".[7]

– **أصول فرنسية**

من بين العائلات ذات الأصول الفرنسية نجد كل من "**عائلة دوران**" و أفرادها هم من أحفاد الحاخام الشهير سيمون بن سماح دوران. لقد هاجرت أولا من فرنسا باتجاه أسبانيا، ثم منها نحو مدينة الجزائر. و تعد من العائلات اليهودية ذات المكانة و الحظوة ليس بين أفراد

---

[3] - Amine. "Commerce extérieur et commerçants d'Alger…", Op. Cit, 69.

[4]- Eisenbeth., Démographie et onomastique, Op. Cit, p 148.

[5] – م، ش، ع: 09–02 (غير واضح).

[6] – و قد سجل حضور بعض أفرادها بمراكش منذ بداية القرن 16م. أنظر:

- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 98.

[7] – م، ش، ع: 10 (14). أنظر ملحق رقم : 14.

الجماعة اليهودية بالجزائر فحسب، بل بين أفراد الجماعات اليهودية في سائر بلاد المغرب.[1]

– **عائلة ناربوني – ناربونير**–: تنسب هذه العائلة إلى مدينة "NARBONNE" الفرنسية، و تذكر في الوثائق تارة "ناربوني"[2] و تارة أخرى "ناربونير"، حيث ذكر الذمي شلوم ناربونير في سنة 1727م. و يبدو أن الذمي شلوم ناربونير كان من الشخصيات اليهودية الشهيرة آنذاك، بدليل ذكر اسمه في رسم معاوضة يخص توسيع مقبرة اليهود في عهد الداي شعبان.[3]

و يبدو أيضا أن هذه العائلة قد احتلت مكانة مميزة بين مجموع العائلات اليهودية فقد لعبت دورا هاما في تسيير و تنظيم أمور الجماعة اليهودية في مدينة الجزائر، إذ تولى بعض أفرادها القضاء مثل الذمي إسحاق بن مردخاي ناربوني المذكور في سنة 1829م كما اشتغل بعض أفرادها بالتجارة، إذ أحصى "محمد أمين" خمسة تجار مارسوا نشاطهم بين مدينتي الجزائر و ليفورنه ما بين سنوات 1792م–1820م [4].

و من العائلات الفرنسية الأخرى، نذكر أيضا "**عائلة دانييل**" التي سجلت حضورها بالمدينة منذ سنة 1661م[5]. لكن الأخبار عن هذه العائلة شيحيحة في الوثائق التي استندنا إليها.

إن وجود عائلات يهودية حملت ألقابا فرنسية، دليل على تنوع المناطق التي وفد منها اليهود، لكن الجدير بالذكر أن الألقاب ذات الأصل الفرنسي قليلة مقارنة بباقي العائلات ذات الأصول الأوروبية.

و لإبراز تنوع المناطق الأوروبية التي وفد منها اليهود الميغورشيم، نذكر مثلا "عائلة أليبو" البرتغالية، و التي تسجل الوثائق إقامة بعض أفرادها بمدينة الجزائر في سنة 1805م،

---

[1] هذه العائلة كان لها فضل كبير في التنظيم الطائفي للجماعة اليهودية بالجزائر و بشمال إفريقيا، سيرد ذكرها بشيء من التفصيل لاحقا. أنظر ص:123–133.

[2] – م، ش، ع: 117 (25).

[3] – م، ش، ع: 28 (02). أنظر ملحق رقم : 03.

[4] - Amine. "Commerce extérieur et commerçants d’Alger…", Op. Cit, p 67.

[5] – م، ش، ع: 78 (26).

كما سجلنا وجود عائلات حملت ألقابا لاتينية مثل عائلة ميير (و تعني الشخص البالغ)، إذ تعرفنا الوثائق منذ سنة 1771م على الذمي عمران الخياط بن ميير.[1]

3-2-3- الألقاب الدينية – العبرية-

يعتقد اليهود أنه في اتخاذ الألقاب الدينية-العبرية دلالة معنوية هامة في الدارين الدنيا و الآخرة. ففي العالم الدنيوي يكون لهذا النوع من الأسماء تأثير إيجابي على حياة الشخص الذي يحمله، فالاسم الديني يجلب له الخير و يدفع عنه الضرر، إذ أن هذا الأمر له علاقة مباشرة بالقضاء و القدر، و الخير و الشر أما في العالم الآخر، فإن من يتخذ هذه الأسماء في الدنيا سيستمر في حملها في الآخرة، و سينادى بها المؤمنون اليهود في الجنة و في ذلك شرف عظيم، و لعل هذا الاعتقاد يعود في الأصل إلى التلمود.[2]

و مثلت الألقاب الدينية- العبرية نسبة 21,16% من جملة العينة. و نذكر على سبيل المثال العائلات التالية: بن إسحاق، و بن حييم، و بن يهوده، و بن يوسف، و بن إبراهيم و دابيد و زرجية و سمحون و شمعون و شلومون و شوعة و عمران و هارون...الخ.

و ما تجدر الإشارة إليه، هي تفرع بعض العائلات التي تحمل ألقابا دينية إلى عائلات أخرى فأصبحت تحمل في بعض الأحيان ألقابا مزدوجة، إذ يكتب اسم العائلة الأصلي أولا ثم الاسم الفرعي ثانيا، و هذا ما يتضح من خلال نموذج عائلتين يهوديتين كبيرتين و هما:

أولا: عائلة كوهين، و التي تفرعت إلى: } عائلة كوهين شلال

[1] – م، ش، ع: 84-85-86 (09).

[2] - Zafrani, H. Société Juive en occident Musulman, Paris, 1977, P 76-90

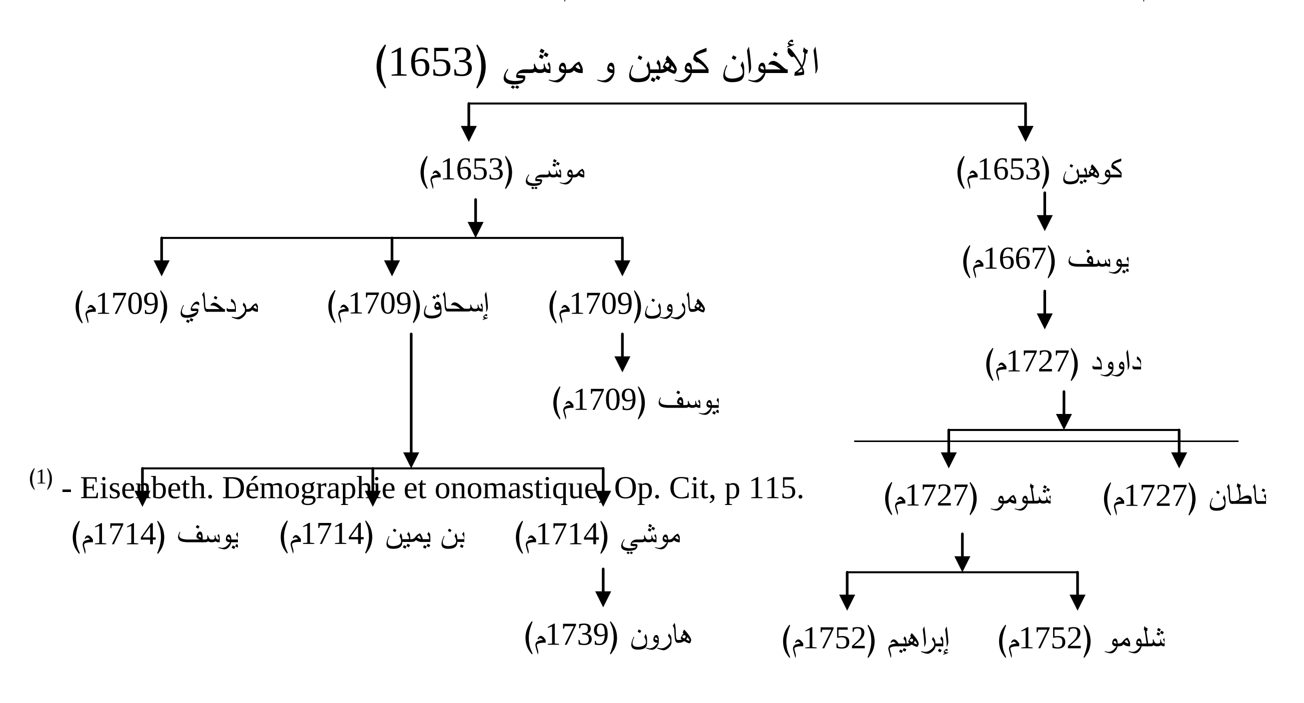
عائلة كوهين بكري

ثانيا: عائلة ليبي، و تفرعت عنها عائلة ليبي بلنسي

- **عائلة كوهين**

يعد لقب "كوهين" من الألقاب الدينية الأكثر شيوعا بين اليهود، و أصلها "الكاهن" وقد حمل هذا اللقب في البداية كل أبناء النبي هارون عليه السلام، و لما شاع الأمر أصبح يضاف إليه اسم ثاني مثل كوهين بكري و كوهين شلال و كوهين عديرة، و بمرور الزمن تخلت هذه العائلات على ذكر اللقب الأول و اكتفت بذكر ألقابها مختصرة مثل: بكري شلال و عديرة.[1] و منها من احتفظ باللقب الأول كوهين.

لقد حاولنا انطلاقا من المعلومات المتناثرة في مختلف العقود الشرعية، وضع مخطط لفرع من فروع عائلة كوهين ممثلة في بعض أفرادها الذين استقروا بمدينة الجزائر قبل سنة 1653م، و الذين لاحظنا صلة القرابة المباشرة بينهم.



(1) - Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 115.

و بالإضافة إلى العناصر المذكورة سابقا، تعرفنا أيضا على أفراد آخرين من هذه العائلة و هم:

1 - يوسف بن مراحييم كوهين عام ⟵ 1761م.

2 - هارون كوهين عام ⟵ 1782م.

3 - يوسف بن شلومو كوهين عام ⟵ 1792م.

4 - يعقوب بن ناطان كوهين عام ⟵ 1792م.

5 - أبراهام كوهين التاجر عام ⟵ 1814م.

6 - شوعال بن يعقوب كوهين التاجر عام ⟵ 1817م.

و تبرز أهمية عائلة كوهين بوضوح من خلال وثائق المحاكم الشرعية فقد تكرر ذكرها لمرات عديدة، ففي سنة 1694م ذكر الذمي هارون بن موشي كوهين و الذي كان من المالكين بدار اليهود و عادت إليه الدار بالإرث من والده.[1]

أما الذمي شلومو بن موشي بن داوود كوهين فقد أقام بالسوق الكبير في الدار المعروفة بدار اللحم، و يبدو انه بقي يقيم بها إلى أن توفي في منتصف القرن الثامن عشر، فانتقل حظه منها إلى ورثته و هم: زوجته و ولديه شلومو و إبراهيم.[2] و بالسوق الكبير دائما كان يقيم أيضا الذمي يعقوب كوهين.[3]

---

[1]– م، ش، ع: 119–120 (15).

[2]– م، ش، ع: 119–120 (10).

[3]– م، ش، ع: 28 (غير واضح).

في حين أقام البعض الآخر من أفرادها بسبع لويات، مثل إسحاق و يعقوب ولدا يونه (؟) كوهين بن نحموش، اللذان أقاما في الدار المعروفة بدار النخلة إلى غاية سنة 1799م، تاريخ بيعهما لنصيبيهما من الدار المذكورة.[4]

أما عن طبيعة النشاطات التي مارسها أفراد هذه العائلة، فنجد بعضهم قد اشتغل بحرفة الصياغة، إذ ذكر أحد العقود المعلم مبير بن إبراهيم كوهين الصايغ.[5]

لقد كان لعائلة كوهين مكانة بارزة وسط العائلات اليهودية المقيمة بالمدينة، حيث اكتسبت ذلك من عراقة أصلها، و تميزت عنهم بكثرة أفرادها و تنوع نشاطاتهم الاقتصادية، هذا ما مكّنها من لعب دور بارز في تنظيم مختلف شؤون الجماعة اليهودية بالمدينة.

- **عائلة كوهين شلال:** إن لفظ "شلال" له دلالته في اللغة العبرية أيضا، و يعني الشخص الذي يمشي برجلين حافيتين[6]، أما عن أفراد هذه العائلة فيبدو أن بعضهم مارس حرفة الصياغة حيث ذكر لدينا، الذمي يعقوب بن يهوده كوهين شلال الصايغ.[7]

كما أن أفرادا منها نشطوا في التجارة الخارجية و تحديدا في الخط التجاري الرابط بين مدن الجزائر و ليفورنه و جنوة، فقد ذكر "محمد أمين " عشرة تجار من أفرادها تكررت أسماؤهم اثنين و عشرين مرة ما بين 1792م-1826م.[1]

عائلة كوهين بكري: يعد هذا الفرع من أهم و أشهر فروع عائلة كوهين، جاءت كتابته في العقود الشرعية بـ (بقري)، إذ ذكر"... الذمي (؟) ولد بقري الذي كان يملك حظا بدار تقع بسوق الخراطين...".[2]

و يبدو أن بعض أفرادها قد أقاموا في أجمل و أفخم دور المدينة، و يمكن في هذا المقام الإشارة إلى المنزل الذي أقام به يوسف بكري(المعروف بـ يوسف بوخريص [3]) شريك

---

(4)- م، ش، ع: 45 (42).

(5)- م، ش، ع: 28 (غير واضح)، نفسه.

(6) -و يكتب "SOLAL". أنظر:

- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 176.

(7) - م، ش، ع: 140 (07)؛ ع: 16 (31).

(1) - Amine. « Commerce extérieur et commerçants d'Alger… », Op. Cit, p 68.

(2) - م، ش، ع: 84-85-86 (13).

(3) - بوخريص: و تشير إلى الرجل الذي يضع حلقة أذن واحدة.

نفطالي بوجناح (المعروف بـ بوشناق)، و الذي لا يزال قائما إلى يومنا هذا [4] وبوابته الرئيسية لازالت تحمل نقش نجمة داود السداسية رمز اليهودية.[5]

– **عائلة ليبي:** ذكرت في العقود الشرعية تارة "ليفي" [1]، و تارة أخرى "ليبي"، و قد انتشر أفراد هذه العائلة في مختلف أحياء المدينة، إذ أقام بسبع لويات شوعة بن يعقوب ليبي في الدار المعروفة "بدار سرفاتي"، إلى غاية سنة 1802م،[2] أما"... الذمي موشي ليبي فقد أقام بالسوق الكبير قرب دار اللحم ..."[3] و المعروفة بدار بن بويضه في سنة 1798م[4] كما أقام يعقوب بالدار الواقعة بسوق الخراطين و المشهورة بدار العربية [5]، أما الأخوان

---

[4] – و قد قمنا بمعاينة الدار و ترددنا عليها لمرات عديدة، و تعرف أيضا، بدار "خداوج العمياء" (ابنة الداي حسن باشا)، و قد قيل بأن هذه الدار هي قصر و من أجمل قصور المدينة، بني على أنقاض زاوية سيدي عبد الله الزواوي و يرجح حسب إحدى الروايات أنه بني من طرف يحي رايس سنة 1570م، أما تسمية القصر بدار "خداوج العمياء" فيعود إلى سنة 1789م، عندما أسكن الخزناجي حسن آنذاك و الذي أصبح دايا فيما بعد إبنته الكفيفة خداوج. و بعد الحملة الفرنسية أصبحت أول دار بلدية إلى غاية 1839م. و منذ الاستقلال تحولت إلى المتحف الوطني للفنون الشعبية و عنوانها الحالي 09 شارع مالك محمد أكلي، قرب جامع كجاوة. أنظر:

- Golvin, L. Palais et demeures d'Alger à la période Ottomane, EDISUD,Aix-en-provence, 1988, P 59.

[5] – ما يجب أن نشير إليه أن بعض اليهود لا يزالون متمسكين بهذه الدار إلى يومنا هذا، بل يعتبرونها معلما من معالم اليهودية بمدينة الجزائر، إذ تمكنا من العثور على شهادة نادرة كتبت بالسجل التذكاري للمتحف الوطني للفنون الشعبية و المؤرخة بيوم **الثلاثاء 24 جويلية 2001** م، هذا نصها :

"**نحن الصحفيين عن الوفد الإسرائيلي من جريدة "يادعوت أحانوت". قمنا بزيارة المتحف الذي كان يسكن فيه اليهودي باكري صديق بوشناق و بوتان و لايزال يحمل معلم اليهودية.**

*** بوشناق يوسف.**

*** بن عيشى صديق.**

*** عازل كوهين.**

نشكركم على حماية معلم اليهود و دمتم لنا أصدقاء".

[1]– م، ش، ع: 16 (19).

[2]– م، ش، ع: 51 (65).

[3]– م، ش، ع: 09–02 (غير واضح).

[4]– م، ش، ع: 28 (10).

[5]– م، ش، ع: 84–85–86 (10).

الذميان دابيد و يوسف بن ليبي و قريبتهما الذمية ريكة بنت موشي ليبي فقد أقاموا جميعا بسوق العطارين اليهود، في سنة 1794م[6].

كما تعرفنا على أفراد آخرين منها و هم:

1 - عيزر بن ليبي التاجر عام ⟵ 1812م.

2 - لزهر ليبي التاجر عام ⟵ 1823م.

3 - لياهو ليبي التاجر عام ⟵ 1929م.

أما عن النشاطات التي مارسها أفراد هذه العائلة، فنذكر على سبيل المثال أن الذمي موشي بن يهوده ليبي "...كان من أملاكه جلسة حانوت تقع بزنقة الصاغة نافذة لسوق المقايسية(صناعة الأساور) ..."[7] و ذلك في سنة 1799م ،أما هارون بن يعقوب ليبي فقد ملك جلسة حانوت تقع بسوق السمن، في سنة 1804م.[8] في حين نجد لياهو ليبي يهب لإبنه موشي حانوتا يقع بالعلوي الكبير قرب حمام المالح في سنة 1829م.[9]

3-2-4- الألقاب المحلية (بلاد المغرب)

و نعني بها تلك الألقاب التي وجدت معاني لها في اللهجات المحلية لأهل بلاد المغرب، و تمثل أضعف نسبة، قدرت بـ 14,59%، فهل يعكس هذا الأمر وضعية اليهود الأهالي المغمورة، بعد أن طغى عليهم اليهود الميغورشيم و تفوقوا عليهم ماديا و ثقافيا.

- **عائلة أبوقاية – بقاية-:** تعد من أشهر العائلات اليهودية، عرفتنا العقود على الذمي موشي بن ناطان بوقاية في سنة 1727م، و يبدو أنه من الشخصيات اليهودية

---

[6]- م، ش، ع: 151-152 (03).

[7]- م، ش، ع: 41 (16).

[8] - م، ش، ع: 16-02 (27).

[9] - م، ش، ع: 99-100 (27).

المعروفة، إذ ورد ذكره في عقد المعاوضة الخاص بتوسيع مقبرة اليهود [1] – السالفة الذكر– و على الذمي يعقوب بن موشي بقاية القاضي في سنة 1800م.[2] أما الذمي موشي بن شمعون بقاية فقد كان يملك حانوتا بسوق الحاشية في سنة 1812م.[3] و يظهر أن بعض أفرادها قد اهتموا بالأراضي، فالذمي إبراهيم بن مخلوف بقاية أجّر بستانا "... بفحص القادوس، خارج باب الجديد و المعروف بجنينة عمار الكوّاش....". [4]

– **عائلة عياش**[5]: جاءت كتابة لقب هذه العائلة في الوثائق بطريقتين: تارة "عيوش" وتارة أخرى" عياش" و نعتقد أنها عائلة واحدة، أو أن الثانية فرع من فروع الأولى، وذلك نظرا لتقارب اللفظيين و المعنيين، و من أفرادها نذكر:

1 - إبراهيم بن عياش عام ⟵ 1762م.

2 - موشي بن يهوده عياش عام ⟵ 1832م.

3 - إبراهيم بن جلال عياش عام ⟵ 1833م.

– **عائلة علوش** [1]: من أفرادها نذكر الذمي موشي بن علوش، المذكور في سنة 1715م، و الذي كان له حظ في الدار الواقعة أسفل سوق السمن بسوق عطارين اليهود. و الملاحظ أن الوثيقة نفسها أوردت اسم ذات الشخص بطريقتين مختلفتين، ففي العقد الأول ذكر موشي بن علوش و في العقد الثاني ذكر بـ موشي بن علواش [2]، و هذا الأمر يدل على أن الكثير من الأسماء و الألقاب تعرضت للتحريف إما شفهيا أو كتابيا. كما تفيدنا إحدى الوثائق سنة 1774م، بوجود "دار بن علوش" و التي كانت تقع بزنقة الجرابة.

---

[1] – م، ش، ع: 28 (غير واضح).

[2] – م، ش، ع: 26 (29).

[3] – م، ش، ع:32 (52).

[4] – م، ش، ع: 141 (70).

[5] – أشهر من عرف من أفراد هذه العائلة، نجد الحاخام يهوده عياش من مواليد سنة 1690م، توفي بالقدس في 11 سبتمبر 1760م بعد أن هاجر إلى هناك من أجل الحج، و هو مؤلف كتاب (بيت يهوده). أنظر:

- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, p 82.

[1]– و التي تعني في اللهجات المحلية في بعض المناطق بشمال إفريقيا" الكبش". أنظر:

− Hamet. Op, Cit, P 21.

[2] -م، ش، ع: 49 (02).

مجمل القول:

إن تنوع أصول ألقاب العائلات اليهودية التي استقرت بمدينة الجزائر، دليل على اختلاف المناطق التي وفدوا منها، إما فرادى أو جماعات، في أزمنة و ظروف مختلفة. وبغض النظر عن الأهمية العددية لهذه الهجرات فإن الأمر الأكيد هو تدّعم الجماعة اليهودية المحلية (اليهود التوشابيم) الموجودة منذ القديم بمدينة الجزائر، بعناصر يهودية جديدة (اليهود الميغورشيم) الذين كان لهم تأثير و نفوذ كبيرين على حياة اليهود واليهودية، أما الوافدون من اليهود الليفورنيين فإن تأثيرهم برز من خلال تقربهم من الحكام و تحكمهم في الاقتصاد و تجارة الجزائر الخارجية.

1- الانغلاق الاجتماعي

لقد أطلقت الكتابات الأوروبية و اليهودية على حد سواء، عبارة "الانغلاق الاجتماعي" على وضع اليهود لما فرض عليهم الانعزال بحي خاص بهم في المدن الأوروبية، ففي سنة 1215م صادرت الكنيسة الكاثوليكية الكثير من ممتلكات اليهود وقررت منعهم من الإقامة مع المسيحيين في منزل واحد، كما منعوا من الاشتغال في الوظائف العامة، و فرض عليهم التميّز عن المسيحيين حتّى في اللباس.

و في سنة 1320م اتهم اليهود في أوروبا بنشر مرض البرص، و تلويث مياه الآبار وإلحاق الضرر بالمسيحيين لصالح الحكام المسلمين بالأندلس، فقتل و أحرق و طرد الكثير منهم من فرنسا وألمانيا و توجه بعضهم إلى بولونيا، ففي مدينة ستراسبرغ وحدها قتل حوالي ألفي يهودي في عام 1349م، كما عزلت المنطقة التي تواجدوا بها بجدران عالية وعرفت فيما بعد باسم غيتو "Ghetto".[1]

و قد أصدرت الكنيسة الكاثوليكية أوامر بمنع اليهود من الامتلاك خارج نطاق الحي الخاص بهم "الغيتو" أو الخروج منه إلا بعد وضع علامة مستديرة صفراء أو حمراء، أو ارتداء قبعة صفراء اللون. و نظمت أول مراكز الغيتو اليهودية عام 1516م، و استمر وضع اليهود في أوروبا على حاله حتّى القرن التاسع عشر الميلادي.[2]

و يعترف بعض المؤرخين اليهود أمثال شالو بارون "Shalo Baron"، بأن اليهود أنفسهم هم سبب وجود هذه الأوضاع أهمها نظام الأحياء اليهودية الخاصة، فمثلا تقرر في البرتغال في أواخر القرن الثالث عشر ميلادي، و بناء على طلب عام من اليهود إنشاء حي خاص بكل جماعة يهودية في سائر المدن البرتغالية، و قد أكد دوما الحاخامات في تعاليمهم على ضرورة الانفصال التام لليهود عن غيرهم، حفاظا على التقاليد بصورة شاملة. على أن نظام هذه الأحياء "الغيتو" كان شبيها بنظام "الملة" المطبق في الدولة العثمانية، و الفارق بينهما أنه في أوروبا أقرت الكنيسة الكاثوليكية "نظام الغيتو"

---

(1)- الميسري، عبد الوهاب. موسوعة اليهود و اليهودية و الصهيونية، ج2، دار الشروق، 1998، ص ص 19-21.

(2)- ناجي. سبق ذكره، ص 479.

وطبق فعلا، بينما وضعت الدولة العثمانية قوانين لتنظيم علاقات الدولة بغير المسلمين من اليهود و المسيحيين ...و مع وجود هذه التنظيمات في الدولة العثمانية فإنها لم تقر وجود الأحياء الخاصة سواء لليهود أو للمسيحيين و بالرغم من التسامح الذي لمسه اليهود في الإمبراطورية العثمانية. و هو تسامح لم يلاقوا مثله في أي منطقة سكنوها، و بالرغم من إعطائهم حريتهم الدينية و تولي عدد كبير منهم المناصب الهامة فإنهم أوجدوا لأنفسهم الأحياء الخاصة بهم لا قصرا و لا امتثالا لقانون أو نظام، و إنما بدافع نفسي و تقليدي. ويلاحظ أن خروجهم من عزلتهم كان في مجمله لترويج تجارتهم، أو من أجل الاستغلال الاقتصادي لأفراد المجتمع الذي يعيشون فيه، و من هنا وجدت الكثير من "المعازل" الأحياء اليهودية في بيروت و دمشق و القاهرة و بغداد و غيرها من المناطق العربية، وأطلقوا على كل حي اسم خاص يميزه عن بقية الأحياء المجاورة له..."[1].

و نحن نتساءل في هذا المقام عن ظروف إقامة اليهود بمدينة الجزائر، فهل هي مشابهة لما عاشوه في أوروبا أو في بعض المدن العثمانية؟ خاصة أن بعض المصادر الأوروبية و المراجع اليهودية–التي بحوزتنا– كثيرا ما وصفت صعوبة الأوضاع التي عاشها يهود الجزائر، و سوء المعاملة التي لاقوها من طرف الحكام ومن عناصر الجيش الإنكشاري وحتّى من مختلف فئات المجتمع لا لشيء سوى لكونهم ينتمون إلى ملة مختلفة.

---

[1]– حلاق. سبق ذكره، ص ص 32–34.

2- انتشار اليهود في المدينة

تعد الخاصية الطوبوغرافية المميزة لمدينة الجزائر- تشير إليها معظم الدراسات - والمتمثلة في فصلها إلى قسمين، يعرف الأول "بالوطى" والثاني "بالجبل"، من أهم العوامل المتحكمة في توزيع السكان داخل المدينة بصفة عامة.[1]

و لما كانت منطقة الجبل هي المنطقة المفضلة لإقامة عنصر الحضر و أهم مراكز تجمعهم، فإن اليهود أقاموا في المنطقة السفلى من المدينة [2]، حسب ما ذكرته المراجع اليهودية و نشير هنا إلى "حنون"[3]، و ما أكدته الدراسات الحديثة، و نشير إلى الدراسة التي قام بها "بن حموش"، و الذي حاول رصد مراكز تجمع اليهود بالمدينة وتوصل إلى أن نسبة كبيرة من ملكيات اليهود تركزت في القسم السفلي منها وبصفة خاصة حول قصر الداي بنسبة 67,7%، و اعتبر هذه المنطقة من أهم المناطق التي أقام فيها اليهود أما المنطقة الثانية، فهي القريبة من باب الوادي حيث توجد بيعة اليهود الكبرى، في حين جاءت المنطقة الواقعة على طول شارع البوزة و السوق الكبير في المرتبة الثالثة. [4]

---

[1] - Shuval, T. La ville d'Alger vers la fin du XVIIIè siècle, CNRS édition, Paris, 1998 P 163.

[2]- لقد أعجب الأوروبيون بمظهر المدينة العمراني، خاصة منظرها من جهة البحر،حتّى أن أحدهم وصفها قائلا :"تبدو مدينة الجزائر في شكلها و لونها أشبه ما تكون بشراع سفينة أبيض ينتشر فوق موج أخضر اللون، و الجبل مشرف عليها، و الأراضي مزروعة محيطة بها تغطيها منازل بيضاء، و بعضها من المباني الضخمة تترك في نفسك انطباعا و أنت تقترب منها، بأنك تشاهد منظرا من أجمل المناظر التي ترى في حوض البحر الأبيض المتوسط" [1]، كما شاع وصف المدينة في المصادر الأوروبية و تشبيهها بقوس ذي وتر، إذ كانت المدينة تمتد على المنحدرات الصخرية من القصبة إلى شاطئ البحر، فالقوس بمثابة جدران المدينة، و الوتر بمثابة الميناء و البحر.انظر:

-Cresti, F. contribution à l'histoire d'Alger, Edition du centre analisi sociale progetti, Roma 1993; P63-64.

-الجيلالي، عبد الرحمن. تاريخ المدن الثلاث ، الجزائر المدية مليانة، مطبعة صاري بدر الدين و أبنائه ، الجزائر 1972 ص 22.

[3] - Hanoune. Op. Cit, p 08.

[4] - Ben Hamouche, M. "Les quartiers résidentiels et les organisations populaires à Alger à l'époque Ottoman", Revue d'histoire Maghrébine, N°83-84, 1996, p 525-527.

و نتساءل هنا عن الأسباب التي دفعت باليهود لاختيار التجمع بهذا الجزء السفلي بالذات دون غيره. فهل حدث أن منعوا من الإقامة في أجزاء أخرى من المدينة؟.

لتفسير هذا الأمر، نرى ضرورة التعرف على خصائص و مميزات هذا الجزء السفلي، و قد أتخذ الشارع الرئيسي الرابط بين باب الوادي و باب عزون، معلما للفصل بينه و بين الجزء العلوي المعروف بالجبل، و يمتد هذا الأخير إلى الغرب من الشارع المذكور، في حين يمتد الجزء السفلي إلى الشرق منه. وهذا القسم يسميه طال شوفال "Tall Shuval"[1] ومن قبله "اندريه ريمون" [2]، بـ "المركز" و "القلب النابض" للمدينة حيث حدث به تمركز و تجمع المؤسسات الحيوية للبلاد.

ويعد تجمع الأجهزة و المؤسسات السياسية و الاقتصادية و العسكرية، خاصية مميزة لمدينة الجزائر عن باقي المدن العربية الأخرى مثل حلب و دمشق و القاهرة، حيث نجد الفصل بين الفضائين واضح المعالم. فهناك فصل بين الحياة السياسية و العسكرية والحياة الاقتصادية و الاجتماعية.

و لم يحدث هذا الفصل بمدينة الجزائر إلا عام 1817م، حيث قام الداي علي خوجة بنقل مقر الحكم إلى القصبة، قصد الابتعاد و التخلص من سيطرة الجيش الإنكشاري، فهو إذن مركز إداري و تجاري و ثقافي و ديني. إن هذه العوامل مجتمعة تبرز بوضوح الأهمية البالغة لهذا القسم من المدينة.[3]

فبالإضافة إلى قصر الداي، وجد بهذا القسم أهم مساجد المدينة، كالجامع الأعظم و الجامع الجديد و جامع السيدة ، كما وجدت به المقاهي الرئيسية و الأسواق و دكاكين الحلاقين.[4]

---

(1)- Shuval. Op. Cit, p 63.

(2)-Raymand. Op. Cit, p 180.

(3) – غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 253.

(4)- Missoum, S. Alger à l’époque Ottomane la Médina et la Maison traditionnelle, INAS édition, Alger, 2003, p38

و هو أيضا القسم الذي اختارته الفئة الميسورة من السكان للإقامة، كريّاس البحر و كبار رجال الدولة و الحكم، إذ أقام ريّاس البحر بباب الجزيرة، و هناك وجد البادستان (المستشفى). كما أقام الجند هناك إذ وجدت ثكنات الإنكشارية في هذا الجزء. [1] بل إن إحدى الوثائق التي بحوزتنا تثبت مجاورة اليهود لمقر إقامة الإنكشارية، إذ أن المسكن السادس من دار الطفيل الواقع قرب دار الإنكشارية الخراطين، كان من أملاك الذميين: فرايو القرداشي و حبيم الخياط و قنون الحرداشي أولاد إبراهيم سبورطيش.[2]

و إذا كان اليهود قد فضلوا الإقامة في الجزء السفلي من المدينة حيث المؤسسات الإدارية و الاقتصادية، فإن هذا لا يعني أنهم لم يقيموا بالمنطقة العليا أي الجبل[3].

كما أن هذه المنطقة السفلية كانت تربط بين ثلاثة من أهم أبواب المدينة ألا و هي: باب عزون و باب الوادي و باب الجزيرة، و بذلك اعتبرت مركز تجمع

---

[1]– كان هناك سبع ثكنات للإنكشارية، و هي أولا دار المقرين تقع ما بين باب البحر و باب الوادي، بنيت من طرف العلج علي ما بين 1569م–1572م، ثانيا: دار الإنكشارية بباب عزون و تعرف بدار اللّبانجية، بنيت من طرف حسن بن خير الدين سنة 1551م، ثالثا: ثكنة الخراطين تقع بسوق الخراطين (عرف الإنكشارية المقيمين بها بحمايتهم لليهود) بنيت في سنة 1769م، و هدمت عام 1869م، رابعا: دار الإنكشارية القديمة و تعرف أيضا بالفوقانية، بنيت ما بين 1596م–1597م، خامسا: دار الإنكشارية الجديدة و تعرف أيضا بالتحتانية، بنيت من طرف حسن باشا ما بين 1627م–1628م سادسا دار الإنكشارية المعروفة بدار أوسطه موسى القريبة من باب الجزيرة، و تنسب إلى المهندس الأندلسي الشهير أوسطه موسى الذي أنشأ عدة منشآت عمرانية بمدينة الجزائر، سابعا دار الدروج تعتبر الأقل أهمية من بين سابقيها هدمت سنوات قليلة بعد الحملة الفرنسية، أنظر:

- Devoulx. "El Djazaïr", Histoire …, Op. Cit, p 261-273.
- Berbrugger, A." Les casernes des janissaires a Alger", revue Africaine, T1, 1864 p132-150.

[2]– م، ش، ع: 84–85–86 (9).

– لا بد من الإشارة إلى أن بعض اليهود تمكنوا من الإقامة خارج المدينة أي بالفحص، بل إن بعضهم ملك بفحص بوزريعة و الأبيار على وجه الخصوص مثلما ذكره " كاهين" .وزرعوا حول منازلهم أشجار الفواكه و الخضراوات المختلفة، والقمح و الشعير، راجع:

[3] - Cahen. Op.cit, p 97-98

الفعاليات الاقتصادية، حتى أن الرحالة "هاينريش فون مالتسان " قال بأن الشارع الممتد من باب عزون إلى باب الوادي هو الشريان الرئيسي لتجارة المدينة[1].

3- معطيات جديدة

حاولنا-انطلاقا من الوثائق التي بحوزتنا- إحصاء المناطق التي تركز فيها اليهود داخل مدينة الجزائر، و بالرغم من أن هذا الأمر سبقنا إليه " بن حموش "[2]، إلا أن القيام بإحصائيات جديدة، هو بهدف التوصل إلى نتائج أخرى، قد تدعم أو تنفي النتائج الأولية التي جاء بها من سبقنا في هذا المجال.

لهذا الغرض اخترنا عينة من عقود الملكية، بلغت سبعون عقدا، توزعت على الفترة الممتدة من القرن الثامن عشر ميلادي حتى العقد الثالث من القرن التاسع عشر ميلادي.

و بناء عليه يمكن القول، أن اليهود فضلوا الإقامة في نوعين من الأماكن:

أولا: الإقامة في الأحياء السكنية الواقعة بالجزء السفلي للمدينة، و الذي سبق و أن عرّفنا بأهم خصائصه، مشكلين بذلك نسبة 58,57%.

ثانيا: الإقامة في الأسواق، إذ اتخذت بعض مباني السوق أو أجزاء منها كمحلات للإقامة، مشكلين بذلك نسبة 41,42%.

3-1- الإقامة في الأحياء السكنية

بمدينة الجزائر، شاع استعمال مصطلحين للتعبير عن الأماكن المخصصة للإقامة ألا و هما: "الحارة" و "الحومة"، و عبارة الحومة كانت تدل في بعض الأحيان على الشارع[3] و الأحياء السكنية كان لها بوابات عرفت بالدرب في الجزائر[4].

---

[1] - مالتسان، هاينريش فون. ثلاث سنوات في شمال غربي إفريقيا، تعريب أبو العيد دودو، ج1، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، (بدون تاريخ)، ص25.

[2] - Ben Hamouche. Op, Cit, PP 525-527.

[3] - غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 373.

[4] - كانت بوابات المدن و الحارات تترك مفتوحة أثناء النهار و تغلق بالليل بعد صلاة العشاء مباشرة و بعضها بعد صلاة المغرب في المدن الإسلامية. أنظر:

- عزب، خالد مصطفى. تخطيط و عمارة المدن الإسلامية، منشورات وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، الدوحة (بدون تاريخ)، ص 92.

و قد وصفت مصادر أوروبية عديدة أحياء و شوارع المدينة، فذكر بعضهم أن الشوارع كانت ضيقة لدرجة تعذر مرور ثلاثة أشخاص بها[1]، أما عن نظافة الأحياء فقيل بأنها قذرة و فيها رائحة كريهة و مظلمة، لأن القمامة كانت توضع أمام المنازل
و بسبب قرب المنازل بعضها بالبعض أصبحت تنبعث منها الروائح الكريهة[2]، و هذا الأمر يزداد حدة في الأحياء التي أقام فيها اليهود، حسب ما ذكره الأسير "كاثكارت"[3].

إلا أن" غطاس" و اعتمادا على وثائق من الأرشيف، تؤكد بأن تنظيف شوارع المدينة خضع إلى تنظيم محكم للغاية ، وكان تحت الإشراف المباشر "لقائد الزبل"، وخضع رأسا لسلطة الداي، و يساعده في مهمته عدد من الموظفين. فقد كان تنظيف المدينة عملية يومية، إذ يمرّ الساهرون على ذلك في كل صباح بالبغال أو الحمير و على ظهرها "الشواري"، ثم يحملون ما جمعوه من قمامات إلى خارج المدينة حيث يتم تفريغها في موضع عرف بـ" برج الزوبية" أو البرج الجديد الواقع شمال المدينة.[4]

كما وصفت منازل المدينة بكونها "...مبنية على نفس الطراز لدرجة أنك إذا رأيت منزلا واحدا منها، يمكنك أن تكوّن فكرة عن باقي المنازل الصغيرة و الكبيرة على السواء، إذ اشتمل أغلبها على طابق أرضي و طابق علوي. و قد بنيت المنازل بالحجارة من الأسفل و بالآجر من الأعلى..." [5] في حين اعتبر" مالتسان" المظهر الخارجي للبيوت العربية معتما و بشعا، غير أنه أقرّ بأنه غالبا ما يكون المنظر الداخلي لطيفا يروق للعين التي تعجب بالجمال

---

(1)– غير أن "حليمي عبد القادر " قدم تفسيرا لوضعية هذه الأحياء بقوله: "إن الأزقة الضيقة و الأنهج الملتوية و الدروب المغطاة تقي المارة من حرارة قيض الصيف و تجلب لهم الدفء. ثم إن حاجة سكان القصبة في العهد العثماني لم تدعو إلى توسيع الأنهج، لأن التنقلات كانت تقع أكثر ما تقع على الأرجل و لا تدخل دواب تكفيها الأنهج الضيقة (الجمال و البغال)، بل اقتصرت على الحمير لنقل الأوساخ، و هذه الأخيرة كانت تترك في إسطبلات بالقرب من أسوار المدينة"، أنظر:

– حليمي، عبد القادر. مدينة الجزائر نشأتها و تطورها قبل 1830م، دار الفكر الإسلامي، الجزائر، 1972، ص 25.

(2) - Paradis. Op. Cit, p 10.

(3) – العربي، إسماعيل. مذكرات أسير الداي كاثكارت، قنصل أمريكا في المغرب، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1982، ص 93.

(4) –غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 113.

(5)- Paradis. Op. Cit, p 7-8.

المعماري، فكل إنسان له نصيب ضئيل من الذوق، لابد أن يعترف بأن هذه الصور المعمارية البسيطة المزخرفة أجمل و أكثر تناسقا من كل تلك البنايات الأوروبية الخرقاء.[1]

3-1-1- حارة اليهود

ذهب "بن حموش" إلى القول بأنه، على خلاف حالة اليهود في تونس و القاهرة حيث خصصت لهم حارة، فإنه لا توجد في سجلات البايلك أية إشارة إلى وجود حي خاص باليهود بمدينة الجزائر، باستثناء الشارع الذي يطلق عليه زنقة اليهود و الذي يدعى أحيانا حومة اليهود.[2]

و ما يجب ذكره في هذا الصدد، هي تلك الإشارة الصريحة التي وردت في أحد العقود، و دلت على وجود "حارة اليهود"[4]، وقد عرّفها الموثق بهذه التسمية التي لا تدع مجال لأي التباس أو شك، في حين ورد في عقد آخر إشارة ضمنية إليها بعبارة " ...الدار الكاينة في الحارة..."[5] و نميل إلى الاعتقاد أن الموثق يشير إلى حارة اليهود.

و قد وجدت حارة اليهود في مدن أخرى غير مدينة الجزائر، مثل مدينتي قسنطينة [6] و البليدة[7]، أما في مدينة تلمسان فيخبرنا صاحب البستان بوجود "درب اليهود"[8].

لكن وجود حي خاص، عرف بـ "حارة اليهود" لا يدل على ظاهرة الانغلاق الاجتماعي التي أشارت إليها أغلب المصادر الأوروبية المعتمدة في هذه الدراسة، بل إن بعض المؤرخين اليهود المهتمين بدراسة أوضاع الجماعات اليهودية المستقرة ببلاد المغرب يرون

---

(1) – مالتسان. سبق ذكره، ص 26.

(2) – بن حموش، مصطفى أحمد. المدينة و السلطة في الإسلام(نموذج الجزائر في العهد العثماني)، دار البشائر، دمشق 1999، ص 160.

(4) – م، ش، ع: 51 (66).

(5) – م، ش، ع: 142-1473 (8)

(6) – في مدينة قسنطينة أيام صالح باي، في النصف الثاني من القرن الثامن عشر ميلادي، منح لليهود جميع الأراضي الواسعة الموجودة الآن قرب سوق العصر إلى غاية باب القنطرة، على شرط أن يبنوا منازلهم و يعمروا تلك المنطقة من المدينة، بعد أن استدعى كل من يهود وهران و تلمسان و مستغانم و معسكر و عدد آخر من اليهود المقيمين بالمدن المجاورة و خصص لهم موقع من المدينة. أنظر:

- Cahen. Op. Cit, p 96.

(7) - La Bruyère, J. D. L. Urbanisation en Algérie, processus et forme, OPU, Alger, 1988, p 32.

(8) – ابن مريم، شريف اللمتي المديوني التلمساني. البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص 269.

بأن، تجمع اليهود في أحياء خاصة في مدن المسلمين، يدل على مستوى الحرية الذي تمتعوا به، فقد سمح لهم بالتجمع في مكان واحد، باعتبارهم مجموعة عرقية و إثنية، و هذا شبيه بوضع الجماعات الحرفية التي كانت كل واحدة منها تقطن بنفس الحي ، فالأمر لا يختلف كثيرا، و هذا لا يعني الانعزال عن بقية السكان[1].

3-1-2- سبع لويات

إن أقدم إشارة إلى "سبع لويات" في الوثائق الشرعية تعود إلى سنة 1742م[2] إلا أنها عرفت كأكبر تجمع سكني لليهود بمدينة الجزائر قبل هذا التاريخ و بوقت طويل، فقد أشار "شوفال" إلى ما قبل سنة 1575 م. [3]

و نعتقد أن تسمية "سبع لويات" لها علاقة بالإلتواءات و المنعرجات الموجودة بها خصوصا و أنها كانت تقع على الشارع الكبير الذي يشبهه "سبنسر" في انعراجاته العديدة بالشارع الكبير لمدينة القسطنطينية، التي تتداخل فيها الممرات و تتكاثر فيها الدكاكين والحوانيت الصغيرة[4].

و قد اختلفت الوثائق في التعريف بـ" سبع لويات"، فتارة تذكر بـ "مضيق سبع لويات" و تارة "درب سبع لويات" و تارة أخرى "زنقة سبع لويات"، و في كثير من الوثائق تذكر بدون أي وصف، و هذا ما يدفعنا للافتراض بأنها لم تكن حيا مستقلا بذاته

فالمضيق و الدرب و الزنقة هي تسميات تطلق على الدروب الضيقة و الصغيرة، التي تنضوي تحت الأحياء و الحارات. و يشير أحد العقود إلى أن سبع لويات كانت تقع بحارة اليهود مثلما تبينه العبارة التالية: " ...الدار قريبة من سبع لويات بحارة اليهود ...". [1] على عكس ما جاء به "شوفال" الذي يعتقد بأن سبع لويات هي نفسها حارة اليهود.[2]

---

(1) - Chouraqui. Op. Cit, p 11.
- Raymond. Op. Cit, p283.

(2) – م، ش، ع: 51 (66).

(3) - Shuval. Op. Cit, p205

(4) – سبنسر، وليام. الجزائر في عهد ريّاس البحر، تعريب وتعليق عبد القادر زبادية، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر، 1980، ص 41.

(1)– م، ش، ع : 51 (66).

(2)- Shuval. Op. Cit, p205.

أما عن موقع سبع لويات داخل المدينة، فيبدو أنها كانت تحتل موقعا هاما فوجودها بحارة اليهود جعلها محاطة بأهم المراكز و التجمعات السكنية و الإدارية و الاقتصادية، فهي "المقابلة لسوق المالح، و بمقربة من سوق السمن" [3]، إذ يعتبر سوق السمن أحد أهم المراكز الاقتصادية بالمدينة، في حين "...حومة حمام المالح بالرغم من أنها تبدو حيا سكنيا ذا حجم صغير، إلا أنها تعد من الحومات الراقية، فقد اتخذتها الطبقة الأرستقراطية مقرا لها، إذ أقامت بها أسرة "الشويهد " الشهيرة و غدت دارها من المعالم الحضرية و أقام بها الأثرياء من الريّاس و تميزت بحفاظها على طابعها الأرستقراطي عبر سنوات عديدة، كما كانت مقرا للطبقة الحاكمة مثل الداي عبدي باشا، و لموظفي الإدارة كأحمد شاوش، و يوسف خوجة، صهر الحاج علي، و لمشاهير الرياس كعائلة طاطار..."[4]. وتعرفنا الوثائق على أحد عشر منزلا يهوديا بسبع لويات، نذكرهم كالتالي:

1- دار البردي
2- دار بن خلفون
3- دار بن عزره
4- دار بن عزيزه
5- دار بن بويضه
6- دار حجحود
7- دار إسحاق
8- دار سرفاتي
9- دار الفل
10- دار مرباطي
11- دار النخلة

[3] – م، ش، ع: 49 (19).
[4] – غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 402.

إذ اشترك بعض أفراد من عائلات سماجة و الأشقر و زرافة بالإقامة في دار بن عزيزه[1]، و بعض أفراد من عائلتي خياكو و بلخير، أقاموا بدار بن خلفون [2]، كما كانت منطقة سبع لويات مقرا لإقامة بعض أفراد عائلة كوهين الشهيرة [3]، أما بعض العناصر من عائلات أزكان و أزيلو و ساخو، فقد اشتركوا كلهم في إحدى الدور الواقعة بسبع لويات دائما[4]، كما أقام بها أهل الحرف مثل الذمي إبراهيم الصايغ بن يعقوب الذي كان يقيم بدار مرباطي[5].

و بعد التعرف على منطقة سبع لويات كأهم مركز لتجمع اليهود بالمدينة، لا بد من التساؤل فيما إذا كانت الإقامة بها حكرا على اليهود دون غيرهم ؟.

"صحيح يمكن الحديث عن ثلاث تجمعات أساسية لليهود، ولكنه من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن أهل الذمة لم يخضعوا لفصل أول عزل تامين، بل أقاموا جنبا إلى جنب مع بقية الشرائح الأخرى." فسبع لويات" و التي تبدو حيا يهوديا لم تشكل في الواقع تجمعا يهوديا بحتا، إذ كشف استقراء سجل خاص بأوقاف الحرمين الشريفين أن شرائح أخرى أقامت بها، و البعض الآخر تعاطى نشاطا تجاريا، فقد تم إحصاء سبعة عشر عقد ملكية أوقفها أصحابها لصالح الحرمين الشريفين..."[6] .

أما عن طبيعة المالكين من المسلمين، فنجد بعضهم من الصفوة الحاكمة و موظفي الإدارة، و على رأسهم الداي حسن باشا بن المرحوم السيد حسين، الذي اشترى في سنة 1797م"... جميع الربع الواحد شايعا من جميع الدار المعروفة بدار بن عزره ..."[7] والداي مصطفى باشا الذي اشترى سنة 1799م، نصف الدار المعروفة بدار بن خلفون [8]."... وجميع الثمن الواحد من الدار المعروفة بدار النخلة، و كانت من أملاك الأخوين الشقيقين

---

(1)– م، ش، ع : 121 (32).

(2)– م، ش، ع: 49 (57) رقم قديم.

(3)– م، ش، ع: 45 (42).

(4)– م، ش، ع: 49 (22).

(5)– م، ش، ع: 121 (32).

(6) –غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص413 .

(7) – م، ش، ع : 56 (30).

(8) – م، ش، ع: 49 (57) رقم قديم.

الذميين إسحاق و يعقوب ولدى يونه(؟) كوهين ..."[1]، كما اشترى أيضا سنة 1802م"... ثلاثة أثمان من إحدى الدور..."[2].

و من الذين ملكوا بسبع لويات أيضا، نجد وكيل الحرمين الشريفين السيد أحمد بن محمد[3]، و شاوش أوقاف الحرمين الشريفين السيد محمد بن المقفولجي، الذي اشترى حظين اثنين من جملة اثنين و سبعين حظا من جميع الدار المعروفة بدار مرباطي، مشهدا مع ذلك السيد محمد المذكور، أن ابتياعه لجميع ما ذكر، هو لصالح أوقاف الحرمين الشريفين، [4] أما المعظم السيد الحاج الطاهر بن موسى، فقد ملك الثمن الواحد من الدار المسماة بدار الفل.[5]

- دار النخلة نموذج لتعايش المسلمين و اليهود

إن دار النخلة لا تختلف كثيرا عن باقي دور المدينة، فالمعروف أن المنازل بمدينة الجزائر بُني معظمها وفق تخطيط موحد ثابت ، إذ كانت تتكون من برج مربع مع المجموعة المناسبة من الحجرات حول الجوانب الأربعة، واختلفت المنازل في الحجم ونوعية مواد البناء المستعملة و التجميل الداخلي فقط.[6]

و أثناء البحث في الوثائق عن موقع الدار بالنسبة للمنازل المجاورة لها، لم نجد ذكرا لأي منها، مما يجعلنا نفترض أن شهرة الدار في المدينة قد أغنت عن التعريف بها.

و قد تميزت –في وثائقنا– دار النخلة عن باقي الدور بكونها شهدت أطول معاملة بين مسلمين و يهود، إذ خصت بعشرة عقود كاملة ملصق بعضها ببعض، فكونت بذلك وثيقة واحدة على شكل لفافة طويلة، و هي أطول وثيقة في مجموعتنا.[7]

---

[1] – م، ش، ع: 45 (42).

[2] – م، ش، ع: 49 (14).

[3] – م، ش، ع: 51 (66).

[4] – م، ش، ع: 15 (14).

[5] – م، ش، ع: 49 (48).

[6] – سبنسر. سبق ذكره، ص 48.

[7] – م، ش، ع: 49 (7).

– المالكون من اليهود:

تعرفنا الوثيقة المذكورة أعلاه، على خمسة أثمان (8/5) من حظوظ الدار، و يبدو أنها كانت من أملاك أشهر العائلات اليهودية، و هي عائلة كوهين و عائلة بن دحمان وعائلة بن دابيد. أما باقي الحظوظ أي ثلاثة أثمان الدار المذكورة، بقيت مجهولة لدينا.

– المالكون من المسلمين:

يبدو أن انتقال ملكية الحظوظ المذكورة من دار النخلة، من مالكيها اليهود إلى المسلمين، لم يتم بطريقة عادية، فمن خلال تتبعنا لمجريات معاملات البيع و الشراء عبر مختلف العقود لمسنا نوعا من الصراع بين الطرفين، فكيف كان ذلك؟.

من بين المالكين المسلمين الأوائل بدار النخلة، نجد الحاج العربي بن الحاج محمد الوزان، الذي اشترى في سنة 1763م جميع الثمن الواحد من الدار "... بثمن قدره في جميع المبيع و في كافة حقوقه ثلاثمائة دينار كلها ذهبا سلطانية ..."، وبعد ثلاث سنوات أي في سنة 1766م، باع نفس الحظ من الدار و بنفس الثمن إلى الذمي إبراهيم بن موشي بن الخروبي"... و اتفق معه بأن يؤدي له جميع الثمن بمضي عامين اثنين و أربعة أشهر آتية من التاريخ أعلاه..."[1]

و لم تنقض السنتان المتفق عليهما، حتّى باع الذمي المذكور الحظ نفسه من الدار إلى السيد محمد بوضربة، الذي شهد أن جميع ابتياعه إنما هو لخوجة الجلد في التاريخ المعظم الأجل الخيّر الأشمل السيد يوسف بن محمد " ...دفع عنه ذلك من ماله الخاص به و لا حق له معه.."[2]، و يبرز هنا التداول على ملكية الجزء نفسه من الدار المذكورة لأربع مرات متتالية أثناء الفترة ما بين 1763م–1768م، أي على مدار خمس سنوات.

و أخبار دار النخلة تتواصل، ليبرز الصراع بشكل أقوى على ثمن آخر من نفس الدار، بين المكرم السيد الحاج إبراهيم العطار بن عبد الرحمن و الذمي إسحاق بن هارون بن دحمان الذي سجل عقد بيعه للحظ المذكور سنة 1764م، إلا أن العقد نفسه يخبرنا بأن

---

[1] – م، ش، ع : 49 (7).

[2] – المصدر نفسه.

البائع الذمي إسحاق قد تراجع عن البيع بعد قبض الثمن، و تعهد بأن يؤدي للحاج إبراهيم العطار جميع المبلغ الذي بذمته و المقدر"... بمائة دينار واحدة كلها ذهبا سلطانية.. "إلا أن الذمي إسحاق عجز عن تأدية ما بذمته للحاج إبراهيم العطار، والتمس منه أن يمنحه فرصة أخرى.

و يبدو أن هذان المتعاملان كانا على معرفة سابقة، هذا ما يوحي به أحد العقود، إذ يخبرنا أن الذمي إسحاق قد اشترى عقارا من السيد إبراهيم العطار، فرّغبه في أن يتنازل له عن قيد الملكية الذي بيده مقابل تنازل السيد إبراهيم العطار عن مقدار الثمن الباقي بذمة الذمي إسحاق، و مع ذلك يبدو أن هذا الأخير لم يوف بجميع الدين الذي عليه، بل ترتبت عليه رهينة إضافة إلى الدين المذكور، و أعلن الذمي عن عجزه في أداء الثمن و طلب من الحاج إبراهيم أن يمنحه أجل آخر، فكان له ذلك. ثم آتاه بعدها بخمسين دينار فقط فأعطاه الحاج إبراهيم فرصة ستة أشهر أخرى لإتمام العدد الذي بذمته، و هكذا إلى أن عاد في الأخير الحظ المذكور من دار النخلة بجميع حقوقه لصالح الذمي إسحاق بن هارون بن دحمان.[1]

فالقضية إذن، تداولت بين الطرفين مدة خمس سنوات كاملة، ابتداء من سنة 1764م إلى غاية سنة 1769م، تاريخ الفصل النهائي فيها و تأدية الذمي إسحاق بن هارون بن دحمان لكل ما عليه للسيد الحاج إبراهيم العطار. إلا أن الملفت للانتباه في مسار هذه المعاملة، إصرار الذمي إسحاق على استعادة ملكية الحظ المذكور من الدار، و صبر وتسامح السيد الحاج إبراهيم العطار، حيث منح اليهودي فرصا عديدة إلى أن تمكن في الأخير من تأدية الثمن الواجب عليه، و استعادة ملكية نصيبه من الدار.

و في الأخير نقول بأنه لو لا حرص الموثقين على تسجيل كل مجريات وتطورات هذه المعاملة لما تمكنا من التعرف على كل هذه التفاصيل، و لا يسعنا هنا إلا التنويه والإشادة بهذا الأمر.

---

[1] – م، ش، ع : 49 (7).

3-1-3- زنقة الجرابة

احتلت زنقة الجرابة المرتبة الثانية بعد سبع لويات من حيث إقامة اليهود بها، و هو أمر يدل على مدى الحرية التي حظي بها اليهود بالإقامة بمختلف جهات المدينة. فقد عرفت هذه الزنقة، بكونها أكبر تجمع للعناصر الوافدة من جزيرة جربة، و هم من أهم العناصر المغاربية الوافدة إلى المدينة. [1] و الذين اشتغلوا بالتجارة، و لعل هذا ما دفع باليهود إلى الاحتكاك بهم و الإقامة بينهم.

و من الدلالات على أهمية العنصر الجربي بمجتمع مدينة الجزائر، وجود نهج أشتهر باسمهم و هو "زنقة الجرابة" و الموجود قبل سنة 1623 م، كما نسب إليهم أيضا "سوق الجرابة" و " فندق الجرابة "[2] و "دار الجرابة" بالسوق الكبير [3]، و هي كلها مؤشرات تدل على أهمية العنصر الجربي بالمدينة.

دار اليهود

إن من أهم الإشارات الدالة على إقامة اليهود بزنقة الجرابة، وجود دار بهذا الحي اشتهرت بـ "بدار اليهود" المعروفة لدينا قبل سنة 1694 م، وقد عرفت أيضا بـ " ...دار بن ماني الموجودة بسباط بزنقة الجرابة مجاورة من جهة لدار مليلي، و من جهة أخرى لدار بن للوش الصغيرة...".[4]

إن شحة الأخبار في الوثائق حول دار اليهود لم يسمح بالتعرف على المقيمين بها من اليهود، ما عدا بعض الأفراد من عائلتي بن ماني و كوهين .

---

[1]– تنسب هذه الزنقة إلى سكان جزيرة جربة الواقعة بالقرب من تونس، و قد أقام بهذا الحي العنصر الجربي، و كان أغلبهم من التجار و الوكلاء نشطوا في التجارة ما بين موانئ و مدن عديدة أهمها: جربه و الإسكندرية و تونس وطرابلس.

[2]– غطاس، الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 47.

[3]– م، ش، ع: 119–120 (34).

[4]–م، ش، ع: 119–120 (؟) غير واضح.

أما عن المالكين المسلمين بها، فنجد كل من السيد مصطفى بن عمر خوجة [1] والسيد محمود الانكشاري الجقماقجي بن مصطفى آغا [2]، و يخبرنا أحد العقود أن" ... نصف دار اليهود كانت حبسا (وقف) انحصر بعضه على الولية آسيا بنت احمد ساقة و من عمّرها من المحبس عليهم، و بعضه الآخر حبس على فقراء الحرمين الشريفين...".[3]

دار للوش

تظهر من الوثائق على أنها من اشهر المنازل التي سكنها اليهود، و تذكر بدار "للوش الكبيرة"[4] كما وجد بزنقة الجرابة أيضا دار عرفت بدار "بن للوش الصغيرة"[5].

و يبدو إنها كانت مقرا لعائلة موحى اليهودية، بدليل أن ثلاثة وثائق تشير إلى ملكية أفراد من هذه العائلة بها، و هم الذميين : موشي بن مسعود بن موحى [6]، و موسى بن شوحة موحى، و انجر لهما حظ من الدار بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض من الذميين يعقوب اليهودي بن جليطو [7] و حييم بن سعدية موحى.[8]

كما ملك الذمي أبراهام بن يعقوب الوهراني ثلثين اثنين من الدار، بالشراء الصحيح من الذميين دابيد مزغيش و الذمي طوبوا سنة 1744م[9]، و بعد خمس سنوات أي في 1749م باع نصيبه إلى السيد عبد الرحمن الكوّاش و لا ندري فيما إذا كان الذمي يعقوب الوهراني قد أقام باستمرار طيلة هذه المدة بالدار، أم انه كان يتنقل بين مدينتي وهران والجزائر ؟.

و قد دلت العقود السابق ذكرها على مشاركة المسلمين في ملكية هذه الدار أيضا مثل وكيل الحرج بباب الجزيرة المعظم السيد حسن بن حسين الذي ملك حظين اثنين منها، إذ

---

(1)– م، ش، ع: 119–120 (15).

(2) – م، ش، ع: نفسه.

(3)– م، ش، ع: 100–101 (79).

(4)– م، ش، ع: 57 (28).

(5)– م، ش، ع: 119–120 (؟) غير واضح. سبق ذكره.

(6)– م، ش، ع: 57 (28). سبق ذكره.

(7)– م، ش، ع: 84–85–86 (19).

(8)– م، ش، ع: 57 (27).

(9)– م، ش، ع: 57 (28).

ورد ذكره مشتريا لمرتين و في وثيقتين منفصلتين المرة الأولى سنة 1785م[1] والثانية في العام الموالي، أي في سنة 1786م.[2]

كما اشتركت في ملكيتها سنة 1748 م "... الولية يمونة بنت محمد السليعي و التي اشترت حظا واحدا من الدار من الذمية اليهودية المسماة [كذا] الجوهر بنت يوسف زوجة الذمي موشي ابن مسعود موحى..."[3].

3-1-4- حومة البوزة

تميزت حومة البوزة - الواقعة بالقرب من السوق الكبير- بخاصية مميزة تمثلت في هيمنة العنصر التركي بها، كما غلب عليها طابع النشاط التجاري بحكم موقعها في قلب منطقة الأسواق.[4] و إلى جانب العنصر التركي، أقام بزنقة البوزة اليهود، فمثلا دلّت إحدى الوثائق على أن المكرم الأجل السيد عمر ان الانكشاري الخياط بن عمر خوجة اشترى نصف السدس من الدار المعروفة بدار السويسوا المجاورة من بعض جهاتها لدار الزواوة من الذمي إسحاق بن نسيم بن طيبي سنة 1770م.[5]

---

(1) - م، ش، ع: 57(27).

(2) - م، ش، ع: 84-85-86(14).

(3) - م، ش، ع: 141(42).

(4) - غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 403.

(5) - م، ش، ع: 170 (7).

و تخبرنا وثيقة أخرى بأن الحاج محمد بلكباشي بن بابا حاجي اشترى الربع الواحد شايعا من جميع الدار التي كانت على ملك شموييل بن مخلوف سرور سنة 1769م، كما اشترى ربعا آخر من نفس الدار و الذي كان من أملاك شمعون ننوشي.[1]

و اكتسبت زنقة البوزة أهميتها بالنسبة لليهود، نتيجة لقربها من السوق الكبير و من " زنقة القورنيين" المقابلة للسوق المذكور [2]، و كانت بذلك من المراكز الهامة التي أقاموا بها.

ولم تقتصر إقامة اليهود على هذه المناطق فحسب (حارة اليهود و سبع لويات وزنقة الجرابة و زنقة البوزة)، بل انتشروا بمختلف أحياء المدينة، إذ ملك بعضهم بحومة خيضر القريبة من باب الوادي [2]، و بعضهم بدار النصارى الواقعة قرب حمام القدور و المجاورة لدار بن الشتري و دار بن سلطان و دار زرافة [3]، كما ملكوا بدار نجام الواقعة بحومة الكبابطية [4]، و بدار ديدومة الواقعة بديار أقماد(؟) [5]، و بزنقة بن قربار [6] وبزنقة علوى(؟) الواقعة بمقربة فندق [كذا] على يسار الذاهب لباب عزون.[7]

3-2- الإقامة بالأسواق

3-2-1- السوق الكبير

إن المنطقة السفلى من مدينة الجزائر تميزت بتمركز أغلب الأنشطة الحضرية بها و ما ساعد على ذلك موقعها ال هام و قربها من الميناء. و تتوزع تلك الأنشطة على طول المحاور الثلاثة التي تربط مركز المدينة، و المسجد في السوق الكبير و دار الإمارة

---

[1] – م، ش، ع: 140 (16).

[2] –م، ش، ع: 16.– نقلا عن:

– غطاس . الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص414.

[2] – م، ش، ع: 140 (17).

[3] – م، ش، ع: 100–101 (34).

[4] – م، ش، ع: 63 (90).

[5] – م، ش، ع: 45–2 (6).

[6] – م، ش، ع: 6 (؟) غير واضح.

[7] – م، ش، ع: 10–1 (29).

–الجنبية– و الجامع الكبير، بأبواب المدينة: باب عزون و باب الوادي و باب الجزيرة ولا تختلف كثيرا مدينة الجزائر في تنظيمها الفضائي عن المدن الإسلامية الكبرى مثل فاس و تونس و القاهرة و حلب و دمشق في كون الأسواق تتوزع على محاورها الرئيسية.[1]

و التمييز بين المنطقتين: منطقة الفعاليات الاقتصادية و منطقة الإقامة –الأحياء– لا يعني أن الأحياء إنعدمت فيها النشاطات الاقتصادية. إذ نجد بالحومات نفسها مجموعة من الحوانيت[2]، كما وجدت منازل بالأسواق أيضا. و كان المنزل يتكون عادة من طابقين طابق أرضي يخصص كمقر للعمل (حانوت أو ورشة)، و علوي قد يخصص لتخزين البضاعة أو للإقامة و في ذلك دلالة على رغبة الحرفيين و التجار في الجمع بين مقرات العمل والإقامة.

– دار اللحم معلم لتحديد الجوار

تعد "دار اللحم" من أشهر الدور التي أقام بها اليهود. و شهرتها تضاهي "دار النخلة" السابقة الذكر. و لعل هذا ما سمح بأن تتخذ كمعلم لتحديد موقع الكثير من الملكيات مثل الدور و العلويات و المحلات المجاورة لها. فمن بين تسعة عقود ملكية بالسوق الكبير ذكرت دار اللحم كمعلم لتحديد سبعة منازل مجاورة لها. و الحقيقة أن المعلومات شحيحة حول الدار و مالكيها من اليهود، إذ يشير أحد العقود سنة 1752م "... أن ربع العلوي الواقع بدار اللحم و المجاور لعلوي موسى كان على ملك موشي بن داود كوهين، و عاد بعد وفاته إلى زوجته طبنة بنت شلومو و ولديه منها شلومو و إبراهيم الصغير المستقر إلى نظر والدته..."[3]، ويقدم لنا عقد آخر مؤرخ في سنة 1761م، وصفا أدق حين يذكر " ...سقيفة دار اللحم الواقعة قرب دار الجرابة مقابلة للداخل للدار المذكورة، مجاورة من إحدى جهاتها لعلوي موسى اليهودي و من جهة أخرى لما وراء البوزة ، و من أخرى لدار بن يعيش التي كانت عل ملك الذمي هارون بن خلفون اليهودي...".[4]

---

[1]- Raymond. Op, Cit, p 238-239.

[2]– غطاس . الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 375.

[3] – م، ش، ع: 119–120 (10).

[4] – م، ش، ع: 119–120 (34).

هذان العقدان لا يقدمان معلومات دقيقة عن المالكين المسلمين في هذه الدار، إلا أن أحد العقود المؤرخ في سنة 1798م، يدلنا على أن دار اللحم كانت مجاورة لدار كانت على ملك السيد محمد بن الشيخ محمد الشريف الزهار [1].

و المعروف أن عائلة "الزهار" هي من العائلات الشريفة كما ذكر حمدان خوجة [2] كما أنها من أبرز العائلات التي تولت نقابة الأشراف إلى غاية 1830م.[3]

إذ جاء في الوثيقة التي بحوزتنا، أن مجموعة من الذميين"... اشتركوا في خمسة أثمان من جميع دار بن يعيش الواقعة قرب دار اللحم من سكة غير نافذة هناك، المجاورة من بعض جهاتها لحانوت الحلاق و المجاورة لدار المدينة الباقية على ملك السيد محمد بن الشيخ محمد الشريف الزهار، و قد انتقل الحظ المذكور من الدار بالشراء إلى الداي مصطفى باشا الذي شهد أن ابتياعه هو لصالح السيد قدور بن محمد الشريف الزهار..".[4]

إن لهذه الوثيقة أهمية بالغة، إذ تؤكد بأن اليهود لم يمنعوا من الإقامة أو من مجاورة أشهر العائلات الجزائرية مثل عائلة الزهار التي لا يخفى مكانتها و تأثيرها بمجتمع المدينة، حتّى أن الداي مصطفى باشا تقرب من السيد قدور بن محمد الشريف الزهار بإهدائه خمسة أثمان من دار بن يعيش. فلا شك أن الداي مصطفى باشا كان حريصا على كسب ودّ أفراد عائلة الزهار نظرا لمكانتها عند الأهالي و لأهمية منصب نقيب الأشراف.

- دار بن بويضة

إن "دار بن بويضة" هي الدار الوحيدة التي توصلنا إلى معرفة جميع مالكيها الحقيقيين في سنة 1767م "...فقد تقرر الاشتراك بين الولية الجليلة السيدة آمنة بنت المرحوم السيد عبدي باشا [...] و بين جماعة من اليهود و هم دابيد شراخه و موشي بن مردخاي بن المقوس و موشي بن شموييل ليبي و موشي مزغيش و سمير بن سخرية شراخه و شموييل بن حقون و موشي بن سخرية شراخه في جميع الدار الواقعة قرب دار اللحم المعروفة بدار بن بويضة، على نسبة أن

---

[1]– م، ش، ع : 10 (14).

[2] – خوجة، حمدان بن عثمان. المرآة، تعريب و تحقيق الزبيري محمد العربي، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع الجزائر، 1982، ص125 .

[3] –غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 136.

[4] – م، ش، ع: 10(14) .

للولية آمنة المذكورة تسعة حظوظ و للذمين دابيد شراخة المذكور أربعة حظوظ و نصف و للذمي موشي بن المقوس المذكور تسعة حظوظ و للذمي موشي ليبي اثني عشر حظا و للذمي موشي مزغيش المذكور خمسة حظوظ و للذمي سمير المذكور سبعة حظوظ و للذمي سعد المذكور عشرة حظوظ و نصف و أخيه موشي بن سخرية أحد عشر حظا في جميع الدار المذكورة بإقرار جميع الشركاء المذكورين على الشياع بينهم..."[1]

و نستنتج مما سبق أن السيدة آمنة بنت عبدي باشا(حكم في الفترة ما بين 1724م-1732م)، و هي من الشخصيات النسائية المعروفة بمجتمع مدينة الجزائر، قد اشتركت مع جماعة من اليهود في ملكية دار بن بويضة الواقعة بالسوق الكبيرة.

كما أقامت بالسوق الكبير شخصيات يهودية معروفة مثل مقدم طائفة اليهود، إذ يؤكد العقد المؤرخ في سنة 1763م "...أن الذمي يعقوب المدعو عقيبات، مقدم جماعة اليهود في التاريخ بن الذمي إبراهيم اليهودي كان له مالا من ماله و ملكا صحيحا من جملة أملاكه جميع الدويرة بالسوق الكبير داخل محروسة الجزاير [...] الواقعة بزقاق غير نافذ هناك التي على ناحية الشمال للداخل للزقاق المذكور المجاورة من أحد جهاتها لدار العربي الكاينة هناك من ناحية بابها للزقاق المذكور و من الناحيتين الباقيتين الحوانيت الفاصلة بينها وبين السوق المذكور انجرت له الدويرة المذكورة بالابتياع الصحيح و الثمن المقبوض...".[2] وباع نصيبه إلى الداي علي باشا، كما أقامت بالسوق الكبير أيضا عائلات يهودية بارزة مثل عائلات: ليبي، و مزغيش و المقوس...الخ.

و من ثمة فأن أهمية السوق الكبير تزداد، مع معرفة مكانة الذين ملكوا به سواء من اليهود أو من المسلمين. فبالإضافة إلى السيدة آمنة بنت عبدي باشا و الداي علي باشا، نجد أيضا الداي مصطفى باشا الذي ملك بعقد شراء مؤرخ سنة 1798م، سبعة أثمان من الدار الواقعة بالسوق الكبير قرب دار اللحم من الذميين موشي بن

---

[1]– م، ش، ع: 28 (10). أنظر ملحق رقم : 48.

[2] – م، ش، ع: (؟) 28.

المقوس و موشي بن مزغيش، و موشي ليبي بن يعقوب، و شلومو بن شراخه و لياهو بن شراخه و شلوب بن مرباطي القلاب و يوسف بن سلطان و لياهو ماشطو.(1)

و من المالكين نجد أيضا، الوجيه الأفضل محمد بن مسطول قايد بني جعد الذي ملك ربع العلوي بالسوق الكبير سنة 1753م، المجاور لدار اللحم من جهة و لدار بن بويضة من جهة أخرى.(2)

و بالتالي كان السوق الكبير بالفعل، مركز المدينة الاقتصادي الذي استقطب الكثير من الشخصيات الهامة و المعروفة من المسلمين و اليهود على السواء.

3-2-2- سوق العطارين اليهود(3)

- دار بن معطي

من بين دور اليهود الواقعة بهذا السوق، نجد دار بن معطي ، و مما يدل على أن هذه الدار هي فعلا لعائلة بن معطي اليهودية الشهيرة، أنها كانت في سنة 1799م "...من أملاك الذمي جلاذ بن معطي مقدم طائفة اليهود و ابن أخيه الذمي شموييل بن دابيد معطي واللذان ملكا ثمنين و نصف الثمن إنصافا بينهما و اعتدالا، و قد عاد إليهما ذلك بعضه بالإرث من آبائهما و بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض ..."(4)، و باعا نصيبهما من الدار إلى الداي مصطفى باشا سنة 1798م.

كما اشترى المعظم السيد الحاج محمد بن الحاج محمد "... جميع الثمن الواحد وثلاثة أثمان الثمن من جميع الدار المذكورة من الذمي يوسف بن جورنو ..."(5)، و ما نلاحظه أن الوثائق لم تذكر المنازل المجاورة ل دار بن معطي، وتفسير ذلك أن شهرة الدار أغنت عن التعريف بها.

---

(1) - م، ش، ع: 9-2 (غير واضح).

(2) - م، ش، ع: 10 (1).

(3) - وثائق المحاكم الشرعية تذكر أن سوق العطارين اليهود يقع أسفل سوق السمن، أنظر:

- م، ش، ع: 49 (2).

(4) - م، ش، ع: 41 (22).

(5) - م، ش، ع: 9-2 (27).

و تخبرنا إحدى الوثائق عن ملكية بعض المسلمين بسوق العطارين اليهود مثلا في عام 1723م ملك "... السيد الحاج محمد الشريف الخياط بن السيد الحاج محمد بن ناصر التدلسي، جميع الثمن الواحد شايعا من جميع الدار الواقعة أسفل سوق السمن بسوق العطارين اليهود المجاورة من بعض جهاتها لحانوت الحاج علي بن الحاج قاسم الجرموح بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض..."[1].

و من المالكين أيضا بسوق العطارين اليهود، السيد حسن باشا بن حسين، الذي اشترى في سنة 1794م، شطر الدار الواقعة بهذا السوق والتي كانت من أملاك " ...الذمي يعقوب اليهودي و شقيقه دابيد والذمي يوسف بن ليبي و الذمي سخرية بن موشي شراخه و ابن عمه موشي بن ابراهيم شراخه والذمي دابيد بن شمعون بن مزغيش و الذمية ريكة بنت موشي ليبي..."[2]، أما المكرم الأجل السيد عبد القادر الحرار بن عمر باشا فتذكر إحدى الوثائق أنه"... اشترى من الذمي يعقوب الجدرني ثلاثة أرباع الدار الواقعة أسفل سوق السمن بعطارين اليهود اللصيقة بسوق الدخان..".[3]

لقد تجاور المسلمون و اليهود في الفضاء الحرفي، بإقامة اليهود في مختلف الأسواق إذ نجد بعضهم مالكا لدور، بسوق الخياطين [4] وبعضهم بسوق العطارين [5] وبعضهم الآخر بسوق التماقين [6]، كما نجدهم أيضا بسوق السمن [7]، و سوق الدخان [8]

---

[1] – م، ش، ع: 49 (2).

[2] – م، ش،ع: 151–152(3).

[3] – م، ش، ع: 71–72 (15).

[4] – م، ش، ع: 84–85–86(13).

[5] – م، ش، ع: 133–134(7).

[6] – م، ش، ع: 10(9).

[7] – م، ش، ع: 63(37).

[8] – م، ش، ع: 28–2(11).

و سوق الحاشية و سويقة عمور[1]، كما نسجل أيضا إقامتهم في مكان يعرف بحوانيت قزازين اليهود الواقع أسفل سوق السمن[2].

في الأخير وبناء على رصد مواقع بعض الملكيات الخاصة باليهود، يمكن دحض فكرة الانغلاق الاجتماعي لليهود بمجتمع مدينة الجزائر، فبالرغم من وجود "حارة اليهود" إلا أنهم لم يتقوقعوا بها، بل توزعت ملكياتهم عبر مناطق عديدة من المدينة، و في هذا تأكيد على مدى الحرية التي تمتعوا بها بمدينة الجزائر وقتئذ.

---

[1] – م، ش، ع: 28–2(17).

[2] – م، ش، ع: 28–2(11).

1- العائلة اليهودية

لقد حرص اليهود على التمسك بتقاليدهم و عاداتهم و علاقاتهم الاجتماعية حيثما حلوا، بيد أن هذه العادات و التقاليد طرأت عليها بعض التغييرات، نتيجة تأثرهم بالبيئة التي هاجروا إليها و التي أثروا فيها هم كذلك، فالملاحظ وجود اختلافات في عادات وتقاليد اليهود أنفسهم، إذ تأثر يهود بلاد المغرب بعادات و تقاليد سكان المنطقة مثل الملبس و طريقة الأكل و المعيشة و احتفالات [(1)] الزواج و الختان و غيرها. و لا يعني ذلك أنهم اختلفوا كلية عن باقي اليهود في المشرق أو أوروبا أو في مناطق مختلفة من العالم إنما بقيت الكثير من العادات مشتركة بينهم خاصة تلك النابعة من الدين.[(2)]

إن الوثائق التي بحوزتنا، لا توفر معلومات أو تفاصيل وافية عن مختلف جوانب الحياة الاجتماعية ليهود مدينة الجزائر و مع ذلك وردت إشارات متناثرة في مختلف العقود أبرزت بعض ملامح تنظيم العلاقات الاجتماعية داخل العائلة و الأسرة اليهودية. والمعروف أن الأسرة اليهودية لعبت دورا هاما في الحفاظ على الموروث الاجتماعي والثقافي و الروحي للطائفة اليهودية.

و الزواج في الشريعة اليهودية، كما هو في باقي الشرائع السماوية، يأخذ طابعا دينيا بمعنى أنه يستلزم توفر الشكل الديني، إلى جانب شروط أخرى، و تجدر الإشارة إلى أن الشريعة اليهودية، تشترك مع الشريعة الإسلامية في اعتبار المهر كركن أساسي من أركان الزواج، يسمى و يحدد عند عقد الخطبة، و هو واجب على الزوج يلتزم به لزوجته و يشترط توثيقه في عقد الزواج. [(3)] و الأكيد لدينا أن يهود مدينة الجزائر، قد التزموا بتقديم المهر للعروس، بدليل ما جاء في أحد العقود، لما ذكر أن " ...الذمية اليهودية الجوهر بنت

---

(1)–اتخذ يهود الجزائر من تاريخ فشل حملة "شارلكان" في يوم 23 سبتمبر 1541م، و من تاريخ فشل حملة"أوريلي" يوم 8 جويلية 1776م، يومان يحتفلون بهما كل عام، حيث تتلى الصلوات و الأناشيد الدينية في بيعات اليهود ويقومون بإعداد أطباق متنوعة من الطعام مثل:الكسكسى والرشتة ...الخ.

(2) – بشير، عبد الرحمن. اليهود في المغرب العربي، منشورات عين شمس لدراسات و البحوث الإنسانية و الاجتماعية القاهرة، 2001، ص 09.

(3) – منصور، محمد حسين. النظام القانوني للأسرة في الشرائع الغير إسلامية، منشأة المعارف ، الإسكندرية، 1983 ص 159.

يوسف زوجة الذمي موشي اليهودي بن مسعود، ملكت جميع نصف الثمن
و جزء من اثنتي عشر جزءا، من جميع الدار الواقعة بزنقة الجرابة و المعروفة بدار للوشى الكبيرة بعد وفات زوجها موشي في جميع صداقها عليه..."[1].

فالمهر إذن عند اليهود، ركن لازم للزواج، و هو قسمان: مقدم و مؤخر، يسمى المؤخر "كتوباه" و يشار إلى الجزء المقدم في العقد، بأن الزوجة تسلمته، كما هو شائع في عقود الزواج الإسلامية [2]. أما الجزء المؤخر، فيدفعه الزوج عند الطلاق، أو يدفعه ورثته في حالة وفاته[3]. و حتى يكون الزواج صحيحا يجب أن يتوفر على الأركان التالية: التقديس[4] و كتابة العقد[5] و صلاة البركة.[6]

و بناء على ما أوردناه سابقا، من تأثر اليهود و تأثيرهم في المجتمعات التي يعيشون بينها، فإن يهود مدينة الجزائر، بدا عليهم التأثر ببعض عادات و تقاليد سكان بلاد المغرب من ذلك اعتبار جهاز العروس، من الضروريات الاجتماعية لديهم، رغم أن الشريعتان الإسلامية و اليهودية لا تلزمان المرأة بإحضار أي جهاز أو أثاث بالرغم من قبضها للمهر، على أن جهاز العروس إذا رافقها إلى منزل الزوجية، يكون ملكا لها وحدها ويكون لها حق استرجاعه في حالة انتهاء الرابطة الزوجية.

و ما يثبت لدينا تأثر اليهود بالمسلمين في هذا الصدد، ما ورد في أحد العقود فبعد "...وفاة الذمي شموييل بن دحمان اليهودي، انتقل أولاده و هم هارون و سلطانة وعزيزة لحضانة عمهم الذمي إسحاق، الذي طلب من الشيخ القاضي أن يأذن له ببيع نصيب الأولاد في تركة

---

[1]– م، ش، ع : 57 (28).

[2] – غطاس، عائشة. " الصداق في مجتمع مدينة الجزائر 1672–1854 من خلال سجلات المحاكم الشرعية" إنسانيات، عدد 3، 1997، ص 47–67.

[3] – بشير. سبق ذكره، ص 114.

[4] – يتم في مجلس يحضره شاهدان على الأقل، يعلن الرجل فيه عن رغبته في الارتباط بالمرأة للزواج، و يقول لها: "تقدست لي زوجة بهذا الخاتم". و التقديس يعد إجراء ضروري، ترتبط فيه اليهودية بزوجها شرعا، فلا تحل لآخر إلا بالطلاق أو الوفاة. أنظر:
– منصور. سبق ذكره، ص 169.

[5] – لكي يكون العقد شرعيا في العقيدة اليهودية، يجب كتابته و توثيقه، و هو أمر جوهري، لأن إقامة الرجل مع المرأة بغير كتابة العقد، يعتبر أمرا غير شرعي لدى اليهود، و لو كان هناك تقديس، بالإضافة إلى اشتمال عقد الزواج على المهر، فإنه يتضمن أيضا، حقوق و واجبات الزوجين الشرعية و ما يشترطانه على بعضهما البعض. و يبدو أن اليهود في شمال إفريقيا تأثروا بشروط الصداق الإسلامية، حتى أن بعضهم كان يكتب عقد الزواج حسب شريعة المسلمين وهذا إلى غاية بدايات القرن الرابع عشر ميلادي. أنظر :
- Chouraqui. Op, Cit. p 184.

[6] – إقامة الصلاة لازمة، لمباركة الزواج، تجري في احتفال علني يحضره على الأقل عشرة رجال من اليهود، تقام مراسيم دينية تبدأ بتلاوة الصلوات، بعدها يجدد الرجل يمين العهد، ثم تبدأ صلاة البركة، و تنهى الشريعة اليهودية إتمام الزواج في بعض الأيام كأيام السبت و الأعياد مثل عيد الفصح. أنظر:
- Shiloah, A. Les traditions musicales juives, Maisonneuve et larose, Paris, 1996, P 225.

والدهم و هو ثمن واحد من إحدى الدور، لإجراء النفقة عليهم و لتشوير (تجهيز) البنتين المذكورتين لتزويجهما، و لضروريات احتاجوا إليها، فأجابه إلى ذلك الشيخ القاضي.[1]

و بما أن الزواج يتمثل في علاقة إنسانية، لربط أواصل الرحم و تكوين أسرة، فمن الأمور المترتبة عن ذلك المعيشة المشتركة و إنجاب الأولاد، و منه ينشأ الإنفاق على الأسرة، و هو في العادة من واجبات الزوج، حتّى و إن كان للزوجة أموالا خاصة بها. وحول موضوع الفصل في الأموال و الأملاك، ما بين الزوجين نشير إلى أحد العقود النادرة، التي جاء فيه فصل صريح، بين أملاك الزوجين "...الذميين يوسف بن يمين ومسعودة بنت شوعة، إذ ملك الذمي يوسف، ثمن واحد من دار مليلة أما زوجه الذمية مسعودة، فقد كان من جملة أملاكها، محل يقع بناحية باب الوادي ..."[2]، إلا أن هذا الأمر لا يدل على أن المرأة اليهودية، كانت تملك حرية التصرف في أموالها، سواء بالبيع أو بالشراء، فقد ورد في أحد العقود، " ...بأن الذمية سلطانة بنت ناطان اليهودي، لما باعت نصيبها في محل معد للصياغة، كان ذلك بمحضر بعلها الذمي شالوم بن يهوده اليهودي وبموافقته لها بالبيع موافقة تامة ..."[3]و يفهم من هذا الأمر، أن تصرف المرأة اليهودية في أموالها، دون إذن زوجها هو تصرف باطل في الشريعة اليهودية، إلا أنه من جهة أخرى لا يحق للزوج أن يتصرف في مال زوجته دون إذنها.

و لما تستحيل المعاشرة بين الزوجين لأي سبب من الأسباب، فإن الطلاق في التوراة حق موضوع بيد الرجل وحده، يستعمله بلا قيد أو شرط.[4]

1-1- وضعية المرأة داخل الأسرة اليهودية

---

[1]- م، ش، ع:49(59).

- مما يدل أيضا على تأثر اليهود في ممارساتهم الاجتماعية بالمسلمين، و تمتعهم بمزايا الشريعة الإسلامية، ما أثبتته دراسة وثائق أهل الذمة بمصر بإشارتها إلى حقيقة هامة وهي ظاهرة الجمع بين الزوجات وهي من الأمور المحظورة شرعا عند اليهود، أنظر: - سلوى علي. سبق ذكره، ص21.

[2] - م، ش، ع:142-143(8).

[3] - م، ش، ع:11(7).

[4]- تتم مراسيم الطلاق عند اليهود في البيعة، بحضور الزوجين أمام القاضي، و بحضور شاهدين، إذ يسلم الرجل وثيقة الطلاق إلى مطلقته قائلا:" استلمي وثيقة طلاقك، صرت حلا لغيري". ومن التأثيرات الشعبية في شمال إفريقيا على مراسيم الطلاق اليهودي، ما كان يحدث فور خروج المطلقة من البيعة بعد إتمام مراسيم الطلاق حيث تنتظرها النسوة في الخارج و يسكبن عليها كوبا من اللبن كرمز للفرح و الخير، و لا تعود المطلقة إلى منزل عائلتها في أول يوم من طلاقها خاصة إذا كان به نسوة متزوجات، خشية أن يصيبهن المصير نفسه، أنظر:

- بشير. سبق ذكره، ص121.

إن قلة الدراسات التي عنيت بالحياة العائلية و أحوال المرأة اليهودية–في بلاد المغرب– بالإضافة إلى قلة المعلومات المسجلة في المحاكم الشرعية، هي من أكبر العقبات التي واجهتنا في دراسة هذه النقطة من البحث.

إلا أن دراسات مختلفة –على قلتها– نوّهت بالتغير الإيجابي، الحاصل لأوضاع المرأة اليهودية، بعد وصول اليهود المهاجرين الإسبان غير أن بعض الباحثين لهم رأي مختلف من ذلك الباحث اليهودي "شوراقي" الذي اعترف بأن تغير أوضاع المرأة اليهودية في شمال إفريقيا مرده أساسا لسيادة الإسلام، و يعتقد أن ذلك تم في اتجاهين : إيجابي و سلبي أما عن الأول فمثال ذلك أنه كان للأب اليهودي حق تزويج ابنته دون استشارتها حتى و إن كانت متقدمة في السن لكن بفعل احتكاكهم بالمسلمين تغير هذا الأمر، و قد امتد التأثر بالمسلمين، إلى مجاراتهم في الجمع بين زوجتين أو أكثر، و هذا ما يراه "شوراقي" سلبيا.[1]

"...نهجت الشريعة اليهودية، إلى اعتبار المرأة مخلوق منحط عن مستوى الإنسانية التي تنحصر على الرجل وحده، فهي لا تعدو أن تكون مجرد سلعة أو بضاعة يتملكها من يدفع الثمن، و تجد هذه النظرة للمرأة اليهودية أساسها في بعض النصوص الدينية وفي بعض أقوال حاخامات بني إسرائيل، كما تجلت مظاهرها في نواحي متعددة، إذ نظر اليهود إلى المرأة باحتقار، باعتبارها غير طاهرة بفطرتها، كما أنها في الهيئة الاجتماعية مخلوق لا منزلة له، فتحرم من الإرث بوجود الذكر، و لا تقبل في الوظائف الدينية و لا تسمع لها شهادة و لا يعتد بنذرها و لا بقسمها، بنتا كانت أو زوجة إلا إذا أيده الأب أو الزوج بسكوته."[2] فهل انطبق هذا الأمر على وضع المرأة اليهودية بمجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني؟.

للإجابة عن هذا السؤال، حاولنا استنطاق الوثائق، و البحث عن معلومات توضح صورة المرأة اليهودية، و التي برزت لدينا، في شكلين اثنين:

أولا– اليهودية الأم الحاضنة

---

(1) - Chouraqui. Op, Cit, P 184.

(2) – سرور، محمد شكري. نظام الزواج في الشرائع اليهودية و المسيحية، دار الفكر العربي، بيروت، 1979 ص ص 57–60.

تتمثل الحضانة في التمسك بالصغير حتى سن معينة، و المحافظة عليه و تربيته و حمايته من كل ما يضره، إضافة إلى إحاطته بالعطف و الرعاية . و الحقيقة أن الشرائع السماوية كلها، تجمع على أن الرضاعة و الحضانة و الضم حق للأم، و واجب عليها في الوقت نفسه، و هذا بالنسبة لجميع الأولاد ذكورا و إناثا، سواء كانت الأم مرتبطة و مقيمة مع زوجها أو مفترقة عنه، أي حين قيام الرابطة الزوجية أو بعد انحلالها.[1]

إن العديد من الوثائق تبرز صورة الأم اليهودية، التي يتوفى زوجها فتعود إليها حضانة الأولاد القاصرين، ذكورا و إناثا، فتسعى من جهتها للمحافظة على حقوقهم وأملاكهم، فيما تركه الأب المتوفى، ذلك حتى و إن تزوجت برجل آخر إذ تعمل على رعاية مصالح أولادها (الأيتام)، و نذكر كمثال على ذلك، حالة الذمية آشير بنت يوسف اليهودي، التي التزمت بدفع الدين الذي ترتب على ابنتها الذمية وسحة اليهودية، باعتبارها مستقرة في حضانتها بعد أن توفي والدها.وقد دفع عنها الدين زوجها الثاني، الذمي مخلوف القزاز بن شلومو اليهودي [2]، كما جاء في عقد آخر، أنه بعد وفاة الذمي شلومو زوج الذمية طبنة بنت شلومو، تارك لها ولدين و هما، إسحاق و إبراهيم الصغير، الذي كان لا يزال في حضانتها "...وحظر لدى القاضي الذمي إسحاق في حقه، و الذمية طبنة في حقها وحق ابنها إبراهيم المذكور و باعا معا إلى الذمي هارون اليهودي بن الذمي خلفون جميع ربع الدار، و هو ما تركه والدهما المتوفى ..."[3]، كذلك الأمر بالنسبة " ...للذمية ستيتي(؟) التي حضرت لدى القاضي في حقها و حق ابنها و محجورها إسحاق و باعت الدار التي خلفها زوجها المتوفى و اعترفت الذمية ستيتي أنه لا حق لها في نصيب محجورها ولدها إسحاق..."[4].

إن هذه الأمثلة كفيلة بإثبات حرص المرأة اليهودية و تمسكها بالمحافظة على حقوق الأولاد الباقين في حضانتها، و تسعى إلى ضمان هذه الحقوق بعقد موثق.

أما في حالة وفاة الوالدين معا، فإن الحضانة تعود إلى الأقارب، فمثلا بعد" ... أن توفى الذمي يعقوب استقرت ابنته الذمية (غير مفهوم) إلى نظر جدتها للأب و هي الذمية

---

(1) – منصور. سبق ذكره، ص 272–273.

(2) – م، ش، ع : 63 (37).

(3)– م، ش، ع : 119–120 (10).

(4)– م، ش، ع : ؟ (28).

زهرة..."[1]، و يذكر عقد آخر أنه بعد وفاة الذمي يعقوب انتقل ماله لابنته سلطانة بشهادة الذمية سمحة و عمها دابيد [2]، بالرغم من أن الشريعة اليهودية لا تقبل شهادة المرأة، إلا أن العقد الأخير اعتمد شهادة الذمية سمحة، و نحن نتساءل في هذا المقام عن مدى استفادة اليهود من أحكام الشريعة الإسلامية. فالظاهر أن اليهود تخلوا عن بعض الأحكام الواردة في التوراة(شريعتهم الأولى) أو في التلمود(شريعتهم الثانية)، و هذا ما يجعلنا نتساءل مرة أخرى، ما مدى استفادتهم من الإقامة بدار الإسلام، و مدى استغلالهم لسياسة التسامح الديني و تطويعها لخدمة مصالحهم المادية و المعنوية؟.

ثانيا: اليهودية المالكة

الصورة الثانية التي تبرز من خلال الوثائق، هي صورة المرأة اليهودية المالكة للعقارات، فعلى سبيل المثال " ...ملكت الذمية ريكة بنت موشي ليبي شطر الدار الكائنة بسوق العطارين اليهود ..."[3]، أما"... الذمية بنهى اليهودية بنت الذمي إبراهيم، فقد كان على ملكها جميع نصف الثمن، من جميع الدار الكائنة بزنقة البوزة..."[4]، كما ورد في وثيقة خاصة بالملكيات الموقوفة و المعدة بإشراف القاضي و الموثق المالكي، اسم ذمية اكترت ثمن و نصف ثمن من دار بن عزرة، و ذمية أخرى اكترت سدس من دار تقع بالبوزة [5].

و الجدير بالملاحظة، هو أن أملاك المرأة اليهودية، خصت الدور أكثر مما خصت المحلات التجارية، و رغم مصادفتنا للكثير من الوثائق، التي تفيد بأن بعض اليهوديات قد ملكن ملكية تامة عددا من الدور، فإن العكس غير صحيح بالنسبة لملكية المحلات، فلم نعثر على أية وثيقة، تخص امرأة من اليهود ملكت بمفردها محلا تجاريا، فكلهن ملكن حظوظا أو حصصا من محلات، فمثلا ملكت " ... مسعودة و ستيتى بنتا إبراهيم اليهودي إلى جانب مسعود بن هارون ضبيانة جميع جلسة الحانوت الواقعة بسوق العطارين ...[1] وهناك

---

[1]– م، ش، ع : 140 (17).

[2]– م، ش، ع : 84- 85- 86(16).

[3]– م، ش، ع : 151-152 (3).

[4]– م، ش، ع : 10 (3).

[5] – م، ش، ع : 68 (48).

[1] – م، ش، ع : 57 (13).

ذمية أخرى تدعى مسعودة، ملكت ربعا واحدا من حانوت معدة لصناعة الحلي (الصياغة) و نفس الوثيقة تخبرنا، بأنه" ...بعد استقرار جميع الحانوت الواقعة بسوق الصاغة داخل محروسة الجزائر على ملك الذميين الأخويين شلومو و يوسف ولدا موشي بن ذجانة انتقل الذهب الموجود في الحانوت المذكورة و الخاص بالذمي يوسف إلى ابنتيه عزيزة و مسعودة بالإرث منه ..."[2]. إن هذه الوثيقة توحي باهتمام المرأة اليهودية بالمصاغ، و حرصها الشديد على امتلاكه و ادخاره[3]، إذ انتقل إلى الذميتين عزيزة ومسعودة، كل الذهب الخاص بوالدهما المتوفى، في حين عاد المحل المعد لصناعة الحلي (الصياغة) إلى عمهما و شريك والدهما الذمي شلومو.

1-2- حجم الأسرة اليهودية

لقد حثّ التلمود على التزاوج و الإنجاب، إذ أوجب على كل يهودي إنجاب ولدين أو أكثر [4]، أما الوثائق التي بحوزتنا، فإنها لا تؤكد شيوع ظاهرة الأسرة اليهودية الكبيرة لعدد، فجميع الحالات التي رصدناها تراوح عدد الأولاد بها ما بين ثلاثة إلى خمسة أفراد و لم نعثر على أية حالة، ذكر فيها أكثر من خمسة أولاد.[5]

و هذا الأمر لم يكن مقتصرا على اليهود، فقد توصلت "غطاس" إلى النتيجة نفسها عند دراستها لحجم الأسرة المسلمة بمدينة الجزائر –في الحقبة نفسها– و خلصت إلى أن "...ظاهرة الأسرة ذات الحجم الكبير و التي يتراوح عدد الأولاد فيها، ما بين سبعة و ثمانية قليلة، و على العكس من ذلك، لاحظت ارتفاعا محسوسا لعدد الأسر التي تراوح

---

(2) – م، ش، ع : 28 (34).

(3)- Cahen. Op, Cit, P 40.

- و لعل مرد ذلك يعود إلى كون الذهب من أدوات الزينة، و سهل الادخار فقد تميز عن غيره من المعادن، بكونه معدن نفيس، اهتمت البشرية به منذ أقدم العصور و جعلته أساس تعاملها التجاري، و قد قيل قديما أن الذهب أبقى جواهر الأرض أي لا يفسد، بل كلما بقي تحت الأرض صلب و طاب، و كلما دخل النار تخلص و حسن، فالمعروف عن المرأة اليهودية، حرصها على امتلاك المال و المعادن النفيسة (الذهب).

(4) – بشير. سبق ذكره، ص 117

(5) – فمثلا كان "...للذمي يهوده وليد شمعون نزوشي اليهودي من زوجته الذمية عزيزة بنت شعة خمسة أولاد و هم: "شعة و شمعاية و شمعون و موشي و شموييل...". أنظر:– م، ش، ع : 140 (10).

فيها عدد الأولاد ما بين واحد و ثلاثة..." [1]، و هي نفس الملاحظة التي أوردها "عبد الرحمن بشير" عن الأسر في المدن المغربية بعد دراسته لوثائق الوصايا و دعاوى الميراث و المخالصات[2].

1-3- مكانة الابن الأكبر

أولت الشريعة و العرف اليهودي أهمية خاصة للابن الأكبر، إذ جعلته خليفة أبيه في كل شيء، يتولى السلطة من بعده، و يكون هو المتصرف في كل ثروته [3]، و هذا الاهتمام بالابن البكر تثبته الوثائق التي بين أيدينا من خلال منزلته لدى باقي اخوته إذ تشير الوثائق إلى قيام الاخوة الصغار بتوكيل أخيهم الأكبر في التولي و الإشراف على بعض المعاملات (كالبيع و الشراء)، و نكتفي في هذا المقام بذكر حالة اليهودي موشي بن يعقوب بن المقوس الذي"... حضر أمام الشيخ القاضي في حقه و حق باقي ورثة والده يعقوب بحكم توكيل منهم بشهادة قضاتهم، و ذلك ثابت لدى السيد القاضي الثبوت التام وهم عزيزة و لياهو و مردخاي و أشهد بأنه قبض ما بقي بذمة مورثهم المذكور باعترافه القبض و إبراء ذمته براءة تامة من جميع ما كان بينه و بين مورثهم سالفا.."[4].

و بهدف المحافظة على ترابط الأسرة، فقد عودوا الابن البكر، أن يعول عائلته و أشقائه خاصة النساء منهم [5]، غير أن توكيل الابن البكر، كثيرا ما يثير المشاكل مع بعض الإخوة، نظرا لتميّزه عنهم في نصيبه من الميراث، إذ خصّ بحظ ولدين لكونه الولد الأكبر (أي مميز عنهم بصفة البكوره).[1]

و يحتل الذكر مكانة خاصة في الأسرة اليهودية، و أهميته تزداد نظرا لاعتبار اليهود، تواصل النسل من الواجبات الدينية المقدسة، لذلك فهو انشغال دائم و متواصل للعائلات التي تحرص على أن يبقى اسمها ممتدا لأجيال عديدة، و لهذا الأمر اعتبر عدم الإنجاب أو

---

[1] – غطاس، الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 83.

[2] – بشير. سبق ذكره، ص 117.

[3] – ظاظا، حسن. الفكر الديني اليهودي أطواره و مذاهبه، منشورات الدار الشامية، بيروت، ط 4، 1999، ص 13.

[4] – م، ش، ع : 44(45).

[5] – بشير. سبق ذكره، ص 118.

[1] – ظاظا. سبق ذكره، ص 118.

العقم من مظاهر النحس. كذلك الأمر عندما يتكرر الإجهاض غير الإرادي لدى المرأة و نجد الأمثال اليهودية تقول "رجل بدون ولد كرجل بدون حياة"، و "المرأة العاقر مثل الشجرة الميتة".

لذلك كان إنجاب الأولاد من الانشغالات الدائمة للمرأة اليهودية ، و قد وصل بها الأمر إلى الاستعانة بالسحرة و المشعوذين، إذ عثر "زعفراني" على تمائم مكتوبة (حروز) خاصة بالنساء اللواتي يجهضن لمرات متتالية و المصابات بالعقم وحتّى بمن ينجبن الإناث فقط من غير الذكور.

و قدم "زعفراني " وصفا لجميع المراحل التي تمر بها المرأة الحامل، حتى تضع مولودها، و وصف مدى الفرحة التي تغمر عائلتي الزوجين عند حدوث الحمل و كيف تحاط الأم الجديدة بالرعاية الفائقة، خاصة خلال الأشهر الثلاث الأولى التي تعتبر من أهم فترات الحمل، حيث تلبى جميع رغباتها و تعرف هذه المرحلة عند اليهود بفترة "التوحيم" تحصل الحامل خلالها على كل ما يخطر ببالها، لاعتقادهم أن عدم تلبية رغبات المرأة الحامل، قد يعرض الجنين لتشوهات عند الولادة .[2]

فعندما تنقضي أشهر الحمل، و تشعر الحبلى بأوجاع الولادة يتم استدعاء القابلة و يقوم الجيران بأداء صلوات خاصة، لحماية الأم و المولود معا، فإذا كان المولود ذكرا تطلق الزغاريد تعبيرا عن الفرحة و السعادة، أما إذا كان المولود أنثى فتسيطر أجواء الأسى و الحزن (سبقت الإشارة إلى احتقار اليهود للإناث).

و من بين الأغاني التي كانت تغنى لهدهدة الأطفال، هذه المقاطع التي كان يرددها يهود بلاد المغرب، مع اختلافات بسيطة من منطقة لأخرى حسب المفردات المحلية لكل منطقة، تقول اليهودية و هي تهدهد مولودها:

"يا قابلة يا سوسية"

"كل ما شديت شويّا"

"نقوم نهار السابع أنطرز لك مكسيّة (كسوة)"

"يا قابلة يا مقبولة"

---

[2] - Zafrani. Juifs d'Andalousie, Op. Cit, P 300- 301

"يا مبشرة يا مزيّونة"

"بشرتيني يعطيك الخير نعطيك حاجة مظمونة "[1]

لقد كانت لحفلات الولادة و الختان، أهمية خاصة في المجتمع اليهودي، إذ تلتقي فيها الأعراف و العادات و التقاليد المحلية المشتركة في المجتمعات المغاربية ما بين اليهود و المسلمين [2].ومن العادات المشتركة بينهم، نذكر عملية ختان الذكور، و الواقع أنه "لا يعرف تماما أصول هذه الممارسة، كما لا يعرف متى بدأت عادة الختان عند اليهود ويعتقد البعض، أنها كانت قائمة لدى القبائل السامية في شبه الجزيرة العربية، منذ أزمنة سحيقة. و يفترض آخرون أن اليهود قاموا باقتباسها من المصريين، الذين انتشرت بينهم هذه العادة منذ عصور قديمة، مثلما كان عليه الحال لدى كثير من شعوب إفريقيا" [3].

لكن أغلب الظن أن أصولها الدينية تعود إلى نبي الله إبراهيم (عليه السلام)، الذي قام بختان ابنه الذي لم يتجاوز عمره ثمانية أيام، بطلب من المولى عز و جل. و لا زال اليهود إلى يومنا هذا، يقومون بختان الذكور في اليوم الثامن من ولادتهم، و تسمى هذه العملية بالعبرية "Miloh" أو "Ziyana". و لا تختلف مراسيم الختان عند المسلمين و اليهود اختلافا كبيرا، إذ يقام حفل الختان عند اليهود في البيعة (مكان العبادة)، و في بعض الأحيان في المنازل، مصحوبة ببعض الأناشيد و الصلوات الدينية الخاصة . ويتشابهون مع المسلمين في مراسيم الاحتفال (كنوعية الأطعمة و الأغاني والزغاريد...الخ).[1]

و تؤثر التعاليم الدينية تأثيرا عميقا في حياة اليهود، خصوصا على نظام التربية و التعليم فالأطفال منذ بلوغهم سن الخامسة أو السادسة، مرغمون على حفظ نصوص التوراة

---

[1]- Zafrani. Juifs d'Andalousie, Op, Cit, PP 300-305.

[2]– أتوكاريف، سبق ذكره، ص 373.

[3]- Zafrani. Juifs d'Andalousie, Op, Ci, p 300.

[1]– يبقى المولود عند اليهود دون اسم خلال الأيام السبعة الأولى من ولادته و يطلق عليه اسم الضيف خوفا عليه من عين الحساد، إذ يحضر الحاخام مصحوب بخمسة أطفال و يعطون للأم و المولود حجابا يحميها من جميع الشرور ويقومون ببعض الطقوس الخاصة، و بعد الختان يعطى اسم للمولود، و تسمى هذه العملية عند اليهود "التهديد".

و التلمود عن ظهر قلب [2]، و للإشارة فإن الطفل يتعلم عن طريق الاحتكاك بالدرجة الأولى، إذ يتعلم الأمور الدينية المباحة و الممنوعة، و يتعرف على العادات والتقاليد و يتقبل المعتقدات و الأعراف، في العائلة قبل المدرسة، فوظيفة المعلم هي تكميلية، إذ أن مهمته تنحصر في الوصول بالطفل إلى قراءة التوراة، أما الأم فعليها نقل الموروث الثقافي و الديني للأبناء، و في حالة وفاة الوالدين تعود مهمة التربية إلى الأقارب. [3] و تطلعنا إحدى الوثائق على حالة من هذا القبيل " ...فقد توفى الذمي يهوده عن ابنتيه بلارة و سلطانة، ثم توفيت سلطانة عن ولدها يعقوب ثم توفى مسعود عن ولديه جلاي ويعقوب، ثم توفى جلاي عن أولاده و هم، شلومو و يهوده و مسعود و إسحاق
وابراهيم و استقروا لنظر قريبهم مردخاي بن دابيد..."[4].

وتجدر الإشارة إلى أن الأسرة اليهودية في بلاد المغرب، حرصت على تدريب أفرادها على الترابط و التضامن مع أبناء دينهم، كما حرصت على ارتباطهم بمدينة القدس التي كانوا يحجون إليها[5]، إذ ذكر "شالر" أنه شاهد في سنة 1816م عددا من اليهود المتقدمين في السن، و هم يبحرون في آخر حج لهم، على متن سفينة استأجرت خصيصا لنقلهم إلى شواطئ سوريا [6]، ثم ينتقلون من هناك إلى مدينة القدس.

و هكذا نلاحظ، أن حياة اليهود بأكملها، تخضع للتعاليم الدينية، و تقوم على احترام العادات و التقاليد و الأعراف التي تسير حياة الجماعة في كل مكان و زمان.

1-4- انتقال الأملاك داخل الأسرة

جاء في الوثائق التي بحوزتنا، إشارات تخص كيفية انتقال الأملاك داخل الأسرة اليهودية، و يتم ذلك إما عن طريق الهبة أو الإرث، و يندرج هذا الأمر ضمن ما يعرف بالحقوق العائلية.

---

(2)–أتوكاريف، سبق ذكره، ص 396.

(3)- Zafrani. Juifs d'Andalousie, Op. Cit, p 310.

(4)– م، ش، ع : 57 (36).

(5)– بشير. سبق ذكره، ص 117.

(6) – شالر، سبق ذكره، ص 92.

و انتقال الأملاك هو ما يؤول من أصول (العقارات) و المنافع، للشخص الحقيقي أو المعنوي، عن طريق المسوغات الشرعية للتملك، فقد تؤول الملكية عن طريق الميراث أو المعاوضة أو الشراء أو الحيازة أو الهبة، أما الحيازة عن طريق وضع اليد غصبا وتعديا.[1]

وانطلاقا من الوثائق، نلاحظ أن انتقال الأملاك داخل الأسرة اليهودية كان يتم عادة إما عن طريق الهبة أو عن طريق الإرث:

- الهبة:

تعرّف الهبة على أنها تمليك الأعيان بغير عوض، و شروط صحتها من الواهب، أن يتوفر فيه العقل و البلوغ و الملك، و في الموهوب أن يكون، مقبوضا غير مشاع، متميزا غير مشغول.[2]

و بناء على ذلك، قد يهب الوالد شيئا من أملاكه، و يخص بها بعض أولاده على أساس التفضيل، " ...فقد انجرت جلسة حانتين (محلان لبيع الخمر) إلى الأخوين الذميين يوسف و إسحاق ولدا موشي بن نجول (؟)، بالهبة من والدهما ..."[3]، أما"... الذمي لياه ليبي ففي حياته، و جواز أمره، وهب ابنه موشي، جميع جلسة حانوت هبة تامة حرمها من ماله و صيّرها ملكا من جملة أملاك الموهوب، الذي حازها عنه حيازة تامة، كما يجب شرعا لدى الشيخ القاضي..."[1].

و نحن نتساءل عن سبب قيام الوالدين بمثل هذه التصرفات أي اختصاص بعض الأبناء، ببعض الأملاك دون سواهم، فهل اقتصار الهبة على الذكور دون الإناث يعود للوضعية المميزة للابن البكر في العائلة اليهودية، باعتباره الراعي و المسؤول الأول على وحدة و ترابط الأسرة؟ أم أن هذا الأمر له علاقة بإبعاد الإناث عن ملكية العقارات عن طريق الإرث، خاصة لما يكون العقار محلا، بهدف إبقاء الأملاك (وسائل العمل) داخل الأسرة؟.

---

[1] – بن حموش، فقه العمران الإسلامي، سبق ذكره، ص 96.

[2] – حيدر، سبق ذكره، ص 122.

[3] – م، ش، ع : 41 (18).

[1]– م، ش، ع : 41 (18).

– الإرث

لا تقدم الوثائق معلومات صريحة عن كيفية تقسيم الميراث، و لا عن الأطراف التي يوكل إليها مهمة الحفاظ على حقوق الورثة و الغائبين والقاصرين، و إنما توحي بأن هذه المهمة كان يتولاها قضاة اليهود، تحت إشراف مباشر للمقدم، الذي يعتبر من وظائفه المحافظة على أموال اليتامى و القصر بتعيين أوصياء عليها، فبعد وفاة أحد الوالدين يتم الشروع في حصر الأملاك، و هي عملية معقدة تقتضي تدخل رجال الدين (الحاخامات) و يتم هذا في اليوم نفسه الذي يتوفى فيه الشخص وتبقى جميع الممتلكات تحت نظرهم يساعدهم في ذلك موظفين يتولون الإشراف على مراسيم الدفن، و يتم تقسيم التركة خلال الأيام السبعة الأولى التي تلي الوفاة مباشرة، إلا أن توزيع الميراث لا يتم إلا بعد دفع جميع الديون التي ترتبت على المتوفى.[2]

و قد أشارت بعض الوثائق إلى كيفية توزيع الإرث داخل الأسرة اليهودية، و يتضح أن جميع الأولاد لهم نصيب في متروك والدهم، إناثا و ذكورا، فمن بلغ منهم سن الرشد تولى نصيبه مباشرة، و من كان قاصرا يعين عليه و على ماله وصيّ، و لا يحق لهذا الأخير التصرف في المال، سواء بالبيع أو بالشراء أو بالهبة، ما لم يحصل على إذن من قاضي اليهود، و بوجود مسوّغ شرعي لذلك.

و من الوثائق التي لفتت انتباهنا، تلك الوثيقة الخاصة بـ "هارون العطار" و أخته "نجمة" أبناء " ...الذمي داود اليهودي بن الذمي يوسف الجورنو الذي توفي و خلّف لولديه ثمن واحد و ثلاثة أثمان الثمن، على الإشاعة من جميع الدار الواقعة بسوق عطارين اليهود، المعروفة بدار بن معطي، و قد حضرت الذمية نجمة بمحضر شهيديه و بالمحكمة المالكية وشهدت أنها قد تفاصلت مع أخيها هارون، في جميع متروك والدها مفاصلة تامة تنازل لها عن جميع الحظ المذكور من الدار المذكورة من عطفه عليها..."[1].

---

[2] - Zafrani. Juifs d'Andalousie, OP. Cit, P 200-202.

[1] – م، ش، ع : 9–2 (27).

و إذ نتوقف هنا عند دلالات هذا التصرف، فيبدوا أنه نابع من علاقة الأخوة و المحبة التي جمعت بين هارون و أخته الوحيدة نجمة، حتّى أنه أكرمها و عطف عليها فتنازل لها عن نصيبه من الدار.

و تثبت الوثائق أن البنت ترث أباها، فقد انتقل نصيب الذمي يعقوب الدش في الدار المعروفة بدار العربية، الواقعة بسوق الخياطين، لابنته الذمية سلطانة[2].

و إذا كان للمرأة الحق في الميراث، فلها أيضا حق التوريث، و هذا ما أطلعتنا به إحدى الوثائق إذ " ...بمعرفة الذمي طابيد بن إسحاق اليهودي عرف بوخريص، من جملة أملاكه، جميع جلسة الحانوت القريبة من قهوة الصفارين انجرت له بالإرث من والدته الذمية قاسي(؟) بنت باروخ اليهودي...".[3]

و نتساءل في هذا المقام هل يحق للزوج أن يرث زوجته، و هل يحق للزوجة أن ترث زوجها؟.

تقر إحدى الوثائق بأن "...الذمي فضالو اليهودي بن إسحاق، انجر له ثلث واحد من الحانوت، الواقعة بسوق الشبارلية بالإرث من زوجته، الذمية زهرا بنت إبراهيم اليهودي..."[1]، كما انتقل نصيب"... مسعودة بنت يوسف، من ميراث والدها الذمي يوسف ذجانة و المتمثل في الحانوت الكائنة بالصاغة، لبعلها الذمي يوسف بزنطان المدعو عروسة بالإرث منها...".[2] وقد سكتت الوثيقتان عن ذكر وجود الأولاد .

---

[2] – م، ش، ع : 84–85–86 (13).

[3] – م، ش، ع : 10 (18).

[1] – م، ش، ع : 132–133 (2).

[2] – م، ش، ع : 28 (34).

لقد جاء في التلمود، أن الزوج يرث كل أملاك زوجته في حالة وفاتها، و لا ينال أولادها شيئا منها، لكن هذا الأمر تغير فيما بعد و أصبح للأولاد الحق في تركة أمهم و بالتالي تضاءلت حصة الزوج في الميراث.

و بالمقارنة بين العرف المعمول به لدى يهود مدينة الجزائر، و العرف المعمول به لدى يهود مدينة فاس، يتضح الاختلاف بينهما، ففي فاس تقسم تركة المرأة بالتساوي، بين الزوج و الأولاد منه، بل حتى الأولاد الذين أتت بهم من زوج آخر، يكون لهم نصيب في التركة، و إذا توفيت و لم تترك أولادا يكون حتّى لأقاربها مثل الأب و الأخوة
و الأخوات حق في تركتها. أما بمدينة الجزائر، فإن المرأة إذا توفيت و لم تترك أولادا يستحوذ الزوج على النصيب الأكبر و يتضاءل حق الأقرباء إلى الثلث، هذا بغض النظر عن حقه في استرجاع كل ما وهبها إياه من المهر المسجل في عقد الزواج [3]، و إذا كان الأمر كذلك بالنسبة للزوج، نتساءل بالمقابل عن نصيب الزوجة في تركة زوجها المتوفي.

لقد جاء في إحدى الوثائق، بأنه كان من أملاك "..الذمي يهوده بن شمعون ننوشي اليهودي، ربع ا واحد ا شايعا من جميع الدار، الكائنة بزنقة البوزة بناحية السوق الكبير توفى و ترك ذلك لزوجته، الذمية عزيزة بنت شعة و أولاده منها، و هم شعة و شمعون وشمعاية و موشي و شموييل..."[4].

و إن سكتت الوثيقة عن ذكر نصيب كل طرف من الأطراف، فالملاحظ أن الزوجة قد نالت حصة من التركة مع وجود أبنائها الذكور.

و يذكر "زعفراني" أن للأرملة الحق في النفقة من أموال زوجها المتوفى خلال الأشهر الثلاث الأولى التي تعقب وفاته، لكنها يجب أن تقتصر في نفقاتها على الضروريات فقط من المأكل و المشرب و الملبس لا غير، و عندما تنتهي المدة المحددة تقسم التركة على الورثة.[1]

---

[3] - Zafrani. Juifs d'Andalousie, Op. Cit, p 208-209.

[4] – م، ش، ع : 140 (16).

[1] - ZAFRANI. Juifs d'Andalousie, Op. Cit, p 209.

و لم تصادفنا أية حالة، تفسر وضعية الأم أو الأب، اللذان يتوفى عنهما أحد الأبناء فهل لهما نصيب في أملاكه أم لا؟.

في حين وردت الإشارة في الوثائق إلى تركة المرأة التي تتوفى قبل أن تتزوج فمثلا حالة الذمية " ...يمونة بنت ناتان لكمون التي كان من جملة أملاكها، جميع الثمن الواحد و ربع الثمن من جميع الدار الكائنة بالبوزة المعروفة بدار خنوس ، انجرت لها بالإرث من والدها، توفيت يمونه و انتقل ذلك لأشقائها و هم موشي و يعقوب و شلومو..."[(2)]

و إذا كانا قد تتبعنا في الحالات السابقة، كيفية توزيع التركة على الأولاد ذكورا و إناث، نتساءل عن كيفية توزيعها في حالة وفاة الوالدين اللذين لم ينجبا إلا الإناث(غياب العصب).

في هذه الحالة يكون للأعمام نصيب في تركة شقيقهم، فبعدما " ...توفي الذمي إبراهيم الجدرني بن إسحاق باروخ اليهودي، انتقل نصف الدار الكائنة أسفل سوق السمن لابنته ستية و ابنته (غير واضح) و شقيقه يعقوب الجدرني، و انحصر إرثه فيهم و تقررت شركتهم في ذلك ..."[(3)]، كما عادت للذمي يعقوب بن شلومو بن ناون " ...جميع جلسة الحانوت، المعدة لبيع العطرية، الكائنة قرب القهوة الكبيرة، بالإرث من شقيقه موشي، منذ أعوام عديدة و سنين مديدة و رسمها(العقد) مكتوب بعدالة المسلمين..."[(4)] .

إن البحث في التعاليم الدينية و القوانين العرفية، المتبعة من طرف يهود مدينة الجزائر، الخاصة بانتقال الأملاك داخل الأسرة اليهودية أو ما يعرف بالحقوق العائلية ومحاولة التعرف على الحصص التي ينالها كل طرف، أمر في غاية في الصعوبة، بسبب غياب المصادر المحلية التي توضح ذلك، و هذا ما يعيق الباحث الذي يريد تقديم صورة عن مظاهر الحياة الاجتماعية ليهود مدينة الجزائر، و بالرغم من هذا فقد حاولنا توضيح بعض الحقوق العائلية اليهودية انطلاقا من الوثائق التي توفرت لدينا. و الأكيد أن الكثير من العادات و الأعراف التي سادت لمدة طويلة بين اليهود المحليين (التوشابيم) تغيرت تدريجيا

---

(2) – م، ش، ع : 140 (16).

(3) – م، ش، ع : 71–72 (15).

(4) – م، ش، ع : 26 (29).

عبر السنين، بفعل تأثير اليهود (الميغورشيم) من جهة، و تأثر اليهود بالمسلمين من جهة أخرى.

2- الخصومات بين المسلمين و اليهود

لا شك أن القصد الشرعي من توثيق العقود، هو حفظ الأموال و حقوق الأفراد المقيمين بالبلاد الإسلامية، بغض النظر عن اختلافاتهم الدينية و المذهبية و الجنسية ، لذلك صيغت مختلف العقود الشرعية صياغة محكمة، تهدف إلى منع وقوع الخصومات و المنازعات، فيما بين المتعاملين المسلمين و غير المسلمين.

إن الخصومات و النزاعات هي من المظاهر الاجتماعية اليومية، التي تنشأ باستمرار بين المتعاملين، إما بسبب الجوار أو بفعل الاحتكاك اليومي في أماكن الإقامة وفي مكان العمل(الفضاء الاقتصادي)، أوردت بعض الوثائق التي بحوزتنا وقوع نزاعات ما بين متعاملين من المسلمين و متعاملين من اليهود أدت بهم إلى اللجوء بدعواهم وشكواهم إلى القضاة المسلمين، حتّى ينظروا و يفصلوا في هذه القضايا حسب قوانين الشريعة الإسلامية، و قد صنفنا هذه الشكاوى و الخصومات، حسب طبيعة فحواها إلى صنفين:

أولا – خصومات تخص الدور

تمثل صياغة عقود البيع و الشراء، نموذجا لتحري الدقة من قبل الموثقين في التعريف بالعقار، و كيفية انتقال ملكيته من شخص إلى آخر، بهدف تجنب أي التباس أو غموض قد يؤدي إلى وقوع خصام حوله، لذلك كثيرا ما تتردد في عقود البيع عبارة شاملة، تؤكد انتقال ملكية العقار انتقالا تاما، بجميع ما يشتمل عليه من المرافق، مثلما توضحه العبارة التالية، التي وردت في جميع عقود البيع:" ... بما للمبيع من الحدود والحقوق و الحرم و المنافع و

المرافق الداخلة فيه و الخارجة عنه و ما عد و عرف به ونسب قديما و حديثا إليه، بيعا تاما مستوفيا للشروط الشرعية لا شرط فيه و لا خيار..."[1].

و في بعض الأحيان، يكون البيع مشروطا، و لعل الهدف من ذلك هو تجنب الخصام، و الاحتياط من وقوع الغصب و التعدي، كأن يستثني البائع منفعة معينة من العقار، فلا يشملها البيع، كعدم دخول غرفة أو ساحة معينة، مثلما تطلعنا عليه النماذج التالية: باع أحد المسلمين دارا إلى يهودي، و اشترط عليه بأن يبقى البئر الموجود بالدار منفعة مشتركة بينها و بين الدار المجاورة لها.[2]

و في عقد آخر"... اشترطت جماعة من المسلمين المالكين لأحد الدور الواقعة بسوق السمن على جماعة من اليهود شركاء في محل تجاري، يقع بجوار الدار المذكورة أنهم إذا زادوا البناء فوق المحل التجاري، فعليهم أن يزيدوا أيضا في بناء الجدار الفاصل بين الدار و المحل المذكورين ، و تكون تكاليف زيادة البناء من مال اليهود الخاص، دون أن يكون لهم قول أو احتجاج في ذلك ..." [3]، و لا شك أن هذا الشرط ذكر بهدف الحفاظ على أعراض المسلمين و حرمة منازلهم.

وبالرغم من توثيق مثل هذه الشروط و الاحتياط بها، بهدف الحد من الخصومات بين المتعالمين، فقد أفادتنا بعض الوثائق بقضايا و نزاعات عرضت على قضاة المحكمتين الحنفية و المالكية أو على المجلس العلمي، باعتبار هذا الأخير الهيئة الدينية، و المحكمة العليا بالجزائر، يسند إليه النظر و الفصل في الخلافات و النزاعات العالقة، و التي عجز القاضيان الحنفي أو المالكي الفصل فيها.

و نذكر من بين هذه القضايا، ذلك الخصام الذي وقع في سنة 1102 هـ-1691م بين المكرم السيد الحاج محمد بن الحاج قاسم، و الذمي ياسف بن داود اليهودي، حيث قام هذا الأخير بإعادة بناء داره، الواقعة بحومة باب الوادي، كما استحدث بناء درج بقرب الجدار الفاصل بين داره و بين دار الحاج محمد المجاورة لها، بعد أن استأذنه في ذلك ولما أتم

---

[1]- م، ش، ع :45-2 (6).

[2]- م، ش، ع :16-2 (30).

[3] - م، ش، ع: 49(2).

اليهودي بناء الدرج، تراجع الحاج محمد، و طلب منه أن يقوم بهدمه فلم يستجب له، و وقع الخصام و طال النزاع بينهما، إلى أن ترافعا لدى المجلس العلمي.

وقد قام الذمي ياسف، بتوكيل[1] الحاج احميدة النجار بن الحاج أحمد، لينوب عنه في المرافعة أمام أعضاء المجلس، و أقرّ الحاج احميدة بأن موكله الذمي ياسف، قام ببناء الدرج برضى جاره الحاج محمد، بل أن هذا الأخير هو الذي أشار عليه بالبناء" ... فتأمل الفقهاء في دعوى كلا الطرفين تأملا شافيا، و أمعنوا النظر فيها إمعانا كافيا، فظهر لهم أن لا حق للحاج محمد بن الحاج قاسم، في هدم الدرج المحدثة من طرف جاره اليهودي، لأنه هو من أذن له في بنائها و بذلك تم الحكم بإبطال دعواه..."[2].

إن هذه الواقعة، تجعلنا نستشف مدى حرية و حدود تصرفات الأفراد في الملكية الخاصة، إذ ليس من حق أحد أن يمنع آخر، في التصرف في ملكه كما يشاء، إلا إذا كان في ذلك مدعاة للضرر على الآخرين هذا من جهة، و من جهة أخرى تبرز قاعدة مهمة من قواعد الجوار، ألا وهي تجنب التعسف و إلحاق الضرر بالغير دون حق، فقد رأينا كيف حكم أعضاء المجلس العلمي بإبطال و نقض دعوى المسلم على جاره لأنها بدون مبرر، لأن القاعدة الشرعية تنص على أنه إذا تبين للقاضي الظالم من المظلوم، فلا يسعه إلا الفصل و الحكم بما يراه حقا، حسب ما توجبه الشريعة الإسلامية.

و من المظاهر الاجتماعية، الدالة على قاعدة أخرى من قواعد الجوار، وهي دفع الضرر عن المرور، ما جاء في إحدى الوثائق، التي تفيد بأنه كان على ملك جماعة من الذميين، دار بحومة الكبابطية عرفت بدار نجام، تهدمت و تعذر المرور بالزقاق الذي توجد به"..فأقر الذميون المالكون للدار بعجزهم عن إصلاحها لضعفهم و قلة ما بيدهم وأرادوا تسليمها مجانا لمن يقوم بدفع الأذى عن المسلمين المارين من تلك الناحية لذلك حضروا لدى المحكمة الحنفية و سلموا الدار المذكورة، لبيت المال و قد قبل عنهم ذلك وعاينها أمين

---

[1] – إن مقر اجتماع المجلس العلمي هو المسجد الأعظم، و لم يكن من حق اليهود الدخول إلى المسجد، لذلك كل يهودي تعرض قضيته على المجلس العلمي، عليه أن يوّكل أحد المسلمين لينوب عنه في المرافعة.

[2] – م.ش.ع : 71–72 (41) . أنظر ملحق رقم : 45.

جماعة البنائين السيد أحمد، الذي إلتزم بإصلاح الضرر
و إزاحته عن المجاورين و المارين بالقرب من الدار المذكورة.."[1].

نعتقد أن سبب تنازل هؤلاء الذميين، عن الدار لصالح بيت المال، يعود إلى طبيعة هذه المؤسسة، فقد كانت بمثابة صندوق عمومي ينفق في جميع وجوه الخير، التي تعود بالفائدة على المصلحة العامة، و رفع الضرر عن الطريق يدخل بلا شك في هذا الإطار و يعرّف هذا التصرف بتمليك منفعة بدون تعويض.

و يكشف طرح هذا النوع من القضايا، عن مدى حاجة القضاة للاستعانة بأهل الحرف و أصحاب الخبرات، من أجل المعاينة و التأكد من صحة أقوال المدعيين
و من سلامة العقارات. لذلك كانت استشارة أهل الاختصاص من حرفين و تجار وأعيان ضرورية و أكيدة، هذا ما تؤكده هذه القضية التي استشير فيها بعض أعيان المدينة –مثلما تبينه عبارات التبجيل و التقدير التي وصفوا بها و هم: الفاضل الأجل الزكيّ الأفضل الحاج يوسف الشويهد [2]، و المعظم أبو عبد الله السيد محمد بن الكاتب، و المعظم التاجر السيد عاشور، و تفاصيلها تتعلق بمحراب مسجد يقع بسوق الخياطين، إذ بني محراب المسجد منحرفا عن القبلة، فما كان من القائمين عليه إلا بناء محراب جديد موافق للقبلة و بقي المحراب الأول زائدا في حائط المسجد.

"...وقد أراد جماعة من اليهود، و هم موشي بن معطي و يوسف بن شاول بن معطي و يعقوب و مسعود بن سلطان، المالكين لإحدى الدور الواقعة بجوار المسجد، بناء جدار يفصل بين الدار و المسجد، و يكون مستويا لا اعوجاج فيه، و قد تعذر عليهم ذلك بسبب انحراف المحراب الزائد، فاقترحوا أن يعطوا لصالح المسجد المذكور ما قدره ثمانية عشر دينار زياني مقابل إزالة المحراب المنحرف، و في ذلك استشار الإمام أهل الفضل من تجار السوق و هما الحاج يوسف الشويهد و أبو عبد الله محمد بن الكاتب والتاجر سيد عاشور الذين اقترحوا بدورهم استشارة، أهل الاختصاص من الصناع، لذلك تم استدعاء كل

---

[1]– م. ش. ع : 3–6 (90).

[2] – حول مكانة عائلة الشويهد، أنظر :

– غطاس، الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص ص 183–189.

من، البناء الحاج سليمان بن محمد اليعلاوي و رفيقه المعلم بلقاسم البناء فظهر لهما بعد المعاينة أن ما اقترحه الذميون فيه سداد و صلاح، فما كان من الإمام إلا موافقة اليهود في مطلبهم...".[1]

و إذا كانت هذه القضايا بمثابة نماذج، تبرز مدى استفادة اليهود من تعاليم الشريعة الإسلامية السمحة، التي توصي بحسن المعاملة و حسن الجوار، و تسعى للمحافظة على حقوق و ملكيات الأفراد، فإن المعاملة لم تكن بالمثل من جانب بعض اليهود، فمنهم من حاول الامتلاك بالغصب و إنكار الحقوق، مثال ذلك قضية الولية آسية بنت أحمد بن ساقة إذ انحصر عليها حبس شطر واحد (نصف) من دار اليهود، الواقعة بزنقة الجرابة والشطر الثاني من الدار كان حبسا على فقراء الحرمين الشريفين، و هذه الدار كانت مستأجرة من الذمي يعقوب، الذي كان يدفع في كل عام لصالح الحبس الخاص بفقراء الحرمين الشريفين سبعة و عشرين ريالا و يدفع لصالح حبس الولية آسية، ستة عشر ريالا.

و لما توفي الذمي يعقوب آلت الدار إلى ابنه إسحاق، الذي امتنع عن إعطاء ثمن كراء شطر الدار المحبس على الولية آسية، فوّكلت هذه الأخيرة ابنها السيد مصطفى الانكشاري الخياط، الذي طالب بأن يدفع الذمي إسحاق نفس الثمن، لذلك طالب بزيادة ثمن الكراء في شطر الدار الخاص بأمه حتى يتساوى مع ثمن كراء الشطر الخاص بفقراء الحرمين الشريفين، إلا أن الذمي إسحاق رفض ذلك بحجة أن والده كان يدفع في السابق الثمن نفسه، و لما طال النزاع و الخصام بين الطرفين، ترافعا إلى المجلس العلمي، فتقدم السيد مصطفى الانكشاري نيابة عن والدته، و طالب بالمساواة في دفع ثمن الكراء في الشطرين معا. و بعد المرافعة و استماع العلماء، أصدروا حكمهم القاضي بإلزام الذمي إسحاق، بأداء الثمن نفسه في شطري الدار، و المقدر بسبعة و عشرون ريالا في كل عام[1].

مما سبق يتضح أن الولية آسية لم يكن باستطاعتها اثبات إدعائها و استرجاع حقها لو لم تكن تملك إيصالات الكراء، التي كان يدفعها الذمي اسحاق، و من قبله والده الذمي

---

[1]– م، ش، ع : 96–97 (8). أنظر ملحق رقم : 44.

[1]– م، ش، ع: 16 (36). أنظر ملحق رقم : 49.

يعقوب، و هو ما يبرز أهمية توثيق مختلف العقود التي يتم اللجوء إليها في مثل هذه الحالات، خصوصا عندما يتعلق الأمر بأملاك الوقف[2].

ثانيا- خصومات حول المحلات التجارية

نسجل حول هذا الموضوع ثلاث قضايا، تعنى بالمرافعات الخاصة بوسيلة من وسائل العمل (محلات تجارية)، ففي القضية الأولى، أقرّ جماعة من اليهود " ... شركاء في أحد الأفران الواقع بسوق السمن، و في العلوي الواقع فوق الفرن، و في نصف واحد من أربعة محلات، بأنهم أضاعوا العقود الأصلية التي تثبت اشتراكهم في ملكية العقارات المذكورة، و لعلهم أرادوا بيعها و فك الشراكة، فلم يتمكنوا من ذلك، فاحتاجوا إلى عرض القضية على صاحب المواريث المخزنية (بيت المال)، و هو المعظم الوجيه مصطفى آغا بن محمد التركي، فأحضروا رسوما كتبت بخط فك أحبار اليهود (مكتوبة بالعبرية)
و ادعوا أنهم ورثوا الأملاك المذكورة عن آبائهم، و بعد التقصي و إمعان النظر، جدد لهم الأمين، الحكم بملكية ما ذكر على أن يدفع الذميون المذكورون، لصالح بيت المال، ما قدره مائة و خمسون ريالا فضية مثمنة دراهم صغار..."[1].

إن هذا الحكم الصادر بعد التقصي و التدقيق، يهدف إلى منع التعسف، و إذا كان أمين بيت المال قد استجاب لطلب اليهود في هذه القضية، فإن الأمر لم يكن كذلك في قضية أخرى، حيث تم فيها، إبطال إدعاء أحد اليهود، المدعو موشي القزاز بن اسحاق الذي

---

[2]- فيما يخص، النزاع حول أملاك الحبس"... حدث في مدينة المدية، أن احتاج أهلها [..] إلى وثيقة تثبت حبس قطعة أرض، كانت مقبرة للمسلمين، و استولى عليها جماعة من اليهود، و لم يكن يملك أهل مدينة المدية أي إثبات مادي يمكّنهم من إخراج اليهود من قطعة الأرض و التي جعلها اليهود بدورهم مقبرة لهم، و قد طال النزاع و الخصام بين المسلمين و اليهود، مدة خمسين سنة، إلى أن تم العثور على وثيقة تثبت تحبيس الموقع المذكور، لصالح المسلمين الذين قاموا بإبطال دعوى اليهود، و عقد المجلس العلمي في القهوة للنظر في القضية، فحظره جميع سكان المدينة و كافة العسكر القاطنين بها، و أحظرت وثيقة التحبيس، و قرأت علنا على مسامع جميع الحضور قراءة تدبر و إمعان و موجز مضمونها، هو حدوث تحبيس قطعة الأرض المذكورة، بما احتوت عليه من المنافع و المرافق، من طرف المعظم السيد رمضان باشا، تحبيسا صحيحا مستوفيا للشروط الشرعية، و لزيادة التأكد أمر أعضاء المجلس العلمي بالحفر في قطعة الأرض، و اكتشفت فيها شواهد لمقابر المسلمين فصدر الحكم لصالح المسلمين من غير شك و لا ارتياب و أبطلت دعوى اليهود ...".
أنظر:
- م، ش، ع: 34 (86).

[1]- م، ش، ع: 37-1 (26).

طالب بملكية محل يقع بسوق اللوح، و كان في الأصل ملكا لجماعة من المسلمين الذين تخاصموا مع الذمي موشي القزاز و أنكروا ادعائه إنكارا كليا، خاصة و أن الذمي موشي، عجز عن إثبات ادعائه ببينة عادلة أو بحجة قاطعة أو برسم موثق، فحكم القاضي حينئذ بإبطال دعواه، لأن حجته باطلة و مجردة مما يؤيدها.[2].

أما تفاصيل القضية التالية فمفادها، اشتراك جماعة من المسلمين و اليهود في ملكية أحد المحلات، و أدعى أحد اليهود أنه يملك حظا معهم في المحل المذكور، فلما وقعت المحاسبة بينهم في ذلك، لم يبق حظ زائد فطال النزاع و الخصام إلى أن توجهوا إلى المجلس العلمي، المنعقد في الجامع الأعظم فأظهروا رسومهم و طلب المالكون الشرعيون من أعضاء المجلس أن يبطلوا إدعاء الذمي و إثبات افترائه، فلما تأكد أعضاء المجلس من هذا الأمر، أصدروا حكمهم بذلك.[3]

و على ضوء استقراء الوثائق السالفة الذكر و المتعلقة بقضايا النزاعات و المرافعات، يمكن القول:

أن الفصل في القضايا كان يستند إلى المبادئ العامة للشريعة الاسلامية، التي تحرم أي تصرف في الأملاك الخاصة أو العامة، الفردية أو الجماعية دون سند شرعي.

كما أفادتنا الوثائق بجوانب هامة من علاقات المسلمين و اليهود إلا أنها تبقى غير كافية، بسبب عدم لجوء المتخاصمين – في أغلب الأحيان– +إلى القضاء، إذ أن الكثير من الخصومات كانت تحل بالتراضي، و بطرق وديّة و سلميّة بتدخل أشراف و أعيان المدينة دون اللجوء إلى المحاكم. و مهما يكن من أمر، فإن القضايا المعروضة كشفت عن جوانب من واقع المعاملات بين المسلمين و اليهود وقتئذ.

---

[2]– م، ش، ع: 38 (21).

[3] – م، ش، ع : 28 (10). أنظر ملحق رقم : 46.

1- التنظيم الطائفي

لقد كان لسياسة التسامح الديني التي اتبعتها الدولة العثمانية أثرا واضحا في تحسن الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و التنظيمية [1]، لمختلف الطوائف الدينية والعرقية الموجودة بأراضيها، حيث أصبحت تشكل مجموعات محلية كل واحدة قائمة بذاتها. وهذا ما ينطبق على وضع الجماعات اليهودية ، إذ وجد على رأس كل جماعة و في جميع المناطق التابعة للدولة العثمانية رئيس أو ممثل لليهود يتولى تسيير والإشراف على جميع الأمور الخاصة بأفراد جماعته.

وكان لهؤلاء الرؤساء المحليين، مكانة في الهيئات الإدارية للدولة العثمانية إذ اعتبروا موظفين رسميين بها ، وخضعوا بدورهم إلى سلطة رئيس مقره بإسطمبول وعرف باسم "الحاخام باشي" وهو ممثل جميع اليهود المقيمين بالبلاد العثمانية، و كان من مهامه الإشراف على جمع الجزية و الضرائب و المساهمات المفروضة على اليهود في مختلف المناطق، و كان يساعده في ذلك رؤساء الجماعات اليهودية المحلية، كما كان يتولى النظر في جميع القضايا الخاصة بأفراد جماعته، لاعتباره المسؤول الأول عن جميع اليهود أمام السلطان العثماني. [2]

وفي الجزائر يعود الفضل في تنظيم الجماعة اليهودية إلى الوافدين من يهود الميغورشيم، الذين وضعوا تنظيمات مشابهة لما عرفوه بالأندلس [3] إذ وجدوا اليهود التوشابيم يعيشون في جماعات شبه مستقلة عن بعضها البعض و كانوا يجهلون الكثير من التعاليم اليهودية . [4]

و نظرا للتفوق الثقافي و الديني و العلمي لليهود الميغورشيم على إخوانهم التوشابيم تولى حاخاماتهم مهمة إنشاء القواعد الأساسية للتنظيم الداخلي للطائفة اليهودية بمدينة الجزائر، و ذلك منذ حوالي سنة 1394م، عن طريق سنّ مجموعة من القوانين والتنظيمات التي لم تكن موجودة ولا معروفة قبلا عند اليهود التوشابيم.

---

[1]- Raymond. Op. Cit, p 51.

[2]– علي عبده إبراهيم. سبق ذكره، ص 20.

[3] - Cohen. Op.Cit, p 02.

[4] - Chouraqui. Op. Cit, p 151.

إن هدف اليهود الميغورشيم من وضع هذه القوانين، كان تنظيم و تحسين الأحوال الثقافية و الاجتماعية و تقنين أطر المعاملات و وضع أسس المبادلات الاقتصادية والتجارية للجماعات اليهودية المحلية، حتّى تسهل عملية التنسيق و الربط فيما بينها وبين الجماعات اليهودية الأخرى في باقي المناطق، خاصة تلك الموجودة في المشرق. و ما ساعدهم على ذلك ، التفوق الثقافي و العلمي الواضح و الذي حظي بإعجاب معظم اليهود التوشابيم ، و هذا الأمر لم يكن مقتصرا على يهود الجزائر ، بل شمل مختلف الجماعات اليهودية المحلية الموجودة ببلاد المغرب. [1]

فمع حلول القرن الخامس عشر ، أصبح على رأس معظم الجماعات اليهودية بالجزائر حاخامات من أصول إسبانية، فعلى سبيل المثال نجد على رأس جماعة اليهود بمدينة الجزائر الحاخام "إسحاق برشيش برفت"، و بوهران نجد الحاخام سيمون بن سماح دوران – الذي ترأس جماعة مدينة الجزائر بعد وفاة الحاخام إسحاق برشيش برفت–

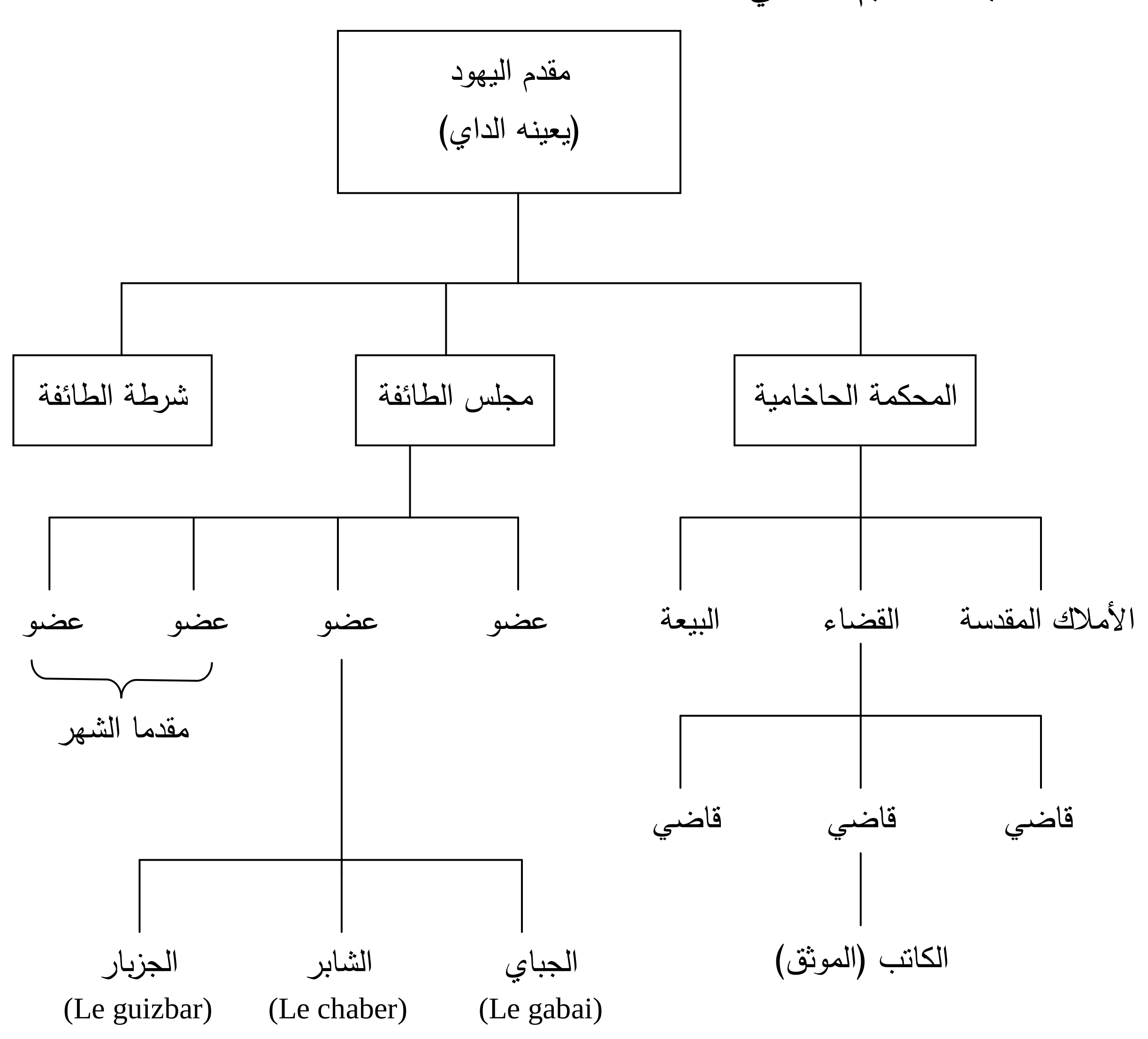
و بقسنطينة كان على رأس الجماعة اليهودية، الحاخام عمران بن مرواسي الفراني وبالمدية الحاخامان يوسف بن منير و ميمون بن سعدية نجار ، و ببجاية الحاخام أبراهام بن حقون أما بهنين فنجد الحاخامان بن عمار و موشي قباي ، و الأكيد أنه كان لهؤلاء الحاخامات جميعا ، تأثيرا و فضلا كبيرين في وضع الأسس الأولى لتنظيم الجماعات اليهودية المحلية بمختلف المدن المغاربية.

---

[1]– على خلاف يهود الجزائر ، رفض اليهود المحليون بتونس، جميع الإصلاحات التي أحدثها اليهود الميغورشيم ورفضوا الانقياد لتعاليم حاخاماتهم. فانقسم يهود تونس إلى جماعتين بارزتين، كل واحدة منها لها نظامها الخاص وإدارتها و بيعتها و مدارسها و مذابحها و مقابرها و أضرحتها ...، و الاختلاف بينهما واضح في جميع الأمور
أنظر :.

- Cohen. Op. Cit. p 03.

2- هيكل التنظيم الداخلي [1]



[1]– تم إعداد المخطط التنظيم الداخلي للطائفة اليهودية بالجزائر استنادا إلى:

– وثائق المحاكم الشرعية.

- Cahen. Op. Cit, p 74-120.
- Mainz. Op. Cit, p 202-204.
- Hirschberg. Op. Cit, p 7-50.

2-1- المقدم

عرف رئيس الجماعة اليهودية ببلاد المغرب بتسميات مختلفة، فهو "الزعيم" و "الرئيس" و "المقدم" و الناجد" و "شيخ اليهود".[1]

و قد اشتهر ممثل و رئيس جماعة اليهود بمدينة الجزائر، باسم "المقدم" و كان يعين من طرف الداي [2]، في حين تولى البايات –حكام الولايات– تعيين مقدمي اليهود في البيالك. ويعد مقياس مستوى الثروة، من أهم المعايير الواجب توفرها في الشخص المختار لشغل هذا المنصب الهام، "فالمقدمين اليهود" كانوا دائما من الأثرياء و ذوي النفوذ.[3]

وهذا ما يؤكده "شالر" الذي لاحظ أن هذا المنصب كان من المناصب التي تباع وتشترى. إذ تولته بعض الشخصيات اليهودية عن طريق الرشوة
و التآمر ، مما جعل المقدمين يمارسون وظيفتهم بنوع من التعسف ، و يرجحون مصلحتهم الخاصة، لتعويض ما دفعوه من مال و بذلوه من جهد للوصول إليها.[4]

لذلك لم يكن المقدم في مأمن دائم على منصبه فغالبا ما كانت تحدث مؤامرات للإطاحة به و خلعه من طرف الخصوم و المنافسين، و ذلك كان يتم بالتواطؤ مع الولاة الذي ينصبون شخصا آخر مكان الأول، و عادة يكون من ألدّ أعدائه، لذلك تحلّت أغلب الشخصيات اليهودية التي تولت هذا المنصب باليقظة و الحذر من كل المحيطين بهم.[5]

---

[1]- تعد "ناجدية" القيروان، أول مؤسسة يهودية رسمية أوكل إليها رعاية شؤون اليهود في شمال إفريقيا، إذ تم تنصيب أبراهام بن عطاء، ناجدا للقيروان في النصف الأول من القرن الخامس هجري، الحادي عشر ميلادي. و قد اختلف حول بداية ظهور لقب "الناجد" في المغرب، فالوظيفة التي تولاها صاحب هذا اللقب وجدت قبل ظهور التسمية، إذ وجد من تولى مسؤولية الجماعة اليهودية في المدن و توابعها دون أن يحمل لقب الناجد، ورأى البعض أن لقب الناجد من إحداث الفاطميين، في حين ذهب آخرون إلى أن وجوده سابق لقيام الدولة الفاطمية، أنظر:

- Heckev, J. La fonction de Nagid en Afrique du nord à la fin du XV^{e} siècle, Jérusalem, 1980 p 112.

– بشير. سبق ذكره، ص 132.

[2]– بالرغم من أن الداي هو من كان يعين مقدم اليهود، إلا أن هذا الأخير لم يكن بإمكانه ممارسة وظيفته، إلا بعد وصول فرمان التعيين رسميا من مقر الدولة العثمانية، أنظر:

− Hirschberg. Op.cit, p 5.

[3]- Cahen. op. cit, p 74-75.

[4]– شالر. سبق ذكره، ص 91.

[5]- Cahen. Op. cit, p 76.

أما عن مهام المقدم، فيلخصها "شوراقي" في ثلاثة أمور أساسية:

أولا: تمثيل الحاكم أمام اليهود و تمثيل اليهود أمام الحاكم، إذ يتولى الدفاع عن مصالحهم و حقوقهم كلما اقتضى الأمر ذلك، فهو بمثابة همزة الوصل بين رعاياه والسلطة.

ثانيا: يعتبر المسؤول الأول و المباشر عن تسيير و إدارة الطائفة اليهودية مثل حفظ الأمن و النظام الداخلي بين أفرادها و تعيين القضاة و السهر على حسن تطبيق التعاليم اليهودية .

ثالثا: الإشراف على الموارد المالية لطائفة لليهود ، كما يعتبر المسؤول المباشر على جمع الجزية، و تقديمها بانتظام إلى الداي، فإليه تصدر الأوامر بجمع الغرامات و الضرائب الاستثنائية التي تفرض على اليهود، "فالمقدم" هو بمثابة مؤسسة إدارية و اجتماعية و دينية.[1]

2-2- قائمة المقدمين[2]

1- إسحاق برشيش برفت	1394م-1442م.
2- سيمون بن سماح دوران	1442م-1444م.
3- سلومون بن سماح دوران	1444م-1467م.
4- سلومون سرور	1467م- ؟.
(فترة غموض)	
5- يعقوب بو شعرة	1735م-1756م.
6- يوسف بن يعقوب بو شعرة	1756م-1768م.
7- ابراهام بن يعقوب بو شعرة	1768م-1800م.
8- نفطالي بوشناق	1800م-1805م.
9- دابيد دوران	1805م-1 806م.
10- دابيد كوهين بكري	1806م-1811م.
11- يوسف بكري	1811م-1816م.
12- يعقوب بكري	1816م-1831م.

---

(1)- Chouraqui. Op. Cit, p 149.

(2)– أعدت هذه القائمة بالاعتماد على: وثائق المحاكم الشرعية، بالإضافة إلى:

-Hanoune. Op. Cit; p 59-60.
-Hirschberg. Op. Cit, p 6-8

2-2-1 التعريف بالمقدمين

وللتعرف على الشخصيات اليهودية التي تولت وظيفة المقدم، اعتمدنا أساسا على وثائق المحاكم الشرعية و بعض المصادر الأوروبية و المراجع اليهودية، و من خلال مقارنة المعلومات الخاصة بالمقدمين اليهود، توصلنا إلى وضع القائمة المذكورة أعلاه وقد احتوت على اثنتي عشرة اسما لشخصيات يهودية تولت هذا المنصب الهام خلال الفترة الممتدة ما بين 1394م-1831م.

مع ضرورة الإشارة إلى أن الفترة الممتدة ما بين 1467م إلى غاية 1735م هي فترة شبه مجهولة لدينا، إذ لم نتمكن من التعرف على أسماء المقدمين اليهود الذين تولوا هذه الوظيفة خلالها، بسبب افتقار الوثائق لمثل هذه المعلومات، و سكوت مختلف المصادر والمراجع عن ذكرهم، ما عدا تلك الملاحظة التي أوردها "كوهين" و مفادها أنه طوال الفترة المذكورة كانت وظيفة المقدم متداولة بين أفراد من عائلة دوران، دون أن يخبرنا عن أسماء الذين شغلوا هذا المنصب.[1]

انطلاقا من القائمة المذكورة أعلاه، يمكن القول، أن أهمية منصب مقدم اليهود تعود أساسا إلى تلك الامتيازات المادية و المعنوية التي يتمتع بها من يتولى هذه الوظيفة، لذلك كان هذا المنصب محل صراع بين أربع من العائلات اليهودية الكبرى و هي:

أولا: عائلة دوران

ثانيا: عائلة بوشعرة[2]

ثالثا: عائلة بوشناق (بوجناح)

رابعا: عائلة بكري (بقري)

---

[1]- Cahen. Op. cit, p 63.

[2] -لفظ "بوشعرة "هو من الألفاظ المحلية، و يعني الرجل الكثيف الشعر، أنظر:

- Hamet. Op.cit, p33.

مما يدفعنا إلى التساؤل: ما الدور الذي لعبته مختلف العائلات في التنظيم الداخلي للطائفة ؟، و ما شكل و طبيعة الصراع الذي حدث فيما بينها على منصب مقدم اليهود ؟.

تجمع المصادر و المراجع المعتمدة في هذا البحث، على أن الحاخام "إسحاق برشيش برفت" و الحاخام "سيمون بن سماح دوران" هما صاحبي الفضل في وضع النواة الأولى لتنظيم الجماعة اليهودية بمدينة الجزائر. و قد تجاوز تأثيرهما حدود المدينة وضواحيها ليشمل الكثير من المدن حتّى لقبا "بالزعيمين الروحيين" لسائر يهود المنطقة.

– إسحاق برشيش برفت

عرف باسمه المختصر ريباش (Ribash) و نسجل اختلاف المؤرخين حول تاريخ ولادته و وفاته، إلا أن أغلب الكتابات اليهودية تذكره ما بين 1326م–1442م.[1]

أما عن مولده فكان بمدينة برشلونة سنة 1326م، درس ثم اشتغل بها حاخاما لفترة من الزمن، و منها شدّ الرحال إلى سرقسطة لينتقل بعدها إلى كتالونيا، و لأن هذه المدينة شهدت أعمال عنف ضد اليهود سنة 1391م[2]، لجأ ريباش إلى مدينة تلمسان حيث خصّه أميرها بمنصب الممثل و "الحاخام الأول لليهود" ، إلا أنه لم يبق بتلمسان مدة طويلة فتوجه في أول الأمر إلى مدينة مليانة، ليستقر به المقام في الأخير بمدينة الجزائر [3] حيث مارس بها وظيفة مقدم اليهود من سنة 1394م إلى سنة 1442م ، أي مدة أربع وثلاثين سنة، سنّ خلالها مجموعة من القوانين المنظمة لمختلف جوانب الحياة اليهودية.

---

(1) - Hanoune. Op. Cit, p 09 ; Choraqui. Op. Cit, 162 ; Abitbol. Op. Cit, p 76.

(2) – من الأساطير الشفهية التي يرددها اليهود حول القدرات الخارقة "لريباش" نذكر، تلك التي حدثت لما اشتعلت أعمال العنف ضد اليهود في سنة 1391م، و ألقي الكثير من اليهود في السجن، من بينهم ريباش، و لما اشتد بهم اليأس رسم ريباش سفينة على جدار السجن، و طلب من جميع السجناء الذين يؤمنون بالقدرة الإلهية أن يضعوا أيديهم على تلك السفينة، و لما فعلوا تحول الرسم إلى سفينة حقيقية، اخترقت جدار السجن و ألقت بالسجناء في البحر، فتوجهوا مباشرة إلى سواحل شمال إفريقيا، أنظر:

- Hanoune. Op. Cit, p09.

(3) – بمدينة الجزائر لقي معارضة شديدة من بعض اليهود التوشبيم، إذ لم يعترفوا به حاخاما أول على جميع اليهود و رفضوا الانقياد له، لكنه تمكن و بمساعدة أحد أصدقائه اليهود، و الذي كان يشتغل طبيبا لدى أمير تلمسان، من الحصول على قرار التعيين الرسمي من أمير تلمسان الذي جعله زعيما أو مقدما على جميع اليهود. أنظر:

- Cahen. Op. Cit, p 57.

فجزء منها خاص بالأحوال الشخصية مثل: قضايا الزواج الطلاق والميراث ...الخ وجزء آخر خاص بالمعاملات الاقتصادية و المالية: كقواعد التعامل التجاري و كيفية جمع الجزية و الضرائب و التبرعات، إضافة إلى تنظيم مختلف الأمور الدينية و الثقافية لليهود، و قد عرفت هذه القوانين بـ "Takanot d'Alger" أي " تنظيمات مدينة الجزائر".

و الجدير بالذكر، أن هذه التنظيمات و القوانين التي لم يتقبلها في البداية بعض اليهود المحليين، غير أنه سرعان ما لقيت قبولا و استحسانا، ليس فقط عند معظم الجماعات اليهودية المحلية بالجزائر، بل تعدته إلى جماعات يهودية بمناطق أخرى.

- سيمون بن سماح دوران

بعد وفاة المقدم إسحاق برشيش برفت، خلفه في زعامة الجماعة اليهودية الحاخام "سيمون بن سماح دوران" المعروف باسمه المختصر " ريشباش" (Rishbash).

ولد بميورقة بإسبانيا سنة 1361م، درس الرياضات و الفلك و الطب، و انتقل إلى مدينة برشلونة حيث اشتغل طبيبا، و نال شرف مصاهرة عائلة موسى بن نشمان - من أكبر العائلات اليهودية بإسبانيا- و تعرف في ببرشلونة على الحاخام إسحاق برشيش برفت، و على إثر أعمال العنف التي لحقت باليهود بإسبانيا سنة 1391م توجه ريباش مع عدد من اليهود إلى سواحل بلاد المغرب[1] ، حيث استقر بمدينة الجزائر وتولى وظيفة مقدم اليهود ما بين سنة 1442م إلى غاية 1444م تاريخ وفاته [2] و دفن بالقرب من "ريباش" بمقبرة اليهود بباب الوادي[3]. ثم خلفه في منصب المقدم ابنه سلومون سنة 1444م و بقي يشغله إلى غاية سنة 1467م.

---

[1]- Cahen. Op. Cit, p 60.

[2]- ترك العديد من المؤلفات بالعبرية، أهمها كتاب "Tachbe's" طبع بـ أمستردام في سنة 1738م، إضافة إلى مجموعة مهمة من الاستشارات المتعلقة بمختلف القضايا الدينية اليهودية، بالإضافة إلى كتابه الديني الفلسفي الشهير المعنون بـ (Maghen Abath) المطبوع في تونس في سنة 1785م. أنظر:

-Hanoune. Op. Cit, p 11.

[3] -توفي المقدمان اليهوديان: إسحاق برشيش و سيمون بن سماح دوران بمدينة الجزائر ، و دفنا معا بمقبرة اليهود بباب الوادي، و قد نقل جثمانهما في جويلية 1896م إلى مقبرة اليهود ببولوغين، أنظر:

- بن كردرة، زهية. " الشواهد العبرية على مقابر اليهود -في العهد العثماني- بالمتحف الوطني للآثار"، حوليات المتحف الوطني للآثار، عدد 5، 1996، ص ص 32-58.

و نظرا لما قام به الحاخامان ريباش و ريشباش فقد احتلا مكانة كبيرة لدى اليهود [1] فكانا بمثابة المدرسة التي تخرج منها الكثير من الحاخامات، الذين كان لهم شأن معتبر في أوساط الجماعات اليهودية بالمنطقة. لذلك قام الحاخام مردخاي ليبي بلنسي ببناء ضريحين لهما سنة 1909م، و أصبح ا مزارا يضع عليه اليهود الشموع وزيت القناديل ...الخ.[2]

و يبدو أن منصب مقدم اليهود، كان من المناصب المتوارثة، إذ بقي أفراد من عائلة دوران يتوارثون هذه الوظيفة لستة أجيال كاملة[3]، أي طوال الفترة الممتدة ما بين 1467م – 1735م، تاريخ انتقال منصب مقدم اليهود إلى عائلة بوشعرة، و نسجل سكوت مختلف المصادر عن ذكر أسماء الشخصيات التي تولت هذا المنصب من عائلة دوران خلال الفترة المذكورة.

غير أن أفراد هذه العائلة لم يتقبلوا ضياع منصب المقدم منهم ، لذلك كانوا طرفا هاما في الصراع الذي حصل حوله بين أكبر العائلات اليهودية، فبعدما فقدت هذه العائلة زعامة جماعة اليهود لمدة 71 سنة، تمكن أحد أفرادها من تولي الوظيفة مرة أخرى سنة 1805م، ويدعى دابيد دوران. إلا أنه لم يبق في منصبه إلا أشهر معدودة، فقد تمت إقالته من طرف الداي أحمد باشا في جويلية 1806م.

---

[1] – بمدينة الجزائر نالت أربع عائلات يهودية شرف ارتداء العرسان من أبنائها، في حفلات الزواج اليهودية الجبة والقفطان الإسبانيين الذي كان يرتديه هذان الحاخامان عند قدومهما لأول مرة إلى المدينة الجزائر، و هي عائلة دوران (أفرادها يرتدون الجبة و القفطان معا لأنهما الأحفاد المباشرين للحاخام سيمون بن سماح دوران)، و عائلات سطورة سرور و بن حييم (يرتدون بذلة واحدة فقط).

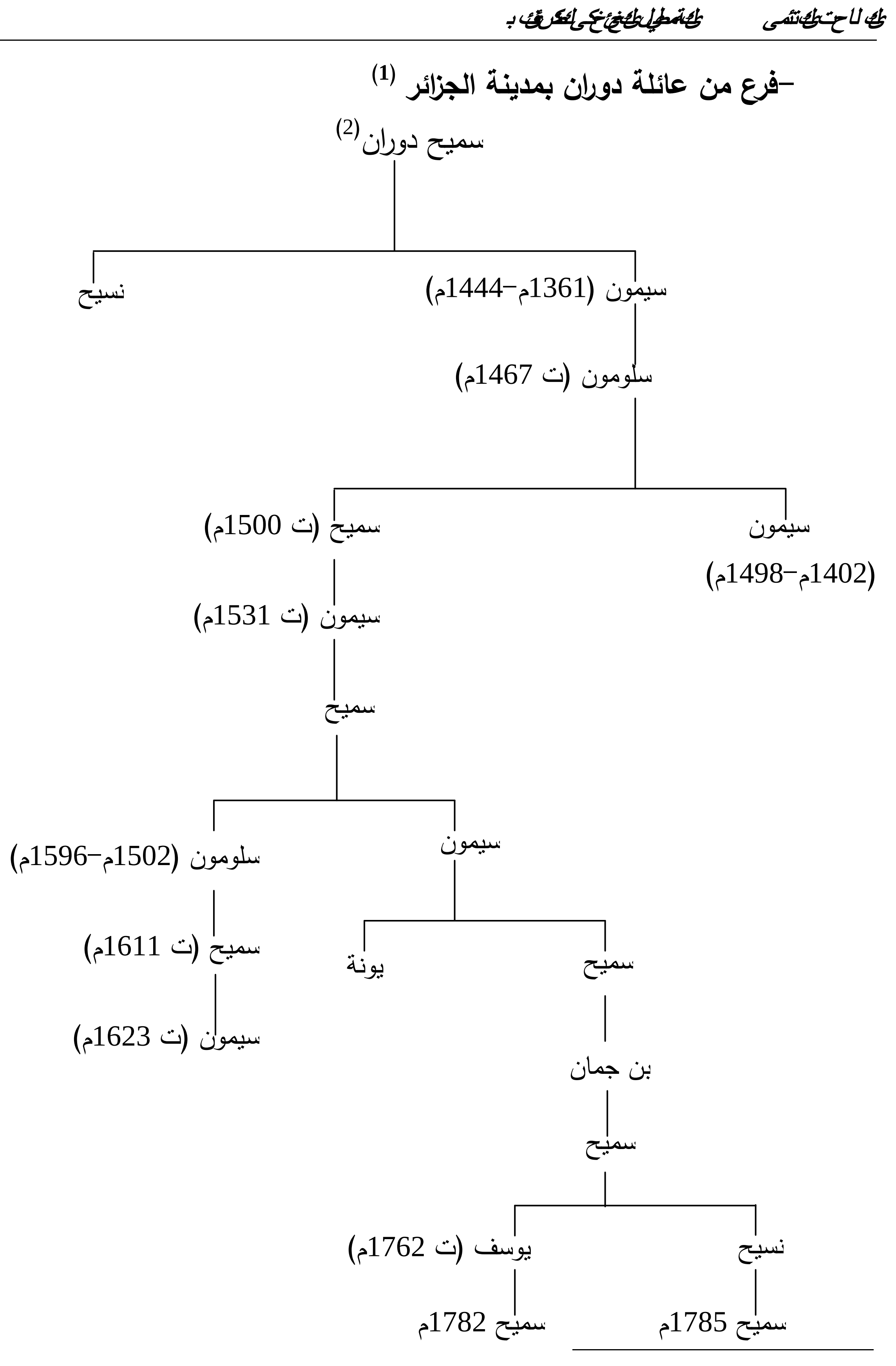
[2] – زيارة الأضرحة لم تكن تخص يهود مدينة الجزائر فقط، ففي مدينة تلمسان لا يزال اليهود يزورون إلى يومنا هذا ضريح الحاخام أبرا هام النقاوة، أما يهود مدينة قسنطينة فإنهم يترددون على ضريح الحاخام يوسف بن م [illegible] و زميله الحاخام ميمون نجار، أنظر:

- Abitbol. Op. Cit, p 72.

[3] – لم يحدث صراع حول منصب مقدم اليهود بين أحفاد الحاخامين سيمون بن سماح دوران و إسحاق برشيش لأن هذا الأخير لم يخلف الذكور – كان له بنتان فقط – أنظر:

- Hirschberg. Op. Cit, p 09.

-فرع من عائلة دوران بمدينة الجزائر [1]



(1)- Cahen. Op. Cit, p 103.

(2)- لتتبع المزيد من أخبار عائلة دوران. أنظر:

- العربي، إسماعيل. "دور يهودا بن دوران في دبلوماسية الأمير عبد القادر"،المجلة التاريخية المغربية، عدد 17 -18، 1980، ص ص5-33.

وقد ذكر بعض الأفراد الآخرين من هذه العائلة، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

- شدور بن عماري دوران عام ⟵ 1709م.
- إسحاق بن باروخ دوران عام ⟵ 1773م.
- سميح بن يوسف دوران عام ⟵ 1782م.
- سميح بن يمين دوران عام ⟵ 1784.
- موشي دوران التاجر عام ⟵ 1792م.
- دابيد يهوده دوران عام ⟵ 1792م.
- مردخاي بن دابيد بن دوران عام ⟵ 1809.

– عائلة بوشعرة "Boucharaa"[1]

إن قائمة المقدمين اليهود المذكورة أعلاه، تطلعنا في البداية على المقدم "يعقوب بوشعرة" و الذي شغل هذا المنصب بين سنوات 1735م–1754م[2]، أي مدة 19 سنة دون انقطاع و قد ذكر كشاهد في عقد ملكية يخص دار الفل، الواقعة بسبع لويات.[3]

و يبدو أن المقدم يعقوب بوشعرة، قد جمع بين وظيفتين: مقدم لليهود من جهة وقنصل لـ رقوزه " Raguse "في الجزائر من جهة أخرى. كما أنه كان من التجار اليهود الأثرياء [4]، و قد اشتهر ببناء حمامات خاصة باليهود بمدينة الجزائر.[5]

و بعد وفاة يعقوب بوشعرة انتقل منصب مقدم اليهود إلى ولديه على التوالي: ابنه الأول يوسف الذي شغله ما بين 1756م–1768م، أي مدة اثنتي عشرة سنة، ثم ابنه الثاني أبراهام الذي كان من أكثر الشخصيات اليهودية ثراء، فقد نشط في التجارة ما بين

---

(1) – هي من أشهر العائلات اليهودية بمدينة الجزائر و أكثرها مالا و نفوذا، ورد ذكرها في المصادر اليهودية لأول مرة بمدينة الجزائر في سنة 1712م. أنظر:

- Hirschberg. Op. Cit, p 28.

(2) – يذكره هيرشبرغ تحت اسم "رفائيل بوشعرة"، أنظر:

- Ibid, p 30.

(3) – م، ش، ع: 150 (14)

(4) – نعتقد أنه هو من أشار إليه" شايو "Chaillou" حين ذكر بأنه بتاريخ فيفري 1746م، تعرضت إحدى سفن رئيس الطائفة اليهودية للغرق، في عرض البحر نتيجة العطب الذي أصابها، بعد عاصفة هوجاء، توفي على إثرها طاقم السفينة وتلفت البضاعة. أنظر:

- Chaillou, L. Alger au XVIIIè siècle, Imp Nouvelle, Toulon, 1974, p 28.

(5) - Hanoune. Op. Cit, p 59.

مدينتي الجزائر و ليفورنة و امتلك لهذا الغرض العديد من المراكب، التي وظفها في نقل البضائع بين مختلف موانئ حوض البحر المتوسط. بالإضافة إلى مكانته الدينية و الثقافية فهو حاخام و مفكر ألف الكثير من الكتب الدينية و الفلسفية باللغة العبرية، و من أشهر مؤلفاته كتاب حلف إبراهيم "L'alliance d'Abraham"[1].

و شغل أبراهام بوشعرة منصب المقدم ما بين سنوات 1768م–1800م (مدة اثنان و ثلاثون سنة) فقد أقاله الداي مصطفى باشا في سنة 1800م، بسبب وشاية مغرضة من خصومه، و بتحريض من نفطالي بوجناح بسبب المنافسة التجارية الحادة بينهما على احتكار تجارة الحبوب، مما يثبت أن منصب المقدم كان يناله الشخص الأقوى الذي لا يتوانى عن فعل أي شيء من أجل الوصول إلى تحقيق هدفه.

– عائلة بوشناق

تذكر المراجع اليهودية، أن استقرار هذه العائلة بمدينة الجزائر كان في سنة 1720م حين انتقل نفطالي بوجناح الجد [2] من مدينة "ليفورنة" إلى "ماهون" و منها توجه إلى مدينة الجزائر، أما عن أسباب الانتقال فكانت تجارية [3]، كما استقر بعض أفراد هذه العائلة في مايورقة و ماهون و تونس، و بهذه الأخيرة حرص اليهودي دابيد بوشناق الذي –كان يشتغل لدى باي تونس و بمساعدة القنصل البريطاني " اللورد روتشفورد "Lord Rochfort"– إلى ربط و تنسيق النشاطات التجارية لهذه العائلة بين مدن تونس والجزائر وميناء ماهون [4]، مما كان له الأثر الإيجابي على النشاطات التجارية لعائلة بوشناق بمدينة الجزائر، إذ ازدادت ثروتها نتيجة اتساع و ازدهار أعمالها، خاصة و أنها تلقت الدعم من عائلتي: بوشعرة في البداية ، ثم من عائلة بكري بعدما جمعت بينهما المصاهرة بزواج يوسف بن دابيد بكري من

---

(1) – إذ قيل بأن أبراهام بو شعرة حرّض أحد أبنائه على تطليق زوجته التي لم يكن راضيا عنها ليزوجها بعد ذلك لأحد الشيوخ الطاعنين في السن، إلا أن السبب الحقيقي ناتج عن منافسته لشركة بكري و بوشناق في تجارة الحبوب. أنظر:

- Hirschberg. Op. Cit, p 30-31.

(2) – عرف فرع هذه العائلة المستقر بمدينة الجزائر بـ"بو جناح" و يشير المصطلح إلى الشخص الذي يرتدي قميصا بأكمام عريضة. أنظر:

- Hamet. Op. Cit, p 4-34.

(3)- Eisenbeth. Démographie et onomastique, Op. Cit, 105.

(4)- Hirschberg. Op. Cit, p 29-30.

عزيزة شقيقة نفطالي بو جناح الحفيد، و بذلك تدعمت الصلة أكثر ما بين العائلتين بكري – بوشناق، بتأسيس شركة تجارية عائلية سنة 1793م اختصت في تجارة الحبوب.[1]

و لما كان نفطالي بوجناح من المقربين إلى الداي مصطفى باشا، قام بتعيينه مقدما لطائفة اليهود بتاريخ 03 فيفري 1800م، خلفا للمقدم المعزول أبراهام بوشعرة. و قد شغل المنصب إلى غاية 28 جوان 1805م.[2] تاريخ اغتياله من طرف أحد الجند الإنكشارية واسمه يحي في مكان يقع بالقرب من دار الإمارة ، بسبب علاقته الوطيدة بالداي مصطفى باشا و ازدياد نفوذه السياسي والاقتصادي، حتّى أصبح الناس و الجند يخافون شوكته مثلما ذكره "الزهار" [3].

و الحقيقة أن التفكير في اغتيال المقدم نفطالي بوجناح من طرف الجند، بدأ منذ سنة 1801م على إثر محاولة فاشلة، و تكررت المحاولة سنة 1804م، ليغتال أخيرا في التاريخ المشار إليه 28 جوان 1805 م.[4]

وفي أعقاب ذلك آل منصب مقدم اليهود و لفترة قصيرة، إلى دابيد دوران المعروف لدى اليهود بـ "المنجد و الطاهر العفيف" و الذي عينه الداي أحمد باشا في سبتمبر 1805م. و عرف بعدائه الشديد لعائلة بكري إذ اعتبرها وراء مقتل نفطالي بوجناح.

---

[1] – لمزيد من معلومات حول نفوذ شركة بكري و بوشناق. أنظر:

– الزبيري، محمد العربي. التجارة الخارجية للشرق الجزائري قبل الاحتلال (1792–1830)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979، ص ص 237–240.

[2]- Hanoune. Op. Cit, p 59.

[3] – الزهار. سبق ذكره، ص 87–88.

[4] – من أهم ما كتبه اليهود في رثاء نفطالي بو شناق، ما ورد في المصدر اليهودي (حصاد الأمم)، الذي كتبه مجموعة من الحاخامات اليهود أصدقاء المقدم المغتال، و من أهم ما جاء فيه :"يوم تعيس و كئيب ذلك اليوم الذي أطفأت فيه شمعة بني إسرائيل المضيئة، اليوم الذي حطّم فيه صمود شعب الله المختار، لقد حطّمت الركيزة التي التف حولها كل اليهود المؤمنين المنفيين في الشرق و الغرب، في الشمال و الجنوب، نفطالي أيّها المؤمن الفقير، و الرجل المتواضع الذي أرثتك النساء و بكت عليك بحرقة...أصبحن من بعدك كالسفينة من دون ربان، كنت التاج المزين لرؤوسنا، سيبقى إسمك محفوظا بين أبناء اليهود و لأجيال طويلة. لم يكن أحد في طيبتك و إحسانك، و لن ينال أحد من اليهود من بعدك ما كان لك من المجد و العظمة، لقد قتلت بسهم الغدر و أنت جالس في أمان، زحفت إلى منزلك و أنت مخضب بالدماء و وجهك مخضر من الألم ...تشتت من بعدك شعب إسرائيل، لقد قتلوا و أحرقوا و سلبت أموالهم و ذهبهم و فضتهم و فقدوا كل نفيس...". أنظر:

- Hirshberg. Op. Cit, p 36-37.

لقد شهدت مدينة الجزائر سنة 1805م، حوادث خطيرة ناجمة عن الصراع الخفي بين اليهود و عناصر من الانكشارية، و بعد الاضطرابات التي وقعت خلال هذه الفترة والتي أدت إلى خسائر مادية و أخرى في الأرواح لدى اليهود ، و بهدف إرضاء الجند الانكشارية الثائرين، قام الداي أحمد باشا (1805م–1808م) بفرض غرامة مالية على اليهود تعويضا عن الخسائر و الأضرار الناجمة عن الاضطرابات و قد اعتبر اليهود، كلا من يوسف بكري و ابنه دابيد المتسببين الرئيسيين في مقتل نفطالي بوجناح و في جميع الخسائر التي لحقت بهم، لذلك قام المقدم الجديد دابيد دوران باحتجاز يوسف بكري و ابنه دابيد ، و وضعهما في السجن بمقر إقامته، و لم يطلق سراحهما إلا بعد أن تعهدا بدفع مبلغ الغرامة كاملا نيابة عن جميع اليهود، على أن يوزع في شكل دفعات نصف شهرية تقدر بـ مائة ألف فرنك على مدار ستة أشهر.[1]

إلا أن إبعاد و تهميش عائلة بكري لم يدم طويلا، فقد تمكن يوسف بكري بذكائه ودهائه و لباقته ، من إصلاح الأمور بينه و بين مقدم اليهود دابيد دوران من جهة، و بينه و بين الداي من جهة أخرى، فلم يمض وقت طويل حتى صدر قرار تعيين دابيد بن يوسف بكري، مقدما لطائفة اليهود في الفاتح من نوفمبر سنة 1806م.

– عائلة بكري

إن استقرار "ميشل كوهين بكري" بمدينة الجزائر، يعود إلى سنة 1774م حيث اتخذها مقرا لتسيير أعماله التجارية، و أقام علاقات طيبة مع سكان الأرياف، بهدف تزويده بالقمح الذي كان يصدره إلى فرنسا و اختصت هذه العائلة في تجارة الحبوب بأنواعها وتوسعت نشاطاتها إلى خارج حدود مدينة الجزائر و ضواحيها، لتشمل مدنا من شرق البلاد.[2]

و كان لميشل بكري عدد من الأبناء هم: مردخاي و سلومون و أبراهام و يعقوب و يوسف، وهذان الأخيران هما الأكثر شهرة و نشاطا في داخل البلاد وخارجها، و كان هؤلاء جميعا إلى جانب والدهم و أقاربهم، ينشطون في الكثير من المدن الأوروبية، مثل

---

(1) - - Hirshberg. Op.Cit, p 30-33.

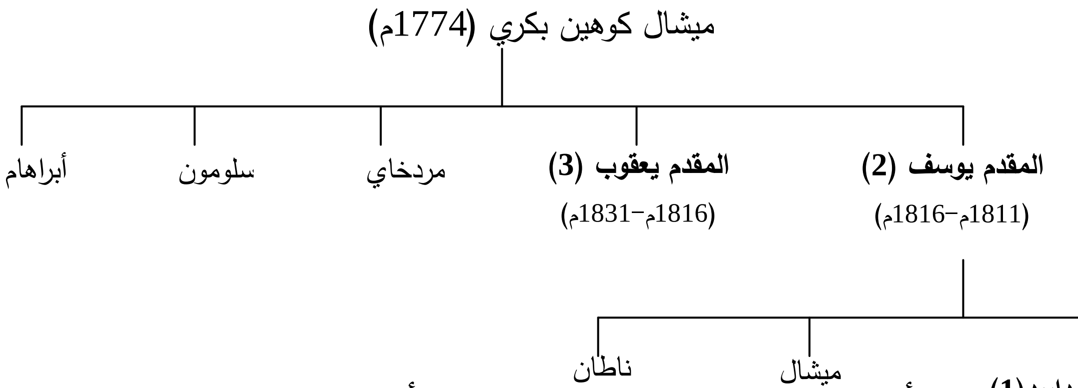
(2) – الزبيري. التجارة الخارجية، سبق ذكره، ص ص 131–138.

مرسيليا و جنوة و ليفورنه و نابولي، كما كانت لهم علاقات تجارية مع مختلف مدن وموانئ حوض البحر المتوسط.[1]

أما الذين تولوا منصب المقدم من عائلة بكري فهم ثلاثة في الفترة الممتدة ما بين 1806م إلى 1831 أي خلال ربع القرن الأخير قبل الاحتلال الفرنسي، و هي فترة حاسمة في تاريخ الجزائر العثماني .

أول مقدم من هذه العائلة هو دابيد بن يوسف بكري، شغل المنصب من نوفمبر 1806م إلى أن لقي حتفه في فيفري 1811م، و اتهم دابيد دوران بقتله انتقما لنفطالي بوجناح، فلم يسلم هو الآخر من المصير نفسه، فقد أصدر الداي علي [2] في 18 أكتوبر 1811م أمرا بإعدام دابيد دوران شنقا ، بالرغم من استياء اليهود – كونه من أحفاد الحاخام سيمون بن سماح دوران– إذ لقبوه بـ "ملك اليهود" و تحذيرات القناصل الأوروبيين.[3]

شكل رقم 3: وظيفة المقدم في عائلة بكري.



يوضح الشكل أعلاه كيفية انتقال منصب المقدم بين أفراد عائلة بكري، فبعد مقتل كل من دابيد دوران و دابيد بكري، عاد المنصب إلى أب هذا الأخير وهو يوسف بكري المعروف بابن زاحوط، و الذي تزعم طائفة اليهود من 1811م إلى غاية 1816م.

و قد ذكر في إحدى المعاملات المالية، ومفادها أن" ...المكرم السيد مصطفى الكاتب عرباجي الشرق، بن المرحوم السيد محمد بن جوك القسنطيني نسبا، كان بذمته للذمي

---

[1] - Eisenbeth, M. " les juifs en Algerie et en Tunisie a l époque Turque (1516-1830)", Revue africaine,N 96, 1952, p380.

[2] – الداي علي باشا حكم في الفترة ما بين (1809م–1815م).

[3] - Hireschberg. Op. Cit, p 43.

يوسف بن زاحوط اليهودي مقدم طائفة اليهود، ما قدره سبعمائة و خمسون ريال، كلها بوجه صرف كل ريال ثلاث ريالات دراهم صغار، ترتب جميع العدد المذكور عليه، من سلف إحسان و توسعة، بذكرهما و إقرارهما...".[1]

أما نهاية هذا الأخير فقد كانت أقل عنفا من نهاية ابنه، إبعاده عن المنصب بالنفي إلى مدينة ليفورنه بسبب وشاية حدثت بتحرّيض من شقيقه يعقوب بكري [2]، و الذي تولى من بعده المنصب سنة 1816م، و قد شغله إلى غاية 1831م. و لا نعرف إلا الشيء القليل عن يعقوب بكري، لكونه عاش لسنوات متنقلا بين مرسيليا و باريس و الجزائر وكانت له مكانة بين اليهود فقد كان يستشار في مختلف الشؤون الخاصة بالطائفة. [3] و قد تميز بدهائه و مكره و دبلوماسيته في تسيير الأمور و برز دوره أكثر خلال مشكل الحبوب و قضية الديون بين الجزائر و فرنسا.[4]

و ورد ذكره في الوثائق الشرعية سنة 1831م، في إحدى المعاملات المالية و التي أفادتنا بأن " ... يعقوب اليهودي بن زاحوط مقدم طائفة اليهود أشهد على نفسه أن بذمته للمكرم الحاج محمود شاوش العسكر بن علي ما قدره ثلاثة و ستون ضبلون ضرب الكفرة، مع خمسة و ستون دينارا ذهب سكة قديمة، مع مائتا ريال اثنتان كلها ذهب بوجه ترتب عليه ذلك، عن سلف إحسان و توسعة...".[1]

و نستغرب لجوء مقدم اليهود يعقوب بكري، لمثل هذا التصرف بالرغم مما عرف عن ثروة عائلة بكري الكبيرة و تجارتهم المنتشرة عبر مدن و موانئ حوض البحر الأبيض المتوسط ؟.

---

[1] – م، ش، ع: 95 (93).

[2]– ترأس الحاخام "إسحاق أبو الخير" الوفد اليهودي الذي شكى بالمقدم يوسف بكري إلى الداي، و اتهم بالتآمر على الداي مع القناصل الأوروبيين. و نتيجة لذلك كانت نهاية يوسف بكري بالنفي، و بقي فقيرا معدما بعد أن تخلى عنه كل أصدقائه و أقاربه الذين رفضوا مساعدته. أنظر:

- Hirschberg. Op. Cit, p 43.

[3] -Ibid, p 60.

[4] - Hanoune. Op. Cit, p 60.

[1] – م، ش، ع: 74–75 (88).

و في الأخير يمكن القول، بأن "منصب المقدم" هو من المناصب الهامة، و يكسب صاحبه مكانة مادية و معنوية معتبرة، مما جعله محل صراع بين عائلات يهودية متميزة: دوران و بوشعرة و بوشناق و بكري، و قد دخلت هذه العائلات في صراع عنيف مع بعضها البعض، وصل حد التآمر و القتل –مثلما مرّ بنا– بل إن الصراع وقع حتّى بين أفراد العائلة الواحدة، مثلما حدث بين الأخوين يوسف و يعقوب بكري.

2-3- مجلس الطائفة

يعتبر مجلس الطائفة من الأصول التنظيمية للجماعات اليهودية في مختلف المناطق و يعرف بـ (Labé haire). و فيما يخص مجلس الطائفة اليهودية بمدينة الجزائر فقد كان يعقد جلسته مرة في كل شهر بالبيعة الموجودة في باب الوادي، أما عن أعضائه فكان عددهم أربعة، يختار الداي من بينهم "مقدم اليهود" ، و يقوم هذا الأخير بتعيين أعضاء المجلس في كل مرة (عبارة عن مجلس استشاري). و غالبا ما كان هؤلاء من صنف الحاخامات، أي ذوي مكانة دينية و ثقافية و اجتماعية. و يتولون الإشراف على حسن تطبيق تعاليم التوراة و التلمود، إذ يتشددون في ضرورة التمسك والمحافظة على العادات والتقاليد اليهودية، فيعرضون كل من يخالف ذلك لعقوبات صارمة قد تصل حد المقاطعة ثم الطرد النهائي[2].

و من مهامهم أيضا، مساعدة المقدم في اتخاذ القرارات في جميع القضايا الخاصة باليهود، خاصة ما يتعلق بتنظيم المداخيل و المصاريف الخيرية و جمع الجزية والغرامات و المساهمات المختلفة التي تفرض على الطائفة اليهودية.بالإضافة إلى مهمة توزيع بعض الوظائف الحساسة المتعلقة بالتنظيم الداخلي للطائفة ، نذكرها بإيجاز:

2-3-1- مقدما الشهر

كان يتولى هذه الوظيفة في كل شهر عضوان من أعضاء مجلس الطائفة، عرف كل واحد منهما باسم "مقدم الشهر" ، و مهامهما تتلخص في النظر و اتخاذ القرارات في جميع القضايا الطارئة و المستعجلة، التي لا يمكن تأجيل النظر فيها إلى غاية انعقاد مجلس الطائفة الشهري[1].

---

[2]-Zafrani. Juifs d Andalousie, op.cit, p253.

[1] - Mainz. Op. Cit, 76.

و تعرفنا الوثائق الشرعية على ثلاث من الشخصيات اليهودية التي تولت هذه المهام، نذكرهم كالتالي:

1- المعلم يعقوب بن إبراهيم المدعو عقيبات ⟵ 1756م-1763م-1782م.

2- جلاذ بن معطي ⟵ 1782م-1799م.

3- يوسف بن يعقوب ⟵ 1825م-1826م.

و يبدو أنه من الممكن تولي مهام مقدم الشهر لمرات عديدة، بدليل تكرر ذكر أسماء المقدمين أعلاه في سنوات مختلفة ، كما كانت من الوظائف الشرفية، لأن من يتولها مرة واحدة يحتفظ باللقب الشرفي مدى الحياة.

أما معلوماتنا حولهم فتبقى قليلة، بحيث من الصعب معرفة العائلات التي ينتمون إليها، مثل المقدم يعقوب بن إبراهيم المدعو عقيبات.إذ قدمته الوثائق لأول مرة في سنة 1756م، كشاهد على أحد عقود الملكية، و وصفته بـ "المعلم" غير أننا نجهل الحرفة التي كان يمارسها المقدم يعقوب بن إبراهيم[2].

في حين أثبت عقد آخر بأنه كان" ... يملك دويرة (تصغير الدار) بالسوق الكبير مجاورة من إحدى جهاتها لدار العربي، و من الجهة الأخرى لزقاق هناك، و من الجهتين الباقيتين لمحلات تفصل بينهما و بين السوق الكبير ، عادت إليه بالابتياع الصحيح و الثمن المقبوض..."[1]

ويعرفنا عقد آخر على المقدم جلاذ بن معطي، الذي كان يملك في سنة 1782م "....ثلاثة أثمان إحدى الدور الواقعة بسوق الحاشية المجاورة لدار حنون من جهة و لعلوي شمويل بن معطي من جهة أخرى، و قد كانت تعرف في القديم بدار معطي، آلت

---

[2] – م، ش، ع : ؟ (28).

[1] – م، ش، ع : ؟ (28).

إليه بعضها بالشراء الصحيح، و بعضها الآخر بالإرث من والده، و بعضها بالهبة ..."[2]
كما ذكر هذا المقدم مرة أخرى، في سنة 1799م، كشاهد في أحد عقود الملكية.[3]

أما المقدم الثالث الذي ذكر في الوثائق الشرعية فهو المقدم يوسف بن يعقوب الذي تعرفنا عليه في سنة 1825م، إثر معاملة جرت بينه و بين المكرمين السيد خليل التركي و زوجته الولية زهرة، اللذان باعا له جنة بثمن قدره سبعمائة دينار، و زاد لهما عن ذلك كيس من النقود مجهول العدد و الإحصاء، كما ملك جنة أخرى مجاورة للجنة الأولى، اشتراها من المكرم السيد محمد العجمي بن محمد كماتجي.

و الوثيقة نفسها تخبرنا بأن، المعظم الأرفع الهمام فخر السلاطين العظام، السيد حسين باشا، أمر سنة 1826م بأن تعرض" ... الجنتين المذكورتين للبيع في المزاد، بسبب عجز الذمي يوسف عن تأدية الديون المترتبة عليه، و قد اشترى الجنتين المكرم السيد حسن الإنكشاري بثمن قدره ثلاثة آلاف ريال و مائتا ريال اثنتان كلها دراهم صغار..."[4].

إن هذه المصادرة تدفعنا إلى طرح السؤال التالي: هل فعلا الديون المترتبة على المقدم يوسف بن يعقوب، هي السبب الحقيقي في عرض أملاكه في المزاد ؟ أم أن هذه الوظيفة كانت هي الأخرى عرضة للصراعات و المؤامرات بين أعضاء الطائفة ؟.

و قد أشرف أعضاء مجلس الطائفة على وظائف و موظفين آخرين و هم:

2-3-2- الجزبار (Le guizbar)

جرت العادة في مدينة الجزائر، أن يتولى هذه الوظيفة في كل سنة، أربعة أشخاص من عائلات يهودية ثرية و ذات نفوذ، تتعلق مهامهم أساسا بالإشراف على جمع التبرعات و المساهمات و مراقبة توزيع المساعدات الغذائية على فقراء اليهود، و في حالة عدم توفر المبلغ الكافي لإعانة الفقراء من صندوق الطائفة، يقومون بتغطية الفرق من أموالهم

---

[2] – م، ش، ع : 41 (19).
[3] – م، ش، ع : 41 (29).
[4] – م، ش، ع : 25 (09). أنظر ملحق رقم: 29.

الخاصة، و قد يصل المبلغ الذي يدفعه كل جزبار إلى ثلاثة آلاف ريال، و بالمقابل يحصلون على لقب "Hayyakav" مدى الحياة، و هو أحد الألقاب الشرفية .

و من مهامهم أيضا الإشراف على حفظ الأمن و النظام في البيعة، و تسجيل جميع الموارد و المصاريف المالية للبيعة و عرضها بانتظام على أعضاء مجلس الطائفة. [1]

2-3-3- الجباي (Le gabaï)

وظيفة "الجباي" هي من الوظائف التي ينال أصحابها أيضا، أحد الألقاب الشرفية ويتولاها أربعة أشخاص في كل سنة، مهمتهم الإشراف على توفير كل مستلزمات دفن الأموات وتحضير مراسيم الجنازة حسب ما تقتضيه التعاليم الدينية اليهودية، و كان يقع على عاتقهم تحمل مصاريف دفن الفقراء من اليهود.[2]

2-3-4- الشابر (Le chaber)

"الشابر" و هو المشرف على تنظيم مراسيم الدفن، ابتداء من دخول الجثة إلى المقبرة حتى توارى التراب، و كان يتولى هذه المهمة أربعة أشخاص، يمنحون أيضا لقبا ومهام شرفية أخرى، إذ يمنح لهم شرف تنظيم حفلات الزواج، و مرافقة العروس اليهودية إلى منزل زوجها.[3]

و الملاحظ أن هناك تدرج في تولي هذه الوظائف، إذ يجب تولي مهام "الشابر" أولا ثم مهام "الجباي" ثانيا، لتولي مهام "الجزبار" في الأخير.

2-4- شرطة الطائفة

نشير في البداية، بأنه منح لمقدم اليهود حق استدعاء رجال الشرطة، لتنفيذ العقوبات على المخالفين و العصاة من أفراده كلما احتاج إلى ذلك، لكن اليهود لم يكتفوا بهذا الأمر إذ أنشأوا ما يعرف " بشرطة الطائفة اليهودية" ، بحجة الحفاظ على الأمن و الانضباط بين اليهود. وكانت هذه الشرطة تخضع لسلطة المقدم مباشرة ، و تعود إليهم مهمة مراقبة اليهود

---

[1] – بعد احتلال مدينة الجزائر، أصبحت وظيفة "الجزبار" تمنح سنويا لاثنتي عشرة شخص بعدما كانت تمنح لأربعة أشخاص فقط، واصبحوا يدفعون مبالغ هامة إلى صندوق الطائفة من أجل تغطية النفقات الواجبة عليهم، مقابل حصولهم على اللقب الشرفي "Hayyakav" مدى الحياة. أنظر:

- Cahen. Op. Cit, p 79.

[2] - Mainz. Op. Cit, p 207.

[3] - Cahen. Op. Cit, p 77.

مراقبة شديدة، فإن أية مخالفة لتعاليم التوراة و التلمود أو للنظام الداخلي للطائفة يعاقب صاحبها بما يناسب ذلك من العقاب، فمثلوا بذلك عيونا خاصة بالمقدم تخبره بكل ما يحدث في المدينة .[1]

2-5- المحكمة الحاخامية

تتكون " المحكمة الحاخامية" كما تدل التسمية من عدد من الحاخامات، عرفوا بتأثيرهم و نفوذهم الديني و الثقافي و الاجتماعي الكبير لدى اليهود، و شكلوا بذلك هيئة شبه مستقلة بقراراتها، هذا ما مكنهم من ممارسة نوع من الرقابة على تسلط وتعسف المقدم و أعضاء مجلس الطائفة (الموالين له)، حتى أن الحاخامات في بعض الأحيان كانوا يصدرون قرارات هامة دون استشارة مجلس الطائفة، مستغلين بذلك نفوذهم الديني والاجتماعي.

أما بالنسبة لمهامهم فنذكر منها: النظر في مختلف القضايا الدينية اليهودية، ومعاقبة كل من يخالف التعاليم اليهودية و لتنفيذ العقوبات كان بإمكانهم استدعاء شرطة الطائفة. وتولوا أيضا مهمة الإشراف على العديد من المؤسسات الطائفية: كالبيعة و الأملاك المقدسة و القضاء[2].

2-5-1- البيعة

هي مكان للعبادة و الصلاة [1] و التعليم من جهة، كما كانت مقرا لاجتماع مجلس الطائفة و لمناقشة أوضاع اليهود من جهة أخرى، فقد كان يعلق بها القرارات التي يصدرها المقدم أو مجلس الطائفة أو محكمة الحاخامات، حتى يتمكن جميع

---

[1] - Mainz. Op. Cit, p 208.

[2] –من الحاخامات الذين كان لهم تأثير كبير على يهود مدينة الجزائر نذكر: موشي مشيش و أبراهام سرفاتي و أبراهام بن ضوه الذين عاشوا بين القرنين السادس عشر و السابع عشر، أما في القرن الثامن عشر فنذكر كل من الحاخامات: شلومو نربوني و أبراهام سياري و رفائيل سرور و يهوده عياش هذا الأخير ألف الكثير من الكتب بالعبرية أهمها "عادات الجزائر" و "بيت يهوده" و "صوت يهوده"، و قد توفي بالقدس في سنة 1760م. أنظر:

- Hanoune.op.cit,p61.

[1] – صلاة اليهود مركبة من جزئين، النثر و النظم، كانت تتلى في البداية بالغناء، ثم أصبح يستعمل فيها الآلات الموسيقية و هي فرض على الرجال و النساء معا، و اليهود يصلون جلوسا و وقوفا و يركعون و يسجدون و يبكون في تضرعاتهم و اعترافاتهم و مازالوا على هذا الحال إلى يومنا هذا، و في الأيام الحالكة يلبسون خشنا و يذرون ترابا ورمادا على رؤوسهم، و هم يتوجهون في صلواتهم إلى جهة أورشليم (القدس). أنظر:

– ظاظا. سبق ذكره. ص 144

اليهود من الإطلاع عليها.[2] و تشير الوثائق إلى وجود بيعتين كبيرتين بمدينة الجزائر واحدة بباب الوادي و الثانية بباب عزون.[3]

أما موارد البيعة المالية فتأتي من التبرعات و الهبات التي يقدمها المؤمنون من اليهود الأثرياء، و عن طريق بيع التشريفات الدينية في المزاد العلني (تعرف بالعبرية "miswot")، و هي حقوق تمّكن صاحبها من الاعتكاف في أحد الأماكن المقدسة داخل البيعة، من أجل إقامة الصلوات و بعض الطقوس الدينية الأخرى النابعة من تعاليم الشريعة اليهودية.

و من مصادر الدخل أيضا، المساهمات الخيرية المنتظمة التي كان يدفعها جميع اليهود كل حسب مستواه المادي، و كانت توضع في صندوق خاص بجمع التبرعات يوضع في البيعة. و يشيد "هيرشبرغ" كل الإشادة بهذا النوع من المساهمات حيث يقول :" ...تعوّد اليهود على جمع مساهمات خيرية في فترات منتظمة طوال السنة، و منها تلك الضريبة المفروضة على التجار الذين يبيعون موادا غذائية لا يستهلكها غير اليهود مثل الرغيف و النبيذ و اللحم اليهودي. وقد خصص يوم في السنة لشراء القمح لفقراء اليهود ويوم آخر لشراء الملابس لهم، و آخر لدفع ديون الفقراء، أما في عيد الفصح اليهودي فقد كانوا يشترون اللحم و النبيذ للجميع ،حتى يتمكن من الاحتفال به كل اليهود الفقراء والأغنياء على السواء...الخ "[1]

إن وجوه إنفاق أموال البيعة عديدة، إذ يخصص جزء منها لدفع أجور الحاخامات ورجال الدين و العمال القائمين بالنظافة و الحراسة و الصيانة البيعة...الخ[2]

2-5-2- نظام القضاء

لقد كفلت الشريعة الإسلامية لأهل الذمة، حق تسيير شؤونهم الخاصة حسب ما تقتضيه شريعتهم، و من ثمة نسجل اشتغال الحاخامات كقضاة، يتولون الفصل في النازعات و الخصومات بين اليهود [3]، و كذا الفصل في قضايا الحالة المدنية، كالزواج والطلاق

---

[2] - Zafrani. Op. Cit, p 262.

[3] – نقلا عن :

–Shuval. Op. Cit, p 160.

[1] - Herschberg. Op. Cit, p 12.

[2] - Zafrani. Juifs d’Andalousie, Op. Cit, p 262-263.

[3] – سلوى علي. سبق ذكره، ص 17.

والميراث و المسائل الاقتصادية، لكن ليس من حقهم النظر في الوقائع الجنائية لأن ذلك من اختصاص الدايات حيث ذكر القنصل" شالر" أنه : " ...متى كان المجرم يهوديا فيعاقب بقطع الرأس أو بالشنق ، أما في حالة القيام بالجنح مثل إضرام النيران فإن مرتكبها يعاقب بدفع غرامة مالية أو يجلد بالسوط أو يعاقب بالأشغال الشاقة و هو مقيد في السلاسل ، فمنذ أن ألغي استرقاق المسيحيين أصبحت الأشغال الشاقة هي أكثر أنواع العقاب شيوعا حيث أنها توفر للأتراك عمل دون مقابل بدلا من العبيد لإنجاز الأشغال العمومية...".[4]

2-5-2-1- القضاة اليهود

إن دراسة توقيعات الشهود اليهود الواردة في عقود الملكية، سمح بالتعرف على بعض القضاة اليهود، فبعد دراسة متفحصة لأربعة و خمسين عقدا من عقود الملكية توصلنا إلى إعداد قائمة احتوت على عشرين قاضيا يهوديا، شغلوا هذه الوظيفة [5] في الفترة ما بين 1727م-1829م و هم كالتالي:

1-	ياسف بن جلاذ معطي	1727م-1790م
2-	يعقوب بن شلومو	1744م-1791م
3-	إبراهيم بن شلومو بن فريحة	1744م-1777م
4-	زرحية بن دابيد	1766م
5-	إبراهيم بن ميمون	1766م
6-	سميح بن يمين دوران	1784م-1809م
	عمران بن يعقوب عمار	1790م-1798م

[4] - شالر. سبق ذكره، ص 46-47.

[5] - سبق و أن قدمت "غطاس" قائمة أولية لقضاة اليهود بمدينة الجزائر- العهد العثماني- أنظر:

- غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 51.

-7		
-8	إسحاق بن سماجة	1798م-1800م
-9	إسحاق بن نيطان طيار	1798م-1825م
-10	إسحاق بن مردخاي بن شمويل	1798م-1815م
-11	يعقوب بن موشي بقاية	1800م
-12	ينطوب بن دابيد معطي	1802م
-13	دابيد بن شلومو يعيش	1802م-1829م
-14	ينطوب بن دالية	1803م
15	إسحاق بن هارون بلخير	1804م-1809م
-16	يعقوب بن زرحية	1804م
-17	يوسف بن إسحاق بلخير	1813م-1829م
-18	باروخ بن شالوم ضبيانة	1814م
-19	إسحاق بن مردخاي بلخير	1829م
-20	إسحاق بن مردخاي نربوني	1829م

إن ذكر شاهدين من القضاة اليهود في جميع عقود الملكية التي بحوزتنا، يوحي بأن وظيفة القضاء لدى اليهود كان يتولاها شخصان فقط، غير أن الملاحظة التي أوردها

كاهين [1] و أكدها مانز [2]، و مفادها أن هذه الوظيفة كان يتولها ثلاثة أشخاص في الوقت نفسه، جعلتنا نستنطق الوثائق للتأكد مما سبق ذكره ، لذلك اخترنا عينة من عقود الملكية سجلت في سنوات مختلفة، و عن طريق مقارنة أسماء القضاة، تأكد فعلا وجود ثلاث قضاة لليهود، ولإثبات ذلك نذكر الأمثلة التالية:

القضاة	السنة التي ذكروا فيها
– إسحاق بن سماجة – إسحاق بن مردخاي نربوني[1] – عمران بن يعقوب عمار	1798م
– يعقوب بن موشي بقاية – إسحاق بن سماجة – إسحاق بن مردخاي بن شمويل نربوني	1800م
– سميح بن يمين بن دوران – ينطوب بن دابيد معطي – إسحاق بن مردخاي بن شمويل نربوني	1802م
– إسحاق بن هارون بلخير – سميح بن يمين بن دوران – دابيد بن شلومو يعيش	1809م

وبالرغم من أن وظيفة القضاء هي من الوظائف الهامة و الشرفية، غير أنها لم تكن محل منافسة بين اليهود مثلما هو الحال بالنسبة لمنصب المقدم، بدليل استقرار بعض القضاة في منصبهم مدة طويلة، من ذلك حالة القاضي يوسف بن جلاذ بن معطي عرف

---

[1]- Cahen. Op. Cit, p 78.

[2]- Mainz. Op. Cit, p 207.

[1] – هو ابن الحاخام" مردخاي نربوني" الذي طبق عليه حكم الإعدام في 16 جويلية 1794م، بسبب إهانته و شتمه للدين الإسلامي و المسلمين، أثناء مشادات كلامية بينه و بين أحد جيرانه المسلمين، هذا الأخير شكاه إلى القاضي، الذي خيره بين الإسلام و الإعدام، ففضل الخيار الثاني. أنظر:

- Hierschberg. Op. Cit, p 20.

(أربيض)، والذي تولى مهمة القضاء ما بين 1727م-1790م، إذ تكرر ذكره خمس مرات، في الوثائق التي عدنا إليها، فهل يعني ذلك أنه بقي في منصبه مدة 63 سنة؟.

و هذه الحالة ليست استثناء فقد عثرنا على حالة مشابهة ، تخص القاضي يعقوب بن شلومو، المذكور في الفترة ما بين 1744م-1791م، أي أنه مارس القضاء مدة 47 سنة. أما أولئك القضاة الذين استقروا في الوظيفة مدة تقارب ثلاثين سنة، فنسجل حالتين: الأولى تخص القاضي إسحاق بن نيطان طيار، و الثانية تخص القاضي دابيد بن شلومو يعيش. في حين شغل القاضي سميح بن يمين بن دوران، هذه الوظيفة لمدة خمس وعشرين سنة .

وبالمقابل نسجل وجود بعض القضاة الذين لم يمارسوا هذه الوظيفة مدة طويلة- فقد ذكروا في الوثائق مرة واحدة - منهم: زرحية بن دابيد و إبراهيم بن ميمون ويعقوب بن موشي بقاية و ينطوب بن دالية و باروخ بن شلومو ضبيانة.

و يلاحظ أن القضاء كان من الوظائف المتوارثة عند اليهود، إذ نسجل أربع عائلات قدمت أكثر من قاضي، إذ أحصينا: ثلاث قضاة من عائلة بلخير، و قاضيين في كل من عائلة دابيد و بن فريحة و معطي.

2-5-2-2- كاتب اليهود

لقد رصدت الوثائق، وظيفة كاتب اليهود (الموثق) في حين أهملت المراجع الأدبية ذكره ا، إذ تعرفنا على الكاتب الذمي سميح بن يوسف بن دوران، المذكور لدينا كشاهد في أحد عقود الملكية، الخاصة بدار كانت من أملاك المقدم جلاذ بن معطي.[1]

و نعتقد أن مهام الكاتب عند اليهود، لا تختلف كثيرا عن مهامه عند المسلمين . فبفعل ملازمته للقاضي يعتبر مساعدا له، و يشترط في كاتب اليهود أن يكون على دراية بالقواعد الشرعية اليهودية[2] و بقواعد اللغة العبرية فعبارة "...كتب بخط أحبار اليهود ..." الواردة في مختلف الوثائق تعني أن الكاتب كان يوثق مختلف المعاملات، التي جرت ما بين أفراد

---

[1]- م، ش، ع: 41 (19).

[2] - Zafrani. Op.Cit, p 257.

طائفته باللغة العبرية، و منه يتبين أن إتقان الكتابة باللغة العبرية والدراية بالقواعد الشرعية اليهودية، هما من أهم الشروط الواجب توفرها في الكتاب اليهود.

و بقي أن نذكر، بأننا لم نعثر على معلومات تفيد ارتقاء و تدرج الكاتب (الموثق) في الوظيفة، و من ثمة إمكانية تولي مهمة القضاء بعد اكتساب الخبرة اللازمة، نظرا لاحتكاكه المستمر بالقاضي.

و في يمكن القول الختام، بأن الجماعة اليهودية بمدينة الجزائر، تميزت بتمسكها بدينها و ثقافتها و عاداتها و تقاليدها، و بتنظيمها الداخلي المحكم مثلما أثبتنا.

1- انتشار اليهود في الفضاء الاقتصادي للمدينة[1]

بهدف دراسة انتشار اليهود في فضاء الاقتصادي للمدينة، اخترنا عينة من العقود احتوت على اثنين و خمسين عقدا، وردت الإشارة فيها إلى ملكية أو اكتراء يهود لمحلات تجارية (حوانيت).

و بإلقاء نظرة متفحصة على جميع هذه العقود، يتبين انتشار اليهود عبر أماكن عديدة بالمدينة، إذ تمركزوا في الجزء السفلي بصفة خاصة، و هذا الأمر يؤكد النتائج التي توصلنا إليها عند دراسة توزع اليهود عبر الأحياء السكنية، و قد سبقت الإشارة إلى أهمية هذا الجزء من المدينة، فهو بمثابة القلب أو المركز الذي التفت حوله المؤسسات السياسية و العسكرية و مراكز النشاطات الاقتصادية (الأسواق) و الثقافية (المساجد).

و من أهم النتائج التي خلصنا إليها، هو توزع النشاط الاقتصادي لليهود عبر ثلاثة محاور أساسية هي: الأسواق و السويقات و الأحياء السكنية.

---

[1] -إن الوثائق الشرعية الموجودة لدينا، لا تمكّننا من تقديم صورة شاملة و متكاملة عن دور اليهود ومساهمتهم في الحياة الاقتصادية و هذا لأسباب عديدة نلخص أهمها فيما يلي:

-طبيعة الوثائق ، و إن كانت عبارة عن معاملات اقتصادية بالدرجة الأولى حملت بين طيّاتها بعض الدلالات الاجتماعية، فإنها لا تمثل إلا نموذجا بسيطا من معاملات اليهود الاقتصادية مع المسلمين ، فالكثير من الوثائق تعرض للضياع أو للتلف مثلما سبقت الإشارة إليه، إضافة إلى افتقارنا إلى تلك المعاملات التي تمت فيما بين اليهود ، ومردّ ذلك إلى توجههم إلى قضاتهم من أجل توثيق المعاملات التي جرت فيما بينهم، بالإضافة إلى ما اشتهر عنهم من تهرب وعدم التصريح عن جميع أملاكهم، فقد عرف عن اليهود الظهور بمظهر بائس، و حالة المسكنة و الذّل، خوفا من الضرائب و الغرامات، و مصادرة أملاكهم إما من طرف الحكام أو من طرف الجند (الإنكشارية)، وبالتالي بقي الكثير من أملاكهم و معاملاتهم مجهولا.

– كما أن عدم توصلنا إلى دفاتر تخص تركات المتوفين من اليهود(مثلما هو الحال بالنسبة للمسلمين) فوّت علينا فرصة التعرف على الكثير من أوضاع اليهود : كرصد أملاكهم و توزيعها في المدينة و تقدير مستوى ثروة بعض العائلات والشخصيات اليهودية...الخ.

و بالرغم من ذلك، يمكن اعتبار وثائق المحاكم الشرعية منجما خاما، نستشف منه الكثير من الحقائق حول نوعية المعاملات و طرق تعاملهم مع المسلمين، و الكثير من هذه التفاصيل لم يرد ذكرها في المصادر والمراجع الأجنبية.

1-1- الأسواق

تعتبر الأسواق حجر الزاوية في النشاط الاقتصادي، نظرا لوظيفتها المزدوجة، فهي مقرّات للصناع و أصحاب الحرف من جهة ، ومراكز لعرض المنتجات على الزبائن ونقطة لتسويق الإنتاج من جهة ثانية.

و يفيدنا "هاينريش فون مالتسان"، بأنه كان بمدينة الجزائر عدد كبير من الدكاكين و الحوانيت التي يصطف بعضها إلى جانب بعض و يطلق عليها العرب اسم السوق(1).

"و لم تكن أسواق الجزائر، تشبه أسواق بغداد أو أسواق القسطنطينية... فهي فقيرة بالمقارنة مع تلك الأسواق، كونها عبارة عن دور تشبه الدور العربية، مع فارق واحد هو أن جانبي الفناء يحتويان على حجرات، الواحدة منها منفصلة عن الأخرى، أو بها ثلاثة طوابق و غرف كثيرة..."(2)، أما تأثيث المحلات فقد كان بسيطا، فهي عبارة عن حجرات مربعة، أثاثها مقصور على رفوف، تحيط بجدرانها صناديق، تشحن فيها البضاعة العادية و بساط أو حصير بمثابة الأرضية(3).

و يبدو أن الفعاليات الاقتصادية تجمعت حسب أهمية الحرف، إذ أن الحرف الرئيسية تواجدت بالقرب من المركز، و قد أ عدت " غطاس" مدونة اشتملت على ثمانية و أربعين سوقا ذات اختصاصات متعددة بمدينة الجزائر(4).

و استنادا إلى جملة العقود المعتمدة في الدراسة، رصدنا امتلاك أو اكتراء اليهود لمحلات تجارية، في أربعة عشر سوقا من أسواق المدينة، و قد مثلوا بذلك نسبة 32% من حيث تواجدهم الفعلي في فضاء المدينة الاقتصادي. و نعتقد أن انتشار اليهود و توزع نشاطاتهم الاقتصادية عبر مختلف أسواق مدينة الجزائر مثّل نسبة أهم مما سبق الإشارة إليه، نظرا للحرية التي تمتعوا بها في ممارسة أي نشاط تجاري أو حرفي رغبوا به، كما يعتبر

---

(1)- مالتسان. سبق ذكره، ص 29.

(2)- دودو أبو العيد. الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان 1830م-1855م، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1989، ص 110.

(3)- ليسبور؛ و ويلد. رحلة طريفة في إيالة الجزائر، تحقيق و ترجمة جيجلي محمد، منشورات دار الأمة الجزائر، 2001، ص7.

(4) -غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص 259. و بعدها.

اليهود من أنشط الجماعات، ليس في مدينة الجزائر فحسب، بل في جميع المدن وفي سائر المجتمعات التي أقاموا بينها منذ القدم إلى يومنا هذا.

أما الأسواق التي وجدت بها محلات اليهود فهي –على الأقل– كالتالي:

سوق التماقين و سوق الحاشية و سوق الحوت و سوق الخرازين و سوق الخراطين سوق السمن و السوق الشبارلية و سوق الشماعين و سوق الصفارين و سوق العطارين وسوق العطارين اليهود و سوق الفرارين و سوق اللوح و سوق الصاغة و القسارية.

لقد صنفت الأسواق بمدينة الجزائر حسب التخصص، بحيث يكون لأهل كل حرفة سوق مخصص لهم، ويبدو أن هذا النظام وجد حتى داخل السوق الواحد، إذ يعتبر "سوق الصاغة" نموذجا لذلك، فقد استقر في كل جهة من جهاته، مجموعة من الحرفيين اختصوا بدورهم في صناعة نوع معين من الحلي، إذ ذكر أحد العقود " زنقة صياغة الصوارم".[1]

والحقيقة أن هناك اعتبارات عديدة تحكمت في توزع الأسواق عبر مختلف المدن ابتداء من مركزها و حتى أطرافها، و أهم هذه الاعتبارات ما يلي:

أولا: حاجات السكان المتكررة و الضرورية لبعض السلع، تتطلب وجود أسواق معينة في جميع قطاعات المدينة دون استثناء، لهذا نجد أسواق العطارين و الصاغة و بائعي الحرير في المنطقة المركزية من المدينة ، و على امتداد شارعها الرئيسي والشوارع المجاورة له.

ثانيا : بعض الحرف تقتضي طبيعتها أن تكون أماكن وجودها خارج المدينة فاستدعى ذلك وجود محلات القصابين مثلا، في أطراف المدينة، لسهولة نقل اللحوم من المذبح إلى المحلات لبيعها، دون الحاجة إلى عبور المدينة باتجاه المركز.[2]

---

[1] –"الصوارم" جمع "صارمة"، و هي من أشهر الحلي الجزائرية التي توضع على الرأس، و المعروف أنه لم يكن يسمح للمرأة اليهودية بارتداء غير الحلي الفضية من ذلك "الصارمة الفضية"، لكن بعد الاحتلال الفرنسي للجزائر في 1830م، أصبحت المرأة اليهودية ترتدي أجمل الحلي الذهبية و أغلاها ثمنا بما في ذلك الصارمة المصنوعة من الذهب و المرصعة بالجواهر. أنظر:

- Silvain, G. Image et traditions juives, Edition Celvain, Italie, 1984, p 21-35.

[2] – عزب. سبق ذكره، ص 98.

1-2- السويقات

إن مصطلح "السويقة"، في اللهجة المحلية لسكان مدينة الجزائر، هو تصغير لكلمة "سوق"، وقد وجدت هذه الأسواق الصغرى لتلبية الحاجيات الضرورية و المستعجلة لسكان الأحياء، بهدف تجنيبهم عناء الانتقال إلى الأسواق الكبرى، إذ نجد بها محلات اللبانين والخضارين و العطارين.

"وقد استبدل –في بعض الأحيان– اسم السويقات في النصوص الإدارية باسم حوانيت، كما هو الحال بالنسبة لحوانيت زيان و حوانيت بن رابحة في القصبة العليا."(1)

وقد أثبتت الوثائق أن التجار اليهود كانوا متواجدين بهذه السويقات، من ذلك" ... المحل الذي اكتراه الذمي مسعود اليهودي التونسي بن إيليه الواقع بسويقة باب الوادي ...."(2)، في حين "...اشتركت جماعة من اليهود في ملكية محل يقع بالقرب من سويقة عمور مجاور من بعض جهاته لدار الدش، و من جهة أخرى لكوشة (فرن) كان يقع هناك..."(3).

و رغم عدم العثور على حالات كثيرة تبيّن مواقع المحلات التجارية لليهود عبر سويقات المدينة، إلا أن هذه الأمثلة كافية لإثبات عدم حصرّ اليهود نشاطاهم في الأسواق الكبرى المتخصصة بل انتشرت محلاتهم أيضا، عبر الأسواق الصغرى (السويقات) المجاورة أو الواقعة بالأحياء السكنية.

1-3- الأحياء السكنية

إن استقراء شاملا لمختلف العقود، يكشف أن اليهود جاوروا بين محلات الإقامة والمحلات التجارية، و قد سبقت الإشارة إلى إقامة اليهود بمختلف أسواق المدينة، بدليل امتلاكهم لدور و علويات عديدة بها، و من جانب آخر رصدنا العديد من الأمثلة الدالة على ممارسة اليهود لنشاطاتهم الاقتصادية داخل الأحياء السكنية، من ذلك " ...الذمي الياهو ليبي

---

(1) –بن حموش. المدينة و السلطة، سبق ذكره، ص179.

(2) – م، ش، ع : 132–133 (99).

(3) – م، ش، ع : 41 (01).

الذي ملك محلا قرب حومة حمام المالح ..."[1]، في حين " ...ملك الذميون الياهو ويوسف وإسحاق أولاد موشي بن بيخون عن طريق الإرث من والدهم، محلا يقع بسبع لويات مجاور لكوشة هناك...".[2]

و لاشك أن توزع عدد من المحلات التجارية عبر مختلف أحياء المدينة، كان يحدث بشكل يضمن حصول الزبائن، سواء من المسلمين أو من اليهود، على حاجاتهم الضرورية واليومية بكل سهولة و يسر، إذ أثبت أحد العقود" ...ملكية الذمي شلوم بن مشيش اليهودي لحانوت يقع قرب دار الإنكشارية القديمة، مجاور لمحل الحفاف (الحلاق) إسحاق يلداش...".[3]

و قد رصدنا بالمنطقة المركزية(منطقة كجاوة) العديد من محلات اليهود، التي أبرزت تنوع نشاطاتهم الاقتصادية، فقد" ... ملك الذمي دابيد بن إسحاق، محلا معدة لصناعة القزادير[4]..." [5]، كما اشترك كلا من: "... مردخاي بن هارون و إسحاق بن إبراهيم ننوشي و هارون بن شلوم، في محل معد لبيع الدخان عاد إليهم بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض، و بعضه الآخر بالإرث من آبائهم وأجدادهم ..."[6]، و ملك هؤلاء اليهود أيضا و بمنطقة كجاوة دائما " ... محلا يقع بالقرب من قهوة العريش ملاصق من جهة لكوشة الجيجلية و من جهة أخرى لحانوت أحد الخياطين هناك...."[7]

كما وجدت محلات اليهود بالقرب من أبواب المدينة ، و لعل أهمية هذه المواقع تتجلى في كونها مراكز أساسية لانطلاق المبادلات التجارية باتجاه المناطق الداخلية والخارجية على السواء، و من ذلك نذكر ملكية" ... الذمي عماري بن موشي اليهودي لمحل يقع بالقرب من

---

[1] – م، ش، ع : 99–100 (27).

[2] – م، ش، ع : 56 (45).

[3] – م، ش، ع : 57 (34).

[4] – صناعة "القزادير" هي صناعة الأدوات و الأواني المنزلية الحديدية.

[5] – م، ش، ع : 68 (42).

[6] – م، ش ، ع : 51 (41).

[7] – م، ش، ع :26 (24).

باب عزون [1] مقابل لضريح الشيخ سيدي منصور ..."[2]، كما ملك بالمنطقة نفسها " ... الذمي شوعة بن البلنسي محلا مجاورا من جهة لمحل الملياني ومن جهة أخرى لمحل التاجر الحاج رجب..."[3] و بمنطقة باب الوادي "... اكترى الذمي إبراهيم محلا هناك ...."[4]، في حين "...اكترى الذمي جارد اليهودي محلا..."[5] يقع بالقرب من باب الجزيرة[6].

و إذ نكتفي بذكر هذه الأمثلة، فإننا نشير إلى ذلك التعايش الذي حدث بين المسلمين و اليهود في فضاء المدينة الاقتصادي، و الذي كان مفتوحا على جميع الفعاليات الاقتصادية النشيطة، و لا أدل على ذلك من أن انتشار محلات اليهود لم يكن مقتصرا على الأسواق المتخصصة، و لا على الأسواق الصغرى (السويقات)، بل تواجدوا حتى بالأحياء السكنية، و بالقرب من مواقع هامة في المدينة كالجامع الأعظم، و منطقة كجاوة وثكنات الإنكشارية، كما أحاطوا بالمدينة من مختلف جهاتها بتواجدهم بالقرب من أبوابها الرئيسية مثل: بباب الجزيرة و باب الوادي و باب عزون.

2- النشاطات الاقتصادية لليهود

ذهب " الميسري " إلى القول، بأن ثمة خصوصيات وظيفية اتسمت بها الجماعات اليهودية في كل زمان و مكان، استمدتها من المجتمعات التي عاشت بينها. فمن المعروف أن المجتمعات التقليدية، اتسمت بكون العلاقات بين أعضائها قويّة و مباشرة و كل فرد يعرف بقية أعضاء المجتمع معرفة وثيقة، إذ تربطهم صلة الرحم و المودة المرتكزة على أسس القرابة و الجوار، والانتماء المشترك، و المصالح المعنوية و المادية المشتركة، و نظرا لإدراك اليهود لهذه الحقيقة، أصبحوا يشكلون جماعة وظيفية متماسكة و متجددة باستمرار داخل المجتمعات التي يعيشون في وسطها، خاصة و أن معرفتهم بالأوضاع

---

[1] – يعتبر باب عزون من أهم أبواب المدينة و منطقة أساسية للتبادل التجاري، إذ يدخل منه القادمون من الجنوب والشرق و خاصة من منطقة متيجة، فهو نقطة هامة لربط مدينة الجزائر بشرق البلاد.

[2] – م، ش، ع : 69–70 (08).

[3] – م، ش، ع : 28–02 (31).

[4] – م، ش، ع : 68 (52).

[5] – م، ش، ع : 68 (52).

[6] – باب الجزيرة و تسمى أيضا باب الجهاد، كانت مخصصة لدخول و خروج البحارة و الرياس و هي من أكثر أبواب المدينة مناعة، كما كانت تقع بجانبها عدة ثكنات للإنكشارية.

السياسية في البلاد، أدت بهم إلى زيادة الرغبة في تركيز الثروة، كمصدر من مصادر القوة و تحسين الخبرة و الأداء ليظل المجتمع المضيف بحاجة دائمة لهذه الجماعة الوظيفية.[1]

و بخصوص يهود مدينة الجزائر، فقد شكلوا جماعة وظيفية نشيطة، و يمكن التمييز بين نوعين من النشاطات الاقتصادية التي مارسها هؤلاء: أولا الصنائع و الحرف، ثانيا النشاطات المالية.

2-1- الصنائع و الحرف

يعرف "ابن خلدون" الصناعة، بأنها ملكة في أمر عملي و فكري، و بكونه عمليا فهو جسمانيا محسوس، أما الصنائع فمنها البسيط و منها المركب، و البسيط هو الذي يختص بالضروريات أما المركب فهو الذي يكون للكماليات [2]، و تشمل الصنائع و الحرف كل ممارسة تتطلب تدريبا طويلا و جهدا عضليا و مهارة يدوية خاصة، و غالبا ما يقع بين أفرادها توريث للخبرات عبر الأجيال مثل صناعة الحلي و سك النقود و الخياطة...الخ.

2-1-1- الصياغة

تعتبر حرفة الصياغة من الصنائع المركبة و الدقيقة و الكمالية و المربحة في الوقت نفسه، و هي من أهم الحرف التي مارسها اليهود، إذ اشتهروا باشتغالهم بجميع الحرف التي لها علاقة بالمجوهرات و بالمعادن الثمينة كالذهب و الفضة، و ما شجعهم على مزاولتها، ما توفره من أرباح و فوائد مادية، حتى احتكروا هذا المجال احتكارا تاما [3] خاصة و أن المسلمين قد ابتعدوا عن هذه الحرفة، و لعل السبب في ذلك هو ورود بعض الأحاديث النبوية الشريفة، التي تنهى الرجال عن لبس الذهب فتجنبوا الاشتغال بكل ما له علاقة بذلك، بدليل أن الصاغة اليهود بمدينة الجزائر لم يوظفوا سوى الأسرى المسيحيين لمساعدتهم في هذا العمل.[1]

---

[1]- الميسري. سبق ذكره، ص 375.

[2] - ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد. المقدمة، ضبط و شرح و تقديم الاسكندراني محمد، ط 3، دار الكتاب العربي بيروت، 2001، ص 371.

[3] -غطاس.الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص302-303.

[1] - Eudel, P. L’orfèvrerie Algérienne et Tunisienne, Alger, 1902, p 88.

تعرّفنا الوثائق على عدد من الصائغين اليهود ، ذكروا في الفترة ما بين : 1661م–1827م و هم:

–الصائغ شلومو بن موشي بن ذجانة عام ⟵ 1661م.

–الصائغ يوسف بن موشي بن ذجانة عام ⟵ 1661م.

–الصائغ شالوم بن يهوده عام ⟵ 1692م.

–الصائغ شمويل بن يعقوب عام ⟵ 1739م.

–الصائغ إبراهيم بن قاوا عام ⟵ 1749م.

–الصائغ ميير بن إبراهيم كوهين عام ⟵ 1756م.

–الصائغ موشي بن إبراهيم عام ⟵ 1757م.

–الصائغ يوسف بن مراحيم كوهين عام ⟵ 1761م.

–الصائغ إبراهيم بن يعقوب عام ⟵ 1766م.

–الصائغ يعقوب بن يهوده كوهين شلال عام ⟵ 1770م.

–الصائغ شالومو بن يوسف وليد عام ⟵ 1770م.

–الصائغ مخلوف عام ⟵ 1771م.

–الصائغ مسعود بن رحموش عام ⟵1797م.

–الصائغ يعقوب بن شلومو ⟵ عام 1798م.

–الصائغ عمران بن يعقوب ⟵ عام 1798م.

–الصائغ يعقوب بن عمران زرافة ⟵ عام 1798م.

–الصائغ عمران بن يعقوب ⟵ عام 1798م.

–الصائغ شلومو بن كنون بلخير ⟵ عام 1799م.

–الصائغ صرخرية بن شراخة ⟵عام 1799م.

–الصائغ موشي بن يهوده ليبي ⟵ عام 1799م.

–الصائغ مردخاي بن دابيد ⟵ عام 1802م.

–الصائغ مخلوف بن مخلوف دابيد ⟵ عام 1802م.

–الصائغ ناطان بن مزغيش ⟵ عام 1804م.

–الصائغ نسيح بن إبراهيم مزغيش ⟵ عام 1804م.

–الصائغ موشي بن مخلوف ⟵ عام 1804م.

–الصائغ سعدية بن حييم زيزه ⟵ عام 1809م.

–الصائغ هارون بلخير ⟵ عام 1827م.

ورغم أن هذه القائمة، لا تورد جميع الصاغة اليهود الذين اشتغلوا بهذه الحرفة، إلا أنها تعرّفنا ببعض العائلات اليهودية التي اشتغل أفرادها بصناعة الذهب والفضة وصناعة المجوهرات، نذكر منها على سبيل المثال: عائلة كوهين و عائلة زرافة و عائلة بلخير وعائلة ليبي و عائلة سرور و عائلة مزغيش و دابيد و بن نحموش...إلخ.

و لعل الكثير من هؤلاء الصاغة، مارسوا هذه الحرفة بالسوق المخصص لها إذ تطلعنا الوثائق بأن " ...سوق الصاغة ..." يقع بمركز المدينة، فهو قريب من الجامع الأعظم [1] و من بيت المال و مسجد السيدة [2]، كما أن سوق الصاغة يجاور سوق القسارية[3]، و له منفذ على سوق الفرارية[4]، كما له منفذ آخر على يمين الصاعد من القهوة الكبيرة[5].

و لقد عرّفنا أحد العقود على " ...المعلم مبير الصايغ بن إبراهيم كوهين ..."[1]. و"المعلم" هو مكتسب الحرفة و متقن الصنعة، و الحقيقة أننا نفتقد معلومات توضح كيفية

---

[1]– – م، ش، ع : 132–137 (62).

[2]– م، ش، ع : 109–110 (47).

[3]– م، ش، ع : 109–110 (34)؛ ع: 74–75 (20)

[4]– م، ش، ع : 109–110 (46).

[5]– م، ش، ع : 71–72 (42).

[1] – م، ش، ع : ؟ (28).

انتقال "الصائغ" إلى رتبة "المعلم"، إذ نتساءل: ما هي المدة اللازمة للترقية؟ و ما هي المقاييس المعتمدة للوصول إلى رتبة المعلم؟.

و لما كانت كل جماعة من الجماعات الحرفية بمدينة الجزائر تخضع لسلطة "الأمين"[(2)]، فإن دفتر التشريفات لا يخبرنا بوجود وظيفة "أمين الصاغة"[(3)]، و يعود ذلك إلى احتكار اليهود لهذه الحرفة [(4)] فخضعوا لسلطة "مقدم اليهود".

2-1-2- العطارة

لقد وجد بمدينة الجزائر سوق عرف بـ " ... سوق العطارين ..." [(5)] يقع بمقربة من سوق السمن[(6)]. كما وجد أيضا سوق آخر عرف بـ"..سوق العطارين اليهود..."[(7)] يقع أسفل سوق السمن[(8)] و بمقربة من سوق الدخان[(9)].

كما انتشرت محلات العطارين بمواقع أخرى، فعلى سبيل المثال" ... ملك الذمي موشي بن ناون محلا لبيع العطرية قرب القهوة الكبيرة ..."[(10)]، و وجد "...محل لبيع العطرية بسوق الخراطين ..."[(1)]، إضافة إلى ما عرف بـ " ... محلات العطارين اليهود الواقعة بسوق الحاشية..."[(2)].

[(2)] - حول التنظيم الحرفي، راجع:

-غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص ص 144-174.

[(3)] - Devoulx, A. Tachrifat. Recueil de notes historiques sur l’administration de l’ancienne régence d’Alger; Alger, 1952, P24.

[(4)] - في مدينة قسنطينة، كان جميع الصاغة من اليهود أيضا، و يسمى المشرف عليهم "أمين الفضة" و خضع لسلطة " قائد البلد"، أنظر:

- Riché, R. "La corporation des bijoutiers à Constantine avant 1830", Revue Africaine, N°466 1961, P 177-197.

[(5)] - م، ش، ع: 133-134 (7).

[(6)] - م، ش، ع: 57 (13).

[(7)] - م، ش، ع: 151-152 (3).

[(8)] - م، ش، ع: 49 (2).

[(9)] - م، ش، ع: 71-72 (15).

[(10)] - م، ش، ع: 26 (29).

[(1)] - م، ش، ع: 56 (36).

[(2)] - م، ش، ع: 28-2 (17).

و تعرفنا الوثائق على عدد قليل من العطارين[3]، نذكرهم كالتالي:

- العطار هارون بن جورنو ← عام 1748م.
- العطار يعقوب بن جورنو ← عام 1748م.
- العطار المعلم يعقوب بن شلومو شريك ← عام 1756م.
- العطار موشي بن تتول ← عام 1775م.
- العطار الياه بن دابيد ليبي بلنسي ← عام 1798م.

و بإلقاء نظرة على أسماء هؤلاء العطارين، نلاحظ أن أغلبهم من أصول ليفورنية (من مدينة ليفورنة الإيطالية) مثل عائلات: الجورنو و شريك و ليبي بلنسي، و لا نستغرب هذا الأمر، لأن العطارة هي من أهم النشاطات التي مارسها اليهود.

2-1-3- القزازة

القزازون هم المشتغلون بصناعة الحرير و المنتجات الحريرية الرفيعة مثل الحواشي و الأحزمة و خيوط الحرير الرفيعة ، و بالرغم من وجود " ...سوق القزازين.." فقد أثبتت بعض العقود الخاصة بمحلات الحرفيين القزازين اليهود، إنتشارهم خارج السوق المذكور، فمثلا وجدت " ...محلات القزازين اليهود أسفل سوق السمن بسكة غير نافذة هناك ..."[4] كما كان"... للذمي موشي القزاز بن إسحاق محلا بسوق اللوح..."[5].

و من القزازين نذكر:

- يعقوب القزاز ← عام 1705م.
- المعلم موشي القزاز بن إسحاق شريك ← عام 1756م.

---

[3]- العطار هو بائع العطر و مواد أخرى كالسكر و الأرز و غيرها، أنظر:
- غطاس. الحرف و الحرفيون، سبق ذكره، ص.476.

[4] – م، ش، ع : 96-97 (8).

[5] – م، ش، ع : 38 (21).

-القزاز مخلوف بن شلومو باروخ ⟵ عام 1773م.

و نشير إلى حدوث تعدد في النشاطات الحرفية داخل أفراد العائلة الواحدة و نخص بالذكر هنا، حالة المعلم موشي القزاز بن إسحاق شريك، و المعلم يعقوب العطار بن شلومو شريك.

2-1-4- الخياطة:

يقول "ابن خلدون" عند حديثه عن صناعة الحياكة و الخياطة، بأن هاتين الصناعتين ضروريتين في العمران لما يحتاج إليه البشر [1] و يذكر "كاهن" بأن الخياطة و الطرز كانتا من أهم الصنائع التي أتقنها اليهود رجالا و نساء [2].

و من الخياطين اليهود "...الذمي الخياط هارون بن مردخاي اشكانصو..."[3] المذكور في عدد من العقود، فقد اشترك مع جماعة من " ...الذميين في ملكية إحدى الدور الواقعة بسوق التماقين ..."[4] كما ورد اسمه في بيان صدر عن هيئة بيت المال، ضمّ أسماء أشخاص ترتبت عليهم ديون لصالحه[5].

كما تعرفنا أيضا على بعض الخياطين الآخرين مثل : الذمي حييم الخياط، و الذمي عمران الخياط بن مبير [6]، و الذمي إبراهيم التونسي الخياط بن إسحاق بن عزره [7] والذمي مردخاي الخياط [8].

2-1-5- الحرارة

و نعني بها صناعة المنتجات الحريرية، و قد أشاد " فونتير دي برادي" بجودة الحرير المصنوع بالجزائر، و ذكر رواجه في أوروبا و إقبال الأوروبيين على شراء المنتجات

---

[1]- ابن خلدون. سبق ذكره، ص 381.

[2]- Cahen. Op.Cit, p 95.

[3]- م، ش، ع : 37 (47).

[4]- م، ش، ع : 37 (41).

[5]- م، ش، ع : 08 (52).

[6]- م، ش، ع : 84-85-86 (09).

[7]- م، ش، ع : 08 (52)؛ ع : 35 (34).

[8]- م، ش، ع : 121 (37).

الحريرية الجزائرية من أحزمة و مناديل [1]، و المحارم الحريرية (مناديل توضع على الرأس)[2].

و الحرارة كانت من أكثر الحرف رواجا، و قد اشتغل بها العنصر الأندلسي من المسلمين و اليهود، فقد وردت الإشارة في أحد العقود على اشتغال بعضهم بهذه الصناعة من ذلك أن "...الذمي مردخاي الذباح بن إسحاق اليهودي، اشترى محلا بالقرب من الجامع الأعظم احتوى علي آلات معدة لصنعة الحرير..."[3].

2-1-6- حرف أخرى

أشارت الوثائق الشرعية إلى ممارسة اليهود لحرف أخرى [4]، مثل صناعة القزادير [5]، من ذلك"... شراء الذمي دابيد بن إسحاق اليهودي لمحل يقع بكجاوة معد لصنعة القزادير من السيد المكرم محمد بن أحمد ..."[6]، كما عاد" ... للذمي دابيد بن إسحاق اليهودي عرف بوخريص، بالإرث من والدته الذمية قاسي بنت باروخ اليهودي محلا قريبا من قهوة الصفارين معد لبيع القزادير..."[7].

كما رصدنا مجموعة من الوثائق التي تبرز انتشار اليهود، عبر العديد من الأسواق المتخصصة في المدينة و امتلاك محلات بها، فقد تواجدوا بسوق الخرازين [1] و بسوق

---

[1] - Paradis. Op. Cit, P 16.

[2] – م، ش، ع : 37 (31).

[3] – م، ش، ع : 57 (10).

[4] – تفيد إحدى الدراسات حول الحرفيين اليهود بأنهم كانوا شديدي الحرص على ترك بصماتهم الفنية في كل ما صنعوه، فقد كانت تزخرف الحلي و النحاسيات و المطرّزات و غيرها، بنوعين من الرسوم النباتية التي لها دلالات دينية لدى اليهود ، مثل رسم فروع و أوراق و أزهار من نبات الآس (Le myrte) و شجرة الغرقد (La nitraria). هذا ما سهل على الباحثين التعرف على مختلف القطع من النسيج و الأثاث التي صنعت من طرف حرفيين يهود. أنظر:

– شريد، حورية: "زخارف شجر اليهود في الفن الجزائري أثناء العهد العثماني"، حوليات المتحف الوطني للآثار عدد 11، 2002، ص ص 43-67.

[5] – في مدينة قسنطينة اشتغل الكثير من اليهود في صناعة "القزادير". أنظر:

- Feraud, C. "Les corporations des métiers à Constantine avant 1830", Revue Africaine, N°16 1872, P 299.

[6] – م، ش، ع : 68 (42).

[7] – م، ش، ع : 10 (18).

[1] – م، ش، ع : 57 (36).

الشبارلية[2] وبسوق التماقين[3] و بسوق الفرارين[4] و بسوق السمن[5] و بسوق الحاشية[6] و بسوق الشماعين[7] و بسوق الحوت[8].

2-2- النشاطات المالية

نعني بالنشاطات المالية، كل نشاط له علاقة بالأموال و التجارة و التسويق فمن بين النشاطات المالية التي وردت الإشارة إليها في المحاكم الشرعية، تلك النشاطات المتعلقة بالمعاملات النقدية كالصيرفة (تبديل العملة) و السمسرة، إذ ذكر أحد العقود الذمي يعقوب شترود الصرّاف [9] كما ذكر عقد أخر، الذمي حميز السمسار بن دابيد زيتون [10]، وقد أشار "شالر" إلى احتكار اليهود لمثل هذه الأعمال بقوله: "كما هي عادة اليهود في مختلف البلدان فإنهم يمارسون جميع فروع التجارة، و هم يحتكرون في هذا البلد السمسرة و أعمال المصارف و تبديل العملة..."[11].

و أفادتنا وثائق مختلفة باشتغال اليهود في التجارة، إذ عملوا على توفير العديد من المواد الغذائية التي يحتاجها الأهالي يوميا فمثلا : "... اشترك الذميون بيرس بن إسحاق كوهين و يوسف كوهين و عمار بن إسحاق، في ملكية أحد الأفران المعد لعجن القمح والشعير الواقع بسوق السمن ..."[12]، كما يبدو أن بعضهم كانوا يعملون كبائعين للخضار والفواكه فقد ملك أحد الذميين محلا معدا لبيع الخضار بسوق السمن [1]، و اشترى آخر

---

[2] – م، ش، ع : 132-133 (02).

[3] – م، ش، ع : 10 (15).

[4] – م، ش، ع : 140 (10).

[5] – م، ش، ع : 45 (08).

[6] – م، ش، ع : 57 (14).

[7] – م، ش، ع : 140 (10).

[8] – م، ش، ع : 41 (26).

[9] – م، ش، ع : 45 (90).

[10] – م، ش، ع : 03 (09).

[11] – شالر. سبق ذكره، ص 89.

[12] – م، ش، ع : 37-01 (26).

[1] – م، ش، ع : 88 (24).

قنطار بطاطا [2]، و باع كل من الذمي مخلوف و الذمي يوسف كيس من التين المجفف بسوق السمن[3].

و بذلك نكون قد سجلنا اشتغال بعض اليهود بتوفير مختلف المواد الاستهلاكية اليومية للمسلمين من جهة، و نسجل من جهة أخرى اشتغال بعضهم بتوفير مواد غذائية يستهلكها غير المسلمين، و نخص بالذكر تجارة الخمور فقد أبرز أحد العقود النادرة" ... امتلاك الأخوين الذميين يوسف و إسحاق أولاد موشي اليهودي لحانتين[4](محلين لبيع الخمر) تقعان بزنقة الحاشية، عادتا إليهما بالهبة من والدهما موشي..."[5].

كما اشتغل بعضهم ببيع الدخان إذ"... ملك الذميون مردخاي بن هارون و إسحاق بن إبراهيم ننوشي و هارون بن شالوم محلا لبيع الدخان يقع بكجاوة ..."[6] كذلك الذمي شلومو كسي الدخاخني بن شمير[7]، و الذمي الدخاخني يوسف[8].

و لعل أهم فروع التجارة التي مارسها اليهود –كما تشير الوثائق– هي تجارة القماش بمختلف أنواعه، و منه القماش الخاص بصناعة الحايك الجزائري و الذي ذكر في الوثائق

---

[2] – م، ش، ع : 53 (09).

[3] – م، ش، ع : 08 (72).

[4] – يشير الأسير"كاثكارت" إلى وجود عدة حانات بمدينة الجزائر، إلا أن وضعها لا يستحق الوصف–على حدّ تعبيره– أما عن عددها فذكر أنه تراوح من سبع وعشرين إلى ثلاثين حانة، أنظر:

–العربي. مذكرات أسير الداي، سبق ذكره، ص 101.

–و لمزيد من المعلومات حول الموضوع، أنظر:

–المازري، بديرة. "حياة اللّهو و خدمات الخمارات و المقاهي و الفنادق في الجزائر في أوائل القرن الثامن عشر ميلادي"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج1 و ج2، زغوان 1988، ص ص 97–102.

[5] – م، ش، ع : 41 (18).

[6] – م، ش، ع : 51 (41).

[7] – م، ش، ع : 84–85–86 (09).

[8] – م، ش، ع : 08 (72).

"بقماش حياكة التلحيف" [1]، و الأقمشة الحريرية [2]، و القماش المعروف "بالأنجاد" و النوع المعروف "بالأطلاس الأسود" [3]، كما تاجروا في المحارم الحريرية، و الشاشية الجزائرية[4].

و يبدو أن اليهود، مارسوا تجارة القماش في داخل البلاد و خارجها، فقد أفادتنا إحدى المعاملات المالية بأنه "... ترتب دين على الذمي موشي بن يعيش الجزائري، ببلاد تونس و هو ثمن قماش ابتاعه من المكرم التاجر الجزائري السيد قدور بوعمامة...."[5]

ومجمل القول : إن اليهود مارسوا بمدينة الجزائر نشاطاتهم الحرفية و التجارية بكل حرية، إذ لم نسجل أي إشارة تدل على منعهم من ممارسة نشاطاتهم الاقتصادية ، أو إجبارهم على ممارسة حرفة معينة دون أخرى، إذ اشتغلت كل فئة في النشاط الذي يناسب وضعها، فالبسطاء من اليهود اشتغلوا بالصنائع و الحرف اليدوية البسيطة و الدقيقة مثل صناعة الحلي و المجوهرات ...الخ و كبائعين متجولين، أما اليهود الأثرياء و أغلبهم من اليهود الليفورنيين فاشتغلوا بالأعمال التجارية الكبرى واحتكروا تصدير مواد هامة مطلوبة في الأسواق الأوروبية، كالحبوب و الجلود و الأقمشة والحرير وريش النعام و الخمور.

3- المعاملات

3-1- وسائل التعامل

تعددت وسائل و طرق التعامل بين المسلمين و اليهود ، فبالرغم من شيوع استعمال النقود كأهم وسيلة للتبادل التجاري فقد استعملت طرق أخرى كالقروض و المعاوضة والبيع بالمزايدة و البيع بالأجل و الوكالة.

3-1-1- النقود [1]

(1) – م، ش، ع : 74–75 (128).

(2) – م، ش، ع : 37 (31).

(3) – م، ش، ع : 28–02 (31).

(4) – م، ش، ع : 74–75 (143).

(5) – م، ش، ع : 53 (17).

عرفت بلدان المغرب تداول النقود منذ القدم، و لم يتوقف هذا الأمر على عصر معين بل يصبح استعمالها أكثر انتشارا منذ القرن الرابع عشر ميلادي، بعد وصول الذهب من بلاد السودان [2]، فقد كان ي وّجه جزء ا هاما من ه لسك النقود [3] المعدنية بمدينة الجزائر إذ كانت تسك النقود بأسماء الدول التي تداولت على حكم المدينة.

لكن بعد إلحاق الجزائر بالدولة العثمانية، في عهد خير الدين بربروس، أصبحت القطع النقدية الذهبية و الفضية منها على السواء تسك باسم السلطان العثماني [4] و استمر هذا الأمر إلى غاية 1830م، إذ نجد على الوجه الأول من القطعة النقدية عبارة "ضربت بالجزائر بتاريخ..."، و على الوجه الثاني عبارة "سلطان البرين و البحرين" و في بعض الأحيان نجد عبارة إضافية "ليحفظه الله و يوفقه"، كما جرت العادة أن يسبق اسم السلطان بعبارة "السلطان بن السلطان"، و لهذا الأمر دلالة على ارتباطها بالدولة العثمانية[5].

---

[1] –– يعد سك النقود أهم حدث تاريخي عقب اختيار المعادن النفيسة، و قد تدخلت الدول و تولت سك النقود سدا لأبواب الفساد و تسهيلا لعمليات التبادل التجاري، فانتقلت البشرية من مرحلة المقايضة إلى مرحلة تداول النقود المسكوكة.

[2]– من الصعب التقدير النسبي لحجم الذهب الذي وصل من بلاد السودان إلى بلاد المغرب بصفة عامة، و المغرب الأوسط بصفة خاصة. أنظر:

- Merrouche. Monnaies prix et, Op.Cit, p 21-22.
- Merrouche, l. "les fluctuations de la monnaie dans l’Algérie ottomane", revue d’histoire Maghrébine, N 83-84, 1999, p 625-626.

– بن موسى، جميلة. تجارة الذهب بين المغرب الإسلامي و بلاد السودان الغربي من القرن الثالث إلى الخامس الهجري، رسالة لنيل شهادة ماجستير في تاريخ المغرب الإسلامي، جامعة الجزائر، 2001، ص ص78–80.

[3] – السكة هي الختم على الدنانير المتعامل بها بين الناس بطابع حديدي ، تنقش فيه صور أو كلمات مقلوبة و يضرب بها على الدينار أو الدرهم بالمطرقة حتى ترسم فيه تلك النقوش، و تكون علامة على جودته. أنظر:

– ابن خلدون. سبق ذكره، ص ص 216–246.

(4) – حول موضوع النقود و مسكوكات الدولة العثمانية. أنظر:

– بلانت، ريتشارد. النقود العربية و الإسلامية، تعريب سروج سامي و سروج إبراهيم، منشورات مكتبة السائح بيروت، 1994، ص 12.

– ألتر. سبق ذكره، ص 657.

[5] - Merrouche. Monnaies prix et, Op.Cit, p 52.

و مع ذلك نسجل، استمرار تداول الدينار الذهبي الزياني طيلة القرن السابع عشر ميلادي، من خلال وثيقتين الأولى مؤرخة في سنة 1620م[1] و الثانية في 1673م[2]. وحصل هذا التضارب، بفعل استمرار ضرب النقد الزياني بمدينة تلمسان إلى غاية نهاية القرن السابع عشر ميلادي[3].

كما نسجل تنوع الوحدات النقدية المتداولة بمدينة الجزائر، فإلى جانب القطع النقدية المحلية نجد أيضا قطع نقدية أجنبية، تخصّ دول حوض البحر المتوسط [4]، بالإضافة إلى النقود العثمانية، إذ نسجل استعمال واحدة من أشهر نقود الدولة العثمانية، ألا و هي "الزر محبوب الذهبي" و قد ذكر في الوثائق بصفة الجمع (محابيب) فعلى سبيل المثال نجد ذكرا لـ "...ألف دينار محابيب ..."[5] و "...عشرين دينار محابيب ..."[6] كما ذكر أيضا" ...ريال محابيب..."[7]، و نسجل أيضا تداول الريال التونسي الفضي، إذ عرّف في إحدى المعاملات بعبارة "...ريال سكة بلاد تونس..."[8].

و يفسر "سعيدوني" ظاهرة تداول الوحدات النقدية الأجنبية في الجزائر بقوله: "...أما عملات الدول الأجنبية، فقد امتازت بتنوعها و تعدد مصادرها، حتّى يبدو للباحث أن كل العملات المعروفة آنذاك، كانت مستعملة في إيالة الجزائرية، و لعل من الأسباب التي جعلت الجزائر تحصل على هذه النقود الأجنبية تعاملها مع الشركات الأجنبية وحصولها

---

(1) – م، ش، ع: 28–2 (31).

(2) – م، ش، ع: 96–97 (8).

(3) Merrouche. Monnaies prix et, Op.Cit, p 28.

– أنظر أيضا: درياس، الأخضر. "نقود فضية زيانية ضربت بمدينة الجزائر"، حوليات المتحف الوطني للآثار، عدد 12،2002، ص95–102.

(4) - Shaw. Op.Cit, p 208.

(5) – م ، ش، ع: 151–152 (3).

(6) – م، ش، ع: 16–2 (27).

(7) – م، ش، ع: 141 (42).

(8) – م، ش، ع: 53 (17).

على حصتها من الإتاوات و الهدايا، كما نتج من جهة أخرى عن إجراءات افتداء الأسرى المسيحيين، توفر كميات من النقود الأجنبية بالجزائر..."[1].

إن الإشارة إلى نقود الدول الأوربية و التعريف بها في الوثائق، كان يتم بعبارة "...ضرب سكة الكفرة..."، و يبدو أنه لم يكن هناك أي مانع أو حرج من تداول العملات الأوربية فقد استعملها العامة و حتى رجال الدولة، إذ يخبرنا أحد العقود أن الداي مصطفى باشا اشترى سنة 1804م محلا "... بألف و مائتين ريال كلها ضرب سكة الكفرة ..."[2] كما نسجل تداولها حتى بين جنود الإنكشارية فقد" ... اشترى إبراهيم الإنكشاري بن محمد وكيل باب عزون، شطر (نصف) أحد المحلات بثمن قدره ثلاثمائة ريال كلها صحاح ضرب الكفرة..."[3]، و كذلك فعل"... المعظم السيد عمر الإنكشاري..".[4]

و إذ لم توضح العقود السابقة الذكر بدقة، أسماء الدول الأوروبية التي ضربت بها هذه النقود، فقد تأكد لدينا تداول العملة الإسبانية، إذ ذكر أحد العقود "...عشرون دينار ضرب صبانية(إسبانيا)..." [5]، و يفسر "سعيدوني" هذا الأمر بقوله: "...أما العملة الإسبانية فما ساعدها على غزو أسواق المغرب العربي و تدعيم قيمتها النقدية و لا سيما في الجزائر هو تهاطل المعادن الثمينة على شبه جزيرة إيبيريا طيلة سنوات 1493م–1660م، كما أن لجوء الكثير من الأندلسيين المسلمين و اليهود المطرودين من إسبانيا إلى المدن الساحلية للإيالة الجزائرية و استقرارهم بها حاملين معهم ما يملكون من نقود إسبانية إلى مدينة الجزائر، هذا ما ساعد على شيوع العملة الإسبانية و اكتسابها ثقة السكان"[6].

---

[1] – سعيدوني، ناصر الدين. النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية(180–1830م)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 194.

[2] – م، ش، ع: 16–2 (27).

[3] – م، ش، ع: 109–110 (46).

[4] – م، ش، ع: 140 (17).

[5] – م، ش، ع: 132–133 (99).

[6] – سعيدوني. النظام المالي، سبق ذكره، ص 195.

"و قد أطلق أهالي تونس و الجزائر و طرابلس على النقد الإسباني اسم (بومدفع) و بالمقابل كانت نقود الإيالات الثلاث: الجزائر و تونس و طرابلس، متداولة في إسبانيا أيضا"[1].

ويدل هذا الأمر، على توفر و تداول القطع النقدية الأوربية في التبادل التجاري، فإننا لم نعثر على أي إشارة تفيد باستعمال الأوراق النقدية الأجنبية أو التعامل بنظام السندات المالية، بالرغم من أن أوربا عرفت رواجا و إقبالا ملحوظين على التعامل بهما في هذه الفترة[2].

أما النقود المحلية " فكانت تضرب بدار السكة، الواقعة بالقرب من قصر الداي غير بعيدة عن جامع كجاوة، قبل أن يختار لها الداي علي خوجة سنة 1817م، مقرا جديدا بالقصبة ملحقا بالخزينة العامة، بعد أن أتم نقل ودائع الخزينة إلى حصن القصبة"[3].

و حتى لا يقع تسرب للعملة أو تهاون في صنعها، أوكل الإشراف على دار السكة إلى موظف يدعى "أمين السكة"[4] و يخضع لأوامره مباشرة أربعة موظفين، اثنان منهما كانا من اليهود، إذ أوكل إلى أحدهم، مراقبة حسن صناعة النقود إضافة إلى مهمة الكشف عن القطع النقدية المغشوشة، أما الثاني فأوكلت إليه مهمة مراقبة وزن القطع النقدية، إذ يقوم بالإعلان عن وزن كل قطعة بصوت عالي، و يتولى أحد الكتاب تقييد تلك المعلومات في سجل خاص، كما وظف أيضا بدار السكة أربعة و عشرون عاملا كلهم من اليهود.[5]

---

[1] – ألتر، سبق ذكره، ص 659.

[2] –حسن، أحمد. الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي قيمتها و أحكامها، دار الفكر، دمشق، 1999 ص ص19–22.

[3] – سعيدوني. النظام المالي، سبق ذكره، ص 189.

[4] - Amine, M. "Moyens et aspects techniques de l’activité commerciale à Alger", Revue d’histoire maghrébine, N° 75-76, 1994, P113.

[5] –في فاس كان كل العمال بدار السكة من اليهود أيضا، أنظر:

-Zafrani, H. "Artisanat des métaux précieux et problèmes monétaires dans les décisions des tribunaux rabbiniques de Fès aux XVlll siècles", In: les juifs et l'économie, textes réunies par Benayoun CH et Alain M et Rojtman J, presse universitaire du Mirail, Toulous, 1992, P 47-49.

حددت لهم مرتبات تتناسب مع كمية القطع النقدية التي يصنعونها.[1]

و من القطع النقدية الجزائرية نسجل تداول دينار الذهب السلطاني الجزائري، وقد وجدت أجزاء لهذه القطعة النقدية الذهبية، بمقدار الربع و النصف.[2]

و الملاحظ أن جميع العقود المسجلة قبل سنة 1802م، ذكر فيها دينار الذهب السلطاني دون تحديد لقيمة صرفه، لكن ابتداء من السنة المذكورة حددت قيمة صرفه بتسعة ريالات دراهم صغار [3] و قد استمر هذا الأمر إلى غاية سنة 1829م، لما ذكرت إحدى الوثائق ارتفاع قيمته بنصف ريال فضية، و قد عبر عن ذلك بما يلي: "...صرف كل دينار ذهب سلطاني هو تسعة ريالات دراهم صغار و نصف ريال فضية..." [4]، أما عن قيمة صرفه بالنسبة للعملات الأوربية فقد صرّف كل دينار ذهب سلطاني، بثلاثة ريالات ضرب سكة الكفرة سنة 1804م [5]، و من النقود الذهبية أيضا نسجل تداول الدينار الجزائري الخمسيني العدد[6].

إن القطع النقدية الجزائرية، كانت تسك بدرجة فنية عالية ، و من خليط صافي بحيث أن محتواها من الفضة كان عاليا جدا[7]، أما الوحدة النقدية الفضية الأساسية، هي "ريال دراهم صغار"[8].

---

(1)- Shaw. Op.Cit, P 136.

(2) – ألتر. سبق ذكره ص 658.

(3) – م، ش، ع: 132-137 (62).

(4) – م، ش، ع: 99-100 (27).

(5) – م، ش، ع: 28-1 (77).

(6) – م، ش، ع: 49 (2).

(7) – سبنسر. سبق ذكره ص 128.

(8) - Merrouche. "les fluctuations de la monnaie …",Op.Cit, p 227.

و من القطع الفضية المذكورة في الوثائق، نجد: الريال الفضي [1]، و ريال بوجه [2] كما ورد ذكر الريال الكبيرة الضرب[3].

و الحقيقة أن النقود المحلية نالت ثقة التجار و المتعاملين، نتيجة لكثافة الاستعمال اليومي من جهة، و لاحتوائها على نسبة مرتفعة من المعادن الثمينة كالذهب و الفضة من جهة أخرى، و بفضل ذلك فرضت العملة الجزائرية وجودها كأهم وسيلة للتعامل، بالرغم من أنها لم تعتمد على أي تشريع أو قرار رسمي، يمنحها امتيازات خاصة، و من المرجح أن الوضع المتمثل في ترك النقود تحت رحمة الاستعمال اليومي هو من أهم الأسباب التي أدت إلى تعدد الوحدات النقدية الجزائرية[4].

علما أن الداي و رجال الديوان هم الذين ينظرون و يقررون في جميع الأمور المتعلقة بضرب النقود من حيث قيمتها و أجزاءها و حتّى سعر الصرف[5]، فالسكة الذهبية كانت في أول عهدها تزن 3,400غ و تبلغ قيمتها 9,60 فرنك فرنسي، ثم أصبحت بعد إعادة سكها تزن 3,187غ و انخفضت قيمتها إلى 8,90 فرنك فرنسي.[6]

هذا ما يتأكد في الوثائق، ففي سنة 1817م جاء في أحد العقود عبارة تدل على تغير قيمة النقود من الزيادة إلى النقصان [7]، و لهذا الأمر دلالة على انخفاض قيمة النقود المحلية، و قد اعتبر "مروش" الفترة الممتدة من سنة 1816م إلى 1830م فترة "أزمة نقدية"، و فسر ذلك بحالة الضعف العام الذي شهدته البلاد وقتئذ، والذي أدى إلى احتلال الجزائر سنة 1830م[8]، و بالرغم من الإصلاحات المالية التي حاول بعض الدايات انتهاجها خلال الفترة ما بين (1811–1827م)، فإنها لم تعط نتائج إيجابية بل أدت إلى تناقص قيمة العملة الجزائرية، و أظهرت بشكل أو بآخر عجز الحكام عن انتهاج سياسة مالية تخدم مصالح

---

[1] – م، ش، ع: 95 (63)؛ ع: 35 (34)؛ ع: 53 (16).

[2] – م، ش، ع: 50 (51)؛ ع: 16–1 (48)؛ ع: 141 (70).

[3] – م، ش، ع: 38 (57)؛ ع: 151–152 (38)؛ ع: 16 (19).

[4] Amine. "Moyens et aspects….",Op.Cit,p113.

[5] - Shaw. Op.Cit, P 136.

[6] – سعيدوني. النظام المالي، سبق ذكره، ص 213.

[7] – م، ش، ع: 28–1 (112).

[8] - Merrouche. "les fluctuations de la monnaie …", Op.Cit, p 625-626.

الدولة، و تنمي التبادل التجاري و الإنتاج الفلاحي و الصناعي وتحدّ من تلاعب التجار الأوربيين و اليهود الذين كانوا يسعون جاهدين إلى استنزاف خيرات الجزائر، نظير استيراد عملات رديئة يتم صنعها بموانئ البحر المتوسط [1]. و قد كانت النقود المزورة تصنع محليا بمنطقة جرجرة، هذا ما أكده "حمدان خوجة" الذي أشاد بمهارة الأهالي و بمقدرتهم الفائقة، في نقش المعادن و تقليد جميع أنواع النقود، إلى درجة أنه يصعب على الصرّاف التمييز بين الصحيح و المغشوش منها.[2]

و ابتداء من سنة 1830م تسجل العقود الشرعية ، بداية تداول الفرنك الفرنسي [3] بالموازاة مع تداول النقود المحلية و الأجنبية السابقة الذكر [4]، و قد استمر هذا الأمر إلى غاية 11 أوت 1851م عندما أصدرت السلطات الاستعمارية قرار إلغاء التعامل بالنقود الجزائرية و العثمانية، و إنشاء بنك فرنسي لصك النقود.[5]

3-1-2- القروض

إن المعاملات الاقتصادية اليومية بين المسلمين و اليهود، أدت إلى تعاملهم بالقروض، حيث يقوم صاحب المال(الدائن)، بإقراض مبلغ من المال إلى الشخص المستدين مع تحديد تاريخ إعادته، و عبرت الوثائق الشرعية عن هذه الممارسة بعبارة "سلف إحسان و توسعة".

و العقود الخاصة بالمعاملات المالية، هي عبارة عن إقرارات بالديون، يتم فيها إثبات قبض مبالغ معينة إثباتا مستوفيا للشروط الشرعية، و يحتاط صاحب المال بكل الصيغ التي تمنع وقوع أي التباس أو تهرب من تسديد مبلغ القرض، مثال ذلك نذكر " ...اعتراف الذمي موشي بن هارون معطي على نفسه، أنه قبض من السيد احميده بن حاج علي البرادعي

---

(1) – سعيدوني. الجزائر في التاريخ، سبق ذكره، ص 27.

(2) – خوجه. سبق ذكره، ص 67.

(3) – م، ش، ع : 8 (59)؛ ع : 141 (152)؛ ع : 31 (153).

(4) – م، ش، ع : 72–73 (85)؛ ع : 140 (32)؛ ع : 132–133 (92).

(5) – حليمي، عبد القادر. "القروض و النقود في مدينة الجزائر أثناء العهد التركي"، الأصالة، عدد 7، 1972، ص 79.

مبلغا من المال على وجه القرض، بحكمه الجائز بين المسلمين [...] رأس المال يكون بينهما إنصافا و سوية و اعتدال، و عليه بالصرف والأمانة في السر والعلانية..."[1].

و ما نسجله، هو الحرص على ذكر المدة الواجب إعادة القرض خلالها، فعلى سبيل المثال:"... تعهد الذمي يعقوب الصرّاف، أن يعيد ما قبضه من التاجر أحمد بن الحاج محمد على وجه سلف إحسان و توسعة، بعد انقضاء خمسين يوما من تاريخ تقديم القرض..."[2].

و نلاحظ أيضا، أنه قد يتم تسديد مبلغ القرض على دفعات، مثلما حدث في المعاملة المالية التي جرت بين" ... علي يولداش بن محمد و الذمي هارون بن مردخاي اشكانصو فقد اتفقا على أن يؤدي الذمي المذكور في كل جمعة ما قدره ريال واحد، إلى أن يسدد جميع المبلغ..."[3]، و إذ نسجل هنا حرص صاحب المال في كتابة مثل هذه الشروط، فإن هذا الأمر يفسر بخوف المقرض من تملص المقترض، و عدم وفائه بالدين المترتب عليه.

أما عن تفسير شيوع ظاهرة القروض من طرف المسلمين لليهود، فللواضح أن اليهود قد استغلوا تعاليم الشريعة الإسلامية، التي تحرم إقراض المال بالفائدة أو ما يعرف شرعا بالربا [4]، فقد تمكن اليهود من تنمية أموالهم و تنشيط أعمالهم التجارية عن طريق حسن استغلال القروض التي تحصلوا عليها من المسلمين، في الصفقات التجارية المربحة ، في حين يفسر قلة القروض من جانب اليهود لصالح المسلمين إلى مطالبة المقرضين اليهود من المقترضين المسلمين تسديد فوائد القروض، وهذا الأمر مخالف للشريعة الإسلامية.

---

(1) – م، ش، ع: 53 (21).

(2) – م، ش، ع: 45 (90).

(3) – م، ش، ع: 37 (47)

(4) – يحرم الإسلام إقراض المال بالربا كما حرمته بقية الديانات السماوية لأن فيه استغلالا للأموال، في حين عرف اليهود منذ القديم إقراضهم المال بالفائدة، إذ مارسوه في جميع المجتمعات التي عاشوا بينها، فتعاليم التلمود تقول: "أمرنا الله بأخذ الربا من الذمي و ألا نقرضه شيئا إلا على هذا الشرط و بدون ذلك نكون قد ساعدناه، مع أن الواجب علينا، إلحاق الضرر به". أنظر:

– الميسري. سبق ذكره، ص 369.

و لم نعثر في الوثائق على أي إشارة صريحة أو ضمنية ، تدل على مطالبة اليهود بفوائد على المال الذي أقرضوه للمسلمين، و ربما يعود هذا الأمر إلى لجوء المتعاملين في كتابة العقود إلى قضاة المسلمين حيث يتم التوثيق حسب أصول الشريعة الإسلامية.(1)

3-1-3- المعاوضة

و تسمى أيضا بيع المقايضة ، و هو بيع العين بالعين أي مبادلة مال بمال غير نقدي (2)، و المعاوضة هنا بمعنى الاستبدال أي استبدال العقارات بعضها ببعض دون أن يحصل تقييم نقدي لها، و هي من المعاملات الشرعية لدى المسلمين، و نميز بين نوعين منها:

أولا: معاوضة تقع بين الأفراد بالتراضي و الخيار، و تخص إما العقارات كالأراضي والمحلات التجارية و الدور، أو الأموال عينية مثل الحيوانات والحبوب...الخ و يشترط أساسا التراضي بين المتعاملين حتى يقع الاستبدال ، و تبين من خلال الوثائق تأثر اليهود بمثل هذا النوع من المعاملات، حتى أنهم مارسوه فيما بينهم، إذ يشير أحد العقود بأنه" ... انتقل نصيب الذميين إبراهيم و إسحاق و مسعود و يهوده، في ملكية محل قرب سوق السمن لصالح شقيقهم شلومو بالمعاوضة و بإشهاد قضاتهم..."(3)، إلا أننا نجهل نوعية العقار الذي عوض به المحل التجاري المذكور.

و قد أشار كلين "Klein" إلى أن يعقوب بكري، قام في سنة 1794م بمعاوضة منزله الريفي الواقع خارج الباب الجديد، مقابل قطعة أرض تعرف "ببحيرة العناب" الواقعة بالقرب من "عيون السخاخنة"، بهدف تحويلها إلى مقبرة عائلية.(4)

---

(1) – يشير" مروش "إلى عثوره في دفتر أحد التجار الجزائريين و الذي يعود إلى سنتي 1777م–1778م، على معاملة تدل على إقراض المال بالفائدة، من طرف أحد التاجر المسلمين لصالح يهودي، إذ سجل التاجر الجزائري في دفتره، أنه تحصل على 12 ريالا كفائدة عن مبلغ 100ريال التي أقرضها لليهودي. أنظر

– Merrouche. Monnaie prix et, Op. Cit., p 209.

(2)– حيدر. سبق ذكره، ص 99.

(3) – م، ش، ع : 57 (36).

(4) – بعد الحملة الفرنسية بيعت هذه القطعة من الأرض بعد أن استولت عليها السلطات الفرنسية، إلا أن بعض الأفراد اعترضوا و احتجوا بشدة على السلطات الفرنسية حتى تمكنوا من استرجاعها. أنظر:

- Klein, H. Feuilles d’El-Djazaïr, T1, Edition du Tel, Alger, 2003, p 41-42.

ثانيا : المعاوضة بين الأملاك الخاصة و الأملاك العامة، و نخص بالذكر تلك العقارات التابعة لمؤسسة الأوقاف، و هذا النوع من المعاوضة لم يكن يسمح به إلا المذهب الحنفي، و لعل هذا ما يفسر كون جميع عقود المعاوضة كانت توثق لدى المحكمة الحنفية، فمن أهم شروط عملية الوقف عدم انتقال العقار المحبس لا لشخص و لا لهيئة معينة مهما كانت الظروف، و الحالة الوحيدة المسموح فيها بمعاوضة العقارات المحبسة هي حالة توقف العقار عن تقديم أي منفعة مادية، و بالمقابل يكون العقار الذي يراد التعويض به ذو منفعة و قيمة مادية.

فعلى سبيل المثال أرادت" ... الحاجة عائشة معاوضة مخزنها الواقع بسويقة باب الوادي، مقابل هواء محلين كانا وقفا على أحد المساجد الواقعة أسفل العين الحمراء بحجة أن معاوضة المخزن المذكور بهواء المحلين فيه سداد و غبطة و صلاح في حق جانب الحبس، إذ لا منفعة لجانب الحبس بهواء المحلين ، و قد عرضت هذه القضية أمام الناظر في الأحكام الشرعية، و وافقها في ذلك إمام المسجد و مكّنها مما أرادت...".[1]

كما عثرنا على معاوضة هامة، جرت بين جماعة من اليهود الذين "...رغبوا في توسيع مقبرتهم، بعد أن ضاقت عليهم، على حساب رقعة أرض، و جنة (بحيرة) لصيقتان بمقبرتهم و موضع دفن موتاهم، موقوفتان لصالح الجامع الأعظم، و أراد هؤلاء اليهود معاوضة الأرض و الجنة بأحد الدور الواقعة أسفل سوق الجمعة و المعروفة بدار الفار(؟). و رفعوا أمرهم في ذلك، إلى الملك [كذا] فخر أمراء ملوك الإسلام من [...] بجزاير الأمراء و أصلح به البلاد و العباد، فخر الدولة و إنسان عينها و هو المعظم المحترم الحاج شعبان [كذا] و استظهروا لديه رسما كان بأيديهم من طرف السلطان الأعظم، مفاده أنه إذا أرادت جماعة اليهود القاطنين ببلد الجزائر أن يشتروا موضعا ليجعلوه مقبرة لدفن موتاهم فليمكّنوا من ذلك و لا يمنعون.

و قد استجاب الداي الحاج شعبان ما أمر به السلطان الأعظم و وجّه لهذا الغرض المكرم الأجل الزكي الأفضل السيد الحاج محمد الترجمان، إلى إمام المسجد الأعظم وإلى المجلس العلمي المنعقد بالمسجد المذكور و إلى الناظر في الأحكام الشرعية، و الوكيل

---

[1] – م، ش، ع : 37–1 (1).

السيد محمد الموري نيابة عن إمام الجامع الأعظم، في حق جانب الحبس المذكور، كما استدعى أصحاب الدار، و هم الذمي ياسف معطي قاضي جماعة اليهود، و الذمي ناطان كوهين بن داود، و الذمي شالوم ناربونير بن إبراهيم اليهودي، و الذمي شالوم ضبيانة بن ناطان اليهودي، و الذمي موشي بوقاية بن ناطان اليهودي، و الذمي الروشو بن بيار بن شلومو اليهودي، و الذمي ياسف كوهين بن هارون اليهودي، و الذمي يعقوب بن دحمان اليهودي. و تعاوض جميع هؤلاء، معاوضة صفتها، أن خرج الذميون المذكورون لصالح وكيل الجامع الأعظم المذكور عن جميع الدار المذكورة و بالمقابل خرج لهم الوكيل بحكم ما أسند إليه من الإذن و موافقة الإمام، من جميع البحيرة و البقعة الموقوفتان لصالح الجامع الأعظم مع أربعة سواني (آبار) ... بما لذلك من حد و حق و منتفع و مرتفق داخلا فيه، و خارجا عما صار له، عدى ما يخص البحيرة المذكورة من نوبة الماء فإنه غير داخل في المعاوضة، بل هو باق على تحبيسه لصالح الجامع الأعظم. كما التزم الذميون المذكورون لوكيل الجامع الأعظم، بأن الساقية الجارية من وادي قريش إلى صهريج الماء مهما فسد بها فعليهم إصلاحها من مالهم الخاص، مهما طال الزمن أو قصر، كما التزموا أيضا بأداء الغرامة اللازمة على البحيرة و الرقعة المذكورتان لصالح دار الإمارة العلية من مالهم الخاص، مهما طال الزمن أو قصر، التزاما عرفوا قدره وألزموا أنفسهم حكمه، و قد تأخر توثيق العقد و وضع الشهادة إلى أواخر ذي الحجة من شهور عام اثنين و مائة بعد الألف من هجرته عليه السلام..."[1]، الموافق لسبتمبر 1691م.

3-1-4- بيع المزايدة

يتم البيع بالمزايدة عندما يعجز المالك عن أداء التزامات مادية ترتبت عليه، فتعرض أملاكه للمزايدة عليها في الأسواق، و تباع لمن يدفع أكثر، و قد أشارت الوثائق إلى هذا النوع من المعاملات بعبارة "البيع بالمزاد". ففي سنة 1670م عرضت أملاك " ...الأخوين الذميين ياسف و دابيد ولدا إسحاق اليهودي للزيادة عليها، واستقرت في الأخير على المعظم

---

[1]- م، ش، ع : 28 (2). أنظر ملحق رقم : 03.

الناسك ابن الحاج قاسم، بثمن قدره مائتين و أربعين ريال ..."[1]، و كما هو واضح فإن هذا العقد لا يخبرنا عن سبب مصادرة أملاك الأخوين ياسف و دابيد وعرضها في المزاد.

و الظاهر أن هحتّى أملاك مقدم اليهود، لم تستثن من هذا الأمر، إذ أمر" ... الداي حسين باشا بأن تباع جميع أملاك الذمي يوسف بن يعقوب مقدم اليهود، بسبب ديون ترتبت عليه و عجز عن تسديدها، فنودي على جميع أملاكه، و كانت الرغبة في الزيادة عليها إلا أن استقرت لصالح المكرم السيد حسن الانكشاري بما قدره ثلاثة آلاف و مائتا ريال كلها دارهم صغار..."[2] و قد حدث هذا الأمر سنة 1826م.

ويتضح من خلال عرض هذه الأمثلة، أن أهم ما يميز هذا النوع من المعاملات هو حدوث البيع اضطرارا، أي دون رغبة المالك في ذلك، بل إن الأمر يحدث نتيجة لظروف استثنائية، إما بسبب العجز عن تسديد الديون أو مصادرة الأملاك من طرف من له الحل و العقد و نعني بهم إما الحكام أو الجنود، و نتيجة لهذا الأمر كانت تباع العقارات في أغلب الأحيان بأقل من قيمتها الحقيقية.

3-1-5- بيع الأجل

و نقصد ببيع الأجل تعيين مدة للوفاء بثمن سلعة معينة ، و نسجل شيوع التعامل بهذه الطريقة ما بين التجار المسلمين و اليهود، و يقوم هذا النوع من المعاملات أساسا على الثقة بين الطرفين المتعاملين، حيث يقوم التاجر بشراء سلعة معينة دون أن يدفع ثمنها ويكتفي بكتابة عقد يعترف فيه بما عليه من ديون و يحدد مدة معينة لقضاء دينه[3].

فالتأجيل هنا يعني التأخير و تعليق الوفاء بالدين إلى وقت معين، فعلى سبيل المثال نذكر اعتراف"... الذمي موشي بن نتول اليهودي، أن عليه للمكرم السيد الحاج عبد القادر ثلاثمائة ريال كلها دراهم صغار، ترتبت عليه من ثمن سلعة عطرية ابتاعها منه..."[4].

---

[1]– م، ش، ع : 27-2 (؟).

[2] – م، ش، ع : 25 (9).

[3] - Amine. "Moyens et aspects…", Op.Cit, p 193.

[4] – م، ش، ع : 53 (8).

و إذا كان بعض العقود تشير بدقة إلى نوعية السلع التي نتج عنها الدين ، فإن أغلبها تهمل ذكر ذلك [1]، بينما اتفقت جميع العقود على تحديد المدة التي يجب فيها استخلاص الدين و الوفاء به، فقد يوّفى بالدين كاملا أو يقسط على مراحل، بمعنى تأجيل أداء الدين مفرقا إلى أوقات متعددة و معينة، فعلى سبيل المثال "... طلب السيد عمر بن باكير من الذمي مسعود أن يؤدي له جميع الدين المترب عليه، فطلب الذمي المذكور أن يفسح له أجلا ليتمكن من توفير جميع المبلغ و المقدر بمائة وثمانين ريال، و طلب أن يوزع المبلغ على ثلاثة أقساط، يقدم له في كل ستة أشهر ستين ريالا، فوافق السيد عمر على طلب الذمي مسعود..."[2].

وخوفا من عدم قدرة المستدين على الوفاء بالتزاماته، قدم بعض هم أملاكه للرهن حتى يطمئن صاحب المال على عدم ضياع ماله في جميع الأحوال، من ذلك نذكر حالة" ... الذمي ناطان بن إسماعيل الذي ترتب عليه دين، للتاجر الحاج أبو الحسن علي بن محمد و قدره ألف دينار كلها ذهبا عن سلعة أجلا ثمنها، و اتفق معه الذمي أن يؤدي له جميع العدد على ثمانية أعوام من تاريخ كتابة العقد و رهنه توثقا و اتفاقا، المحل الواقع على اليسار من باب عزون..."[3]

3-1-6- الوكالة

أوردت الوثائق إشارات عديدة إلى لجوء المتعاملين لأسلوب الوكالة، فحينما يكون صاحب الملك غائبا لسبب ما، يفوّض بعقد شرعي من ينوب عنه لإجراء عقد البيع أو من يقبض عنه ثمن البيع، فقد يوكل الأخ أخاه [4] أو توكل الأم أبناءها لينوبوا عنها في البيع [5] و قد يوّكل قاضي اليهود أيضا[6].

---

(1) – أغلب العقود تذكر العبارة التالي "...ترتب عليه جميع العدد المذكور عن ثمن سلعة ابتاعها منه و أجلا ثمنها بذكرهما و إقرارهما على ذلك..." أنظر مثلا: – م، ش، ع : 53 (12)؛ ع : 74–75 (72)...الخ

(2) – م، ش، ع : 53 (16).

(3) – م، ش، ع : 28–2 (31).

(4) – م، ش، ع : 100–101 (34).

(5) – م، ش، ع : 84–85–86 (9).

(6) – م، ش، ع : 56 (36).

لذلك سجلنا عقود توكيل اضطر أصحابها إلى كتابتها خارج مدينة الجزائر بسبب غيابهم و رغبتهم في بيع أملاكهم الموجودة بها، منها العقد الموثق بعدالة مدينة البليدة والذي وكّل فيه"... الذمي شمويل بن جلاي اليهودي أخاه ميمون لينوب عنه في بيع حقه و نصيبه في إحدى الدور ..."[1]، و هناك عقد آخر سجلّ عقد الوكالة بمحكمة مدينة تطوان و للأسباب نفسها.[2]

و قد يكون التوكيل لأكثر من شخص، فقد وكّل الذمي مخلوف بسبب سفره إلى مدينة القدس كلا"... من الذميين إبراهيم بن حييم كميس و شلومو بن عيزر بن شمعون في بيع ما نابه في محل يقع بالصاغة ، لمن يريدان و بالثمن الذي يقدرانه...".[3]

إلا أن ما لفت انتباهنا، عدم وجود توكيلات مشتركة بين المسلمين و اليهود، فجميع الحالات التي رصدت هي توكيلات تمت ما بين اليهود، أو ما بين المسلمين[4].

كما أن الملاحظ هو عدم قيام النساء بشراء العقارات مباشرة، فأغلبهن كن يعيّن من ينوب عليهن في الشراء و البيع، فعلى سبيل المثال" ... اشترى وكيل الحرج المعظم الأجل الزكي الأفضل السيد الحاج أحمد بن خليل التركي، نيابة عن زوجه الولية الحرة الزكية آمنة بنت عبدي باشا، الدار الواقعة بالسوق الكبير قرب دار اللحم والمعروفة بدار بن بويضة، من الذميين إبراهيم اليهودي بن شالوم و موشي بن يوسف الزحوط اليهودي ..."[1]، أما السيد حسن التاجر فقد ناب عن الولية نفيسة بنت السيد عبد الرحمان الشوّاي في شراء أحد

---

[1] – م، ش، ع : 49 (39).

[2] – م، ش، ع : 140 (32).

[3] – م، ش، ع : 68 (24).

[4]– لقد شاع ما بين المسلمين تعاملهم، بأسلوب البيع أو الشراء "بالنيابة"، و تعني ضمنيا "الوكالة" أيضا، و عملية الشراء بالنيابة كانت تحصل إما لصالح الأشخاص أو لصالح مؤسسات الدولة، و كمثال نذكر نيابة السيد محمد بوضربة عن صهره خوجة الجلد المعظم السيد الحاج يوسف، في شراء ثمن واحد من أحد الدور ، كما ناب السيد امحمد، عن محجوره الولد أحمد بن المرحوم السيد الحاج علي الحفري القاونجي في شراء أحد المحلات، في حين ناب السيد مصطفى الانكشاري عن صهره المقطاعجي(كاتب) بدار الإمارة العلية، المعظم الأرفع يوسف خوجه في شراء أحد الدور.أنظر:

–م، ش، ع: 49(7)؛ ع: 11(7)؛ ع: 41(19).

[1] – م، ش، ع : 9–2 (9).

المحلات [2]، و ناب عنها أيضا السيد المكرم الحاج علي (؟) بن الحاج محمد بن صيام، في شراء أحد المحلات الواقع بزنقة الحاشية [3]، كما "...شهد المعظم الأجل السيد إبراهيم الإنكشاري بن السيد محمد وكيل باب عزون، أن شراءه لنصف المحل الواقع(؟) إنما ذلك كله لقريبته، الولية مؤمنه بنت المرحوم السيد الحاج محمود دفع عنها جميع العدد من مالها الخاص بها ولا حق له في ذلك..."[4].

و إذ نقتصر على هذه الحالات، التي جرت فيها معاملات الشراء نيابة عن الأشخاص ، فإننا نقدم حالات أخرى تم فيها الشراء لصالح المؤسسات مثلا المؤسسة العسكرية و مؤسسات الأوقاف، فعلى سبيل المثال نذكر أن السيد محمد بن المقفولجي شاوش أوقاف الحرمين الشريفين، اشترى من الذمي ابراهيم اليهودي، حضه في أحد الدور، و شهد السيد محمد بأن ما اشتراه هو لصالح أوقاف الحرمين الشريفين، في حين" ... شهد المعظم الأفضل الأسعد السيد محمد باشا بن المرحوم السيد عثمان، بأن شراءه من الذميين موشي و شلوم و ميمون بن يعقوب معطي لمحلين، هو لصالح أوجاق العسكر المنصور القائم بالجزائر المحمية بالله تعالي.."[5].

كذلك فعل الداي مصطفى باشا الذي اشترى من" ... الذميين مسعود و مسعودة اليهوديين محلا يقع بالعطارين، لصالح أوجاقه و رقمهم مائتان و ثمانية و ثلاثون القاطنين في الطبقة العليا داخل دار الانكشارية الغربية من باب عزون، دفع عنهم جميع العدد من أموالهم الخاصة..."[6].

أما" السيد مصطفى وكيل الحرج بباب الجزيرة، فقد اشترى في سنة 1815م"... محلا يقع بسبع لويات لصالح أوجاقه و رقمهم ثلاثة و تسعون القاطنين بدار الانكشارية الجديدة

---

[2] – م، ش، ع : 32 (52).

[3] – م، ش، ع : 4 (29).

[4] – م، ش، ع : 109–110 (46).

[5] – م، ش، ع : 74–75 (20).

[6] – م، ش، ع : 57 (13).

ببيت معروفة ببيت مصطفى شاوش من مالهم الخاص ابتاع ذلك نيابة عنهم..." [1].

إن ذكر هذه الأمثلة، ما هو إلا محاولة لتقديم صورة عن بعض طرق التعامل و التصرفات الاقتصادية الشائعة ما بين المسلمين و اليهود، و التي يبدو أنها لم تخرج على العموم عن قوانين الشريعة الإسلامية.

4- المتعاملون المسلمون

إن الهدف من التعرف و التعريف بالمتعاملين المسلمين مع اليهود، يكتسي في اعتقادنا أهمية بالغة، إذ من خلاله يمكن رصد مدى اتساع أو ضيق شبكة العلاقات اليهودية، وسط مختلف شرائح مجتمع مدينة الجزائر، و بالتالي فإننا نتساءل: عن طبيعة ومكانة أولئك الذين تعاملوا مع اليهود؟. و ما هو الوصف الذي يمكن إطلاقه على شبكة العلاقات اليهودية؟ فهل هي شبكة مغلقة أ م شبكة مفتوحة على جميع الفـئات بمدينة الجزائر؟ و بالتالي هل يمكن الحديث عن اندماج اجتماعي و اقتصادي ليهود مدينة الجزائر في العهد العثماني؟.

للإجابة على هذه التساؤلات، اخترنا عينة من الوثائق تميزت بتنوعها، و قمنا بتصنيفها بهدف تمييز مكانة مختلف المتعاملين، و جاء تصنيفهم كالتالي:

4-1- فئة الحكام

لقد تعامل العديد من دايات الجزائر مع اليهود، منهم الداي علي باشا نقسيس و الداي محمد بن عثمان باشا و الداي حسن باشا و الداي مصطفى باشا و الداي علي خوجه والداي حسين آخر دايات الجزائر.

فقد ذكر أحد العقود المسجل سنة 1763م "...أن المعظم الأرفع الهمام الأنفع السيد علي باشا، اشترى دارا و علوي يقعان بالسوق الكبير، من مقدم جماعة اليهود الذمي يعقوب المدعو عقيبات بن الذمي إبراهيم اليهودي..."[2]، و لعل أهمية هذه المعاملة تبرز من خلال

---

[1] – م، ش، ع : 56 (45).

[2] – م، ش، ع : ؟ (28).

مكانة هذين المتعاملين، فمن جهة نجد الداي علي باشا [1]، و من جهة ثانية نجد مقدم اليهود الذمي يعقوب المدعو عقيبات، و إضافة إلى ذلك فإن هذا العقد تميز عن غيره من العقود بكثرة عدد الشهود، فعلى غير العادة ذكر هذا العقد ثمانية شهود، أقروا جميعا بصحة امتلاك مقدم اليهود للدار الواقعة بالسوق الكبير، قبل أن يبيعها إلى الداي علي باشا. و كان الشهود ينتمون إلى عائلات يهودية معروفة، و ذات مكانة بين طائفة اليهود مثل: عائلات بوشعرة و الخروبي و بن دحمان وكاميس...الخ.

كما عثرنا على إحدى المعاملات، و خصت دايا آخرا من أهم دايات الجزائر، ألا وهو الداي محمد بن عثمان باشا الذي حكم ما بين سنتي 1766م-1791م[2]، تعرّفه الوثائق "بالمعظم الأغر الأنجد الأفضل الأسعد السيد محمد باشا بن المرحوم بكرم الحي القيوم السيد عثمان "، كما أشاد به نقيب الأشراف الزهار قائلا: "...كان رحمه الله مؤثرا

---

(1) – عرف عن الداي علي باشا، أنه كان يلقب بعلي باشا ناكسيس و بوصباع، سمي كذلك لأنه تبارز مع تركي أيام شبابه فقطع إصبعه، حكم بين سنتي (1168هـ-1754م/1179هـ) أواخر أيام السلطان محمود الثاني. أنظر:

– الزهار. سبق ذكره، ص 19.

(2) – تولى محمد بن عثمان باشا، منصب الداي بعد وفاة الداي علي باشا بو صباع، عرف بالشجاعة و الحزم و كرم الأخلاق من إحسان وعدل و تفضيل للمصلحة العامة، فالتزم بالتقشف و التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، و هذا ما تؤكده أعماله مثل: الاهتمام بشؤون البلاد و أحوال الرعية، و حسن اختياره لبايات اشتهروا بالكفاءة و المقدرة كصالح باي قسنطينة(1771-1792م) و محمد الكبير باي معسكر(1779-1796م) و مصطفى الوزناجي باي التيطري(1775-1792م). كما كان شديد الاهتمام بتنظيم الدفاع عن البلاد، فأنشأ لهذا الغرض عدة أبراج بمرسى الجزائر ،و دّعم الحصون المنتشرة حول المدينة و زودها بالسلاح، كما عمل على جلب المياه من خارج المدينة ووزعها على العيون والمنشآت العامة، و اعتنى بالصهاريج و الآبار، و ذلك حتّى لا يتضرر السكان في حالة الحصار كما نشط الجهاد البحري، و شجع العمليات التي كان يقوم بها الريّاس، فتمكن الكثير منهم مثل حميدو و الحاج عمار والحاج سليمان و بن زرمان و بن يونس من أسر أعدادا كثيرة من النصارى.و في إطار هذه السياسة المتصفة بالحزم حاول الداي محمد باشا تشديد الرقابة على المراكز الفرنسية بالسواحل الشرقية، إثر موافقته على تجديد الإيتاوات، وفي عهده تم التصدي لهجوم الأسطول الدنمركي، والحملات الإسبانية البحرية الثلاث(1775-1783-1784م)...الخ أنظر:

– المدني، أحمد توفيق. محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791م، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1986، ص ص77-132.

للعدل و الإنصاف، عارفا بقوانين الملك، ملتزما بأحكام الشرع المطهرة، كان يحب الجهاد و وقعت في أيامه حروبا كثيرة و رزقه الله النصر في جميع حروبه."[1].

و الظاهر أن الداي عثمان باشا، كان من المولعين بشراء العقارات، إذ يعتبره "مروش" من أكبر المالكين و من دايات الجزائر الأثرياء [2]، و لعل اهتمام الداي المجاهد محمد بن عثمان باشا بالأوجاق يظهر من خلال هذه المعاملة التي تعود إلى سنة 1784م إذ اشترى لصالح أوجاق العسكر المنصور، القائم بالجزائر المحمية بالله تعالى، محلين من مالهم الخاص بهم، دفع عنهم ذلك دون أن يكون له حق فيه.[3]

و قد رصدنا أيضا معاملات، خصت دايات آخرين مثل، الداي حسن باشا [4] حكم ما بين سنتي 1791م-1798م، و يعتبر المسؤول عن بداية قضية الديون مع فرنسا [5]. أما عن معاملاته مع اليهود، فقد ظهرت في الوثائق ابتداء من سنة 1794م حيث أشار أحد العقود إلى أن الداي حسن باشا اشترى من مجموعة من اليهود، إحدى الدور الواقعة بسوق العطارين اليهود، بثمن قدره ألف دينار محابيب [6]، و يبدو انه قبل أن يتوفى بعام واحد أي في سنة 1797م اشترى عقارين من اليهود، العقار الأول عبارة عن دار،

---

[1] – الزهار. سبق ذكره، ص 23.

[2] - Merrouche. Monnaie prix et, Op.Cit, 171.

[3] – م، ش، ع : 74-75 (20).

[4] – كان يشتغل خزناجيا، و هو من منح للتاجرين اليهوديين نفطالي بوجناح و يوسف بكري، الإذن بتصدير الحبوب إلى فرنسا التي كانت بحاجة إلى ذلك نتيجة لحوادث الثورة الفرنسية الكبرى، و هكذا ابتدأت شركة بكري و بوشناق اليهودية نشاطها في احتكار تجارة القمح في الموانئ الشرقية الجزائرية باتجاه أوروبا. أنظر:

- Eisenbeth, M. Les juifs en Algérie esquisse historique depuis les origines jusqu'à nos jours, extrait de l'encyclopédie coloniale et maritime, paris, 1952, p 18-19.

[5]– قضية الديون، بدأت منذ 1793م، حينما كانت فرنسا تعاني مجاعة كبيرة، لهذا قامت حكومة الجزائر، أكثر من مرة بإقراض فرنسا الأموال اللازمة لتأمين شراء الحبوب، ففي سنة 1796م، قام الداي حسن بإقراض الحكومة الفرنسية مبلغ مليون فرنك دون فائدة، و أبلغت حكومة نابليون حكومة الجزائر في صيف 1798م، أنها غير قادرة على دفع ثمن القمح بسبب قلة الأموال، إلا أن الداي حسن لم يتابع الموضوع بجدية لأنه كان مريضا وقتها بانتفاخ في رجله أدى إلى وفاته في 14 ماي 1798م. أنظر:

– داده، محمد. اليهود في الجزائر في العهد العثماني منذ مطلع القرن 18م حتى 1830م، رسالة لنيل درجة الماجستير في الحديث و المعاصر، جامعة دمشق، 1985م، ص ص 193-195.

- Grammant. Op.Cit, P 354-355.

[6] – م، ش، ع : 151-152 (3).

عرفت بدار بن عزره كانت تقع بسبع لويات [1]، أما العقار الثاني فتمثل في محل معد للصياغة، يقع بسوق الصاغة السادس على يمين الصاعد للسوق المذكور من ناحية الجامع الجديد.[2]

و يذكر "مروش" أنه لما توفي الداي حسن باشا وجد بمنزله الكثير من المجوهرات والحلي و الأشياء الثمينة، قدرت بحوالي مائتي ألف قطعة ذهب سلطاني. [3] و قد عثرنا أيضا على معاملتين، خصت الأولى الداي علي [4] و جاء فيها"... استقر على ملك المعظم الإمام الهمام فخر السلاطين العظام مولانا السيد الحاج علي باشا بن السيد خليل محل معد لبيع العطرية يقع قرب القهوة الكبيرة اشتراه من لذمي(؟).." [5] أما المعاملة الثانية فخصت آخر دايات الجزائر، الداي حسين باشا الذي اشترى محلا يقع قرب حومة حمام المالح من الذمي الياهو ليبي، بثمن قدره مائة وعشرون دينارا من الذهب السلطاني سنة 1829م.[6]

ومما سبق يتضح، أن معاملات الدايات مع اليهود لم تخرج عن شراء العقارات إذ نفتقر إلى عقود تدل على وجود المعاملات المالية كالقروض، ما بين هؤلاء الحكام واليهود هذا الأمر شمل حتّى الداي مصطفى باشا أحد أكبر المتعاملين معهم، فبالرغم من كثرة العقود الدالة على شرائه لعقارات عديدة و متنوعة من اليهود، فإننا لم نعثر على ما يثبت وجود معاملات مالية بينه و بينهم.

---

[1] – م، ش، ع : 56 (30).

[2] – م، ش، ع : 132–133 (62).

[3] . –Merrouche. Monnaie prix et,. Op.Cit, p 172.

[4] –حكم ما بين 1809م–1814م يذكر "الزهار" بأنه قتل العديد من اليهود في ليلة عيد الفطر و في يوم عاشوراء، لأن بعضهم لبس لباسا من اللون الأخضر و لأن بعضهم الآخر أكلوا أموال الناس بالباطل، فألزم أقاربهم بتسديد هذه الأموال. أنظر:

– الزهار. سبق ذكره، ص 111.

[5] – م، ش، ع : 26 (29).

[6] – م، ش، ع : 99–100 (27).

4-1-1- معاملات الداي مصطفى باشا

قال عنه "الزهار" مرة، بأنه رجل صالح حليم كريم محب للعلماء و الصلحاء، رحيم بالفقراء والأيتام، محب للمجاهدين و الغزاة، و كان شجاعا رحمه الله، كما قال عنه مرة أخرى بأنه، كان مبغضا للعرب محبا لليهود. [1] كما قيل بأن جشعه بلا حدود، فقد نمت ثروته على حساب رعاياه، و لكنه كان يبذر ثروته بطريقة غامضة.[2]

و لعل ثراءه يتأكد من خلال الوثائق و العقود العديدة، التي تبرز كثرة شرائه للعقارات، التي كان يدفع ثمنها دائما بالقطع النقدية الذهبية [3]، و المعروفة وقتئذ "بدينار الذهب السلطاني". فقد كان من جملة أملاكه، دار بسوق العطارين [4]، و دار بسوق المالح مقابلة لدرب سبع لويات، و بمقربة من سوق السمن [5]، و نصف دار بسبع لويات عرفت بدار بن خلفون[6]، و ثمن واحد من دار النخلة، بسبع لويات [7]، و دار أخرى تقع بزنقة [كذا] مقابلة لفندق العزارة، على يسار الذاهب لباب عزون، مع ربع مخزنين ملاصقين للدار المذكورة [8]، و ملك أيضا الدار المعروفة بدار العرجا، الملاصقة للدار المعروفة بدار جاكي [9]، إلى جانب، خمسة أثمان من دار بن يعيش الواقعة قرب دار اللحم بالسوق الكبير [10]، و نصف الثمن من الدار المعروفة، بدار مليلي، الواقعة داخل زنقة

---

[1] – الزهار. سبق ذكره، ص 71.

[2] –وقال عنه أحد الرحالة ، في سنة 1803م، كان في حوالي الستين من عمره و قد ولد بالأناضول في آسيا الصغرى من أبوين فقيرين، جاء إلى الجزائر في أيام شبابه و انظم إلى المليشيا، وبما أن الطبيعة لم تهبه ذكاء و لا موهبة، فقد اقتصر عمله أول الأمر على كنس الزقاق الواقع أمام الثكنة التي كان يقيم بها، ثم توسط له أحد أقاربه و يدعى حسن فانتقل بالعمل إلى القصر
و أخذ يرتقي من منصب إلى آخر، و عندما أصبح حسن المذكور، فيما بعد دايا للجزائر، ترقى مصطفى إلى منصب الخزناجي و بقي فيه بصورة مستمرة، لأنه لم يهتم أبدا بالأمور التي من شأنها أن تسيء إلى سمعته أو إلى منصبه، كما أنه لم يكن حريصا على كسب الأصدقاء، و على بلوغ الشهرة، و من ثمة لم يكن في سلوكه ما يحمل الداي على عدم الثقة و الخوف منه ، و لما توفي خاله حسن باشا، خلفه في منصبه، و يقال بأنه لم يكن يرغب فيه، و أنه كان نصف معتوه، و أن المنصب عرض عليه، بعد أن رفضه العديد من الموظفين الكبار مثل، وكيل الحرج و بيت المالجي، أنظر:
– دودو. سبق ذكره، ص ص 39– 41.

[3]–Eudel. Op.Cit, p345.

[4] – م، ش، ع : 9–2 (35).

[5] – م، ش، ع : 49 (19).

[6] – م، ش، ع : 49 (57) رقم قديم.

[7] – م، ش، ع : 45 (42).

[8] – م، ش، ع : 10–01 (29).

[9] – م، ش، ع : 4–1 (54).

[10] – م، ش، ع : 10 (14).

الجرابة [1]، و ربع البيت من دار جاكي، الواقعة بسوق التماقين [2]، و سبعة أثمان أحدى الدور الواقعة بالسوق الكبير[3]، و نصف الثمن من دار تقع بسوق العطارين اليهود.[4]

و يضاف إلى ما سبق، شراء الداي مصطفى باشا للعديد من المحلات التجارية، من اليهود معظمها كان يقع بسوق الصاغة و البقية خارجه: فقد ملك خمسة محلات، كلها بسوق الصاغة الأول يقع بالسوق المذكورة بالقرب من مسجد السيدة[5] و الثاني، محل معد لصنعة الصياغة يقع بسوق الصاغة [6] و الثالث، محل نافذ لسوق المقايسية [7] و الرابع، نصف محل بزنيقة صياغة الصوارم [8] أما الخامس و الأخير فكان بسوق الصاغة دائما، أسفل القسارية.[9]

كما ملك العديد من المحلات الأخرى خارج سوق الصاغة، أبرزها بالمنطقة المركزية ، فبكجاوة ملك : محلا قرب قهوة العريش [10] و محلا آخر محاذي لكوشة الجيجلية [11] و محلا ثالثا معدا لبيع الدخان[12].

و له أيضا محلا بسوق السمن [13]، و محلين بسوق التماقين [14] و محل آخر بسوق العطارين[15]، و آخر بسوق العطارين اليهود[16].

---

[1] – م، ش، ع : 9–2 (28).
[2] – م، ش، ع : 121 (37).
[3] – م، ش، ع : 9–2 (13).
[4] – م، ش، ع : 41 (29).
[5] – م، ش، ع : 109–110 (47).
[6] – م، ش، ع : 68 (24).
[7] – م، ش، ع : 41 (16).
[8] – م، ش، ع : 41–01 (21).
[9] – م، ش، ع : 109–110 (34).
[10] – م، ش، ع : 26 (24).
[11] – م، ش، ع : 56 (34).
[12] – م، ش، ع : 51 (41).
[13] – م، ش، ع : 16–02 (27).
[14] – م، ش، ع : 84–85–86 (25)؛ ع: 56 (37).
[15] – م، ش، ع : 57 (13).
[16] – م، ش، ع : 10 (15).

و من بين أهم المعاملات التي عثرنا عليها، معاملة بين الداي مصطفى باشا و اليهودي موشي بن نفطالي بوجناح، تثبت العلاقة الوطيدة بين الداي مصطفى باشا وعائلة بوجناح[1].

إذ أثبت أحد العقود، أن الداي مصطفى باشا" ... اشترى محلا من الذمي موشي بن نفطالي بوجناح، بثمن قدره خمسة و أربعون دينارا كلها من الذهب السلطاني ..." [2] وكان ذلك سنة 1800م، إلا أن الموثق لم يذكر موقع هذا المحل و لا طبيعة النشاط الذي كان يمارس فيه.

إن علاقة الداي مصطفى باشا الوطيدة بلليهود، كانت سببا في إثارة غضب الأهالي و التجار الجزائريين عامة و الانكشارية خاصة، بسبب منحه احتكارات تجارية هامة لليهود، و تقربهم في عهده من موظفي الإدارة، كما كانوا يقدمون القروض المالية بفوائد جد مرتفعة، و لا يتورعون عن عرض خدماتهم على رجال الدولة في المهام الاقتصادية والمالية و حتّى في القضايا السياسية [3]، من ثمة قويّت شوكتهم هذا ما دفع ببعض الجنود إلى القيام بعدة محاولات لاغتياله ، أهمها تلك التي وقعت في 18 سبتمبر 1801م عندما كان الداي يؤدي صلاة الجمعة، في مسجد قريب من القصر، إلا أن هذه المحاولة باءت بالفشل، و لكسب ودّ الجنود ضاعف الداي مصطفى باشا رواتبهم [4] وبالرغم من ذلك تعرض لمحاولة اغتيال أخرى في شهر مارس سنة 1805م، قام بها أربعة جنود باءت بالفشل أيضا [5]، و في السنة نفسها حدثت ثورة الانكشارية على اليهود

---

[1] – للمزيد من المعلومات حول علاقة الداي مصطفى باشا و نفطالي بوجناح، و حول دور شركة بكري و بوجناح في احتكار تجارة الحبوب و نتائج هذا الأمر الوخيمة على الجزائر في جميع المجالات. أنظر:

– سعد الله، فوزي. يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، دار الأمة، الجزائر، 1996، ص ص 207–210.

[2] – م، ش، ع : 99–100 (67). أنظر ملحق رقم : 26.

[3] – سعيدوني. النظام المالي، سبق ذكره، ص 227.

[4] – دودو . سبق ذكره، ص 40.

[5] - Merrouche. Monnaie prix et, Op.Cit, p 187-189.

فقتل العديد منهم أهمهم المقدم نفطالي بوجناح، و صودرت أملاكه و أملاك الكثير من اليهود أيضا(1).

و بهدف استعادة الأمن، قام الداي مصطفى باشا بنفي الكثير من العائلات اليهودية بعد مصادرة أملاكها، إلا أن هذه الإجراءات لم ترض الانكشارية، و اعتبروها غير كافية هذا ما أدى إلى اغتياله في السنة نفسها .

و في الأخير نقول بأنه يمكن استنتاج التناقض القائم عند المقارنة بين مختلف المصادر التي تعرضت إلى الداي مصطفى باشا، ففي الوقت الذي يصفه البعض بالأبله و السفيه، يقدمه البعض الآخر كأكبر الملاك و الأثرياء.

4-2- موظفو الجهاز الإداري

لقد رصدنا مجموعة كبيرة من المعاملات خصت موظفي الجهاز الإداري ، بعضهم ينتمي إلى الإدارة المركزية، و البعض الآخر ينتمي إلى الإدارة المحلية على مستوى البيالك، منهم الخزناجي بدار الإمارة العلية، المعظم الأجل السيد حسن خوجة بن المرحوم السيد أيوب، الذي اشترى في سنة 1814م من جاعة من اليهود محلا يقع بزنقة الحاشية.(2)

و الخزناجي(3) هو الموظف المختص بالإشراف على الخزينة، أوكل إليه أمر حراستها، و إيداع مصادر دخل الدولة بها، في شكل نقود و مقتنيات ثمينة، مع الإشراف على وجوه الإنفاق المختلفة، و مما زاد في أهمية هذا المنصب تلك المكانة التي أصبح يح ظى بها هذا الموظف السامي، نظرا لكونه المتصرف في أمور الخزينة و التي تعتبر العصب الحيوي للدولة الجزائرية، هذا ما أهله للعب دور رئيسي في الجهاز الإداري.

---

(1) - Hanoun. Op. Cit, p 28-29.

(2) – م، ش، ع : 57 (14).

(3) – الخزناجي هو الشخصية الثانية في جهاز الحكم، نظرا لأهمية المنصب السياسية الاقتصادية و الاجتماعية، أهله لشغل منصب الداي حال شغوره، و هذا الاختيار المتعارف عليه بقي معمولا به بعد موت الداي علي شاوش في 5 أفريل 1718م إلى غاية 1805م، مما سمح بانتهاج نوع من الترقية التدريجية في السلم الإداري، مثل ترشيح خوجة الخيل لمنصب الخزناجي الذي كان يرتقي بدوره إلى رتبة الداي. أنظر:

– سعيدوني، ناصر الدين. موظفو الدولة الجزائرية في القرن التاسع عشر، منشورات وزارة الثقافة و السياحة، الجزائر 1979، ص 18.

وقد عثرنا أيضا، على معاملات خصت مجموعة الخوجات مثل خوجة الخيل [1] السيد سليمان بن المرحوم السيد عبد الرحمن، الذي اشترى سنة 1798م "...محلا يقع بسوق الصاغة من اليهودي الذمي يعقوب بن عمران زرافة ..."[2]، كما اشترى في السنة نفسها محلا يقع بنفس السوق [3]، و محلا آخر"... من اليهودي دابيد بوخريص يقع بالقرب من قهوة الصفارين معد لبيع القزادير..."[4].

وفي سنة 1769م تعرفنا على خوجة الجلد السيد يوسف [5]، وخوجة الزرع [6] السيد مصطفى بن السيد علي، الذي اشترى في سنة 1825م محلا يقع بسوق السمن من الذميين شوعة بن عيزر شترود و موشي بن شالوم ناهون [7]. كما وردت أيضا معاملات خصت وكلاء الحرج [8] من بينهم:

---

(1)– يتولى خوجة الخيل الإشراف على الأملاك الوطنية، و يدخل ضمن اختصاصاته أيضا إدارة الحارات، و التصرف في الجمال المخصصة لنقل الجيوش و العتاد الحربي، فهو الذي يأمر بتوزيع الخيول و الجمال على مختلف قبائل الإيالة التي تتولى الاعتناء بها و المحافظة عليها و ذلك بعد أن تدمغ بخاتم الدولة. أنظر:

– خوجة. سبق ذكره، ص 128.

(2) – م، ش، ع : 109–110(36).

(3) – م، ش، ع : 71–72 (42).

(4) – م، ش، ع : 10 (18).

(5)– م، ش، ع : 49 (7).

(6) – المشرف على توزيع الحبوب و مراقبة نوعية الخبز الذي يوزع على الفرق العسكرية.

(7) – م، ش، ع : 151–152 (38).

(8) – وكيل الحرج، هو موظف سامي يراقب النشاط البحري و أعمال الترسانة البحرية، يعمل على تهيئة العتاد الحربي و توزيع غنائم البحر و قد يمتد نشاطه في بعض الأحيان ليشمل الشؤون الخارجية مما يعطي له صلاحيات وزير البحرية و الخارجية في آن واحد، على أن الشيء الذي يثير الانتباه بالنسبة لهذا الموظف السامي، هو بقاء نفوذه محدودا رغم هذه المهام التي خولت له، و لعل سبب تضاؤل سلطته بجانب الخزناجي و خوجة الخيل، و بقائه في وضع لم يتطور منذ الفترة الأولى للحكم التركي للجزائر هو تقهقر نشاط القرصنة و إقصاء الرايس عن الحكم، و معاداة جماعة الأوجاق و فرق الانكشارية له، باعتباره المشرف على طائفة الريّاس المنافسين لهم في حكم البلاد. انظر:

– سعيدوني. موظفو الدولة، سبق ذكره، ص 27.

السيد أحمد بن محمود الذي اشترى دارا في 1740م من الذمي يهوده بن عاشور [1] ووكيل الحرج بباب الجزيرة السيد حسن بن حسين، الذي اشترى ثمن و نصف ثمن من إحدى الدور المعروفة بدار للوشى و الواقعة بزنقة الجرابة من اليهودي موشي بن شوعة كان ذلك في سنة 1785م[2]، ثم اشترى في السنة الموالية نصف دار أخرى، تقع بنفس المنطقة أي بزنقة الجرابة[3].

كما أن الوكيل السيد محمد بن المرحوم السيد مصطفى وكيل الحرج بدار الإمارة العلية فقد اشترى في 1799م محلا، يقع بسوق الصاغة من الذميين شالوم بن كنون بلخير و صخرية اليهودي بن شراخة. [4] أما السيد حسين بن المرحوم السيد علي وكيل الحرج بدار الإمارة العلية، فقد اشترى محلا يقع بسوق الحاشية [5] سنة 1814م.

و من مجموعة الكتاب ، نذكر معاملة كل من السيد عبد الرحمن بن المرحوم السيد محي الدين بن السيد الحاج محمد عبد اللطيف كاتب بدار الإمارة العلية، الذي اشترى سنة 1751م، دارا بسوق العطارين[6]، و السيد ناصف الذي اشترى سنة 1774م محلا يقع بسوق السمن [7]، أما أحمد خوجة دفتردار بدار الإمارة العلية فقد اشترى سدسين من دار سرفاتي، الواقعة بسبع لويات سنة 1802م[8]، و السيد محمد خوجة بن باكير، مقطاعجي بدار الإمارة العلية، الذي اشترى سنة 1809م من الذمي حييم، محلا يقع بسوق الصاغة[9].

---

[1]– م، ش، ع : 6 (2).

[2]– م، ش، ع : 57 (27).

[3]– م، ش، ع : 84–85–86 (14.).

[4]– م، ش، ع : 141 (42).

[5]– م، ش، ع : 106 (11).

[6]– م، ش، ع : 133–134 (7).

[7]– م، ش، ع 57 (36).

[8]– م، ش، ع 51 (56).

[9]– م، ش، ع 41 (05).

و نسجل أيضا، معاملة خصت شيخ البلد [1] و هو المعتمر السيد الحاج أحمد بن المرحوم بكرم القيوم السيد إبراهيم شيخ البلد، ففي سنة 1777م اشترى من الذمي فضالو بن إسحاق اليهودي، ثلثا واحدا من محل يقع بسوق الشبارلية [2]، كما اشترى محلا ثانيا في السنة نفسها يقع بسوق الخراطين معد لبيع العطرية[3].

و تفيدنا الوثائق ببعض معاملات موظفي مؤسسة الأوقاف، و كمثال على ذلك السيد أحمد بن محمد، وكيل الحرمين الشريفين، الذي اشترى سنة 1742م نصف دار تقع بسبع لويات بحارة اليهود [4]، و كذا شاوش أوقاف الحرمين الشريفين السيد محمد بن المقفولجي، الذي اشترى سنة 1766م حظين اثنين من سبعة وعشرين حظا، من دار مرباط ي الواقعة بسبع لويات [5]. و من جهته اشترى المعظم الأجل الناسك السيد الحاج خليل وكيل سبل الخيرات، من مخلوف القزاز بن شلومو، ربع الثلث و علوي بسقيفة دار الناظر الواقعة بسوق السمن وسط محلات الفكاهين، و كان ذلك سنة 1773م.[6]

و إذا كانت هذه أمثلة عن معاملات موظفي جهاز الإدارة المركزية، فقد عثرنا كذلك على معاملات أخرى، لموظفين ينتمون إلى الإدارة المحلية مثل : السيد خليل بن أحمد باي الشرق الذي اشترى سنة 1802م محلا يقع بسوق الفرارين [7]، في حين اشترى الانكشاري إبراهيم بن محمد خوجة بن إبراهيم خوجة وكيل باي الغرب، نصف دار بن عزرة الواقعة بسبع لويات. [8] و كذا السيد جعفر باي، بالناحية التيطراوية الذي اشترى سنة

---

[1]– شيخ البلد، موظف مدني يشرف على النقابات المهنية و الطوائف السكانية، يتصل بأمناء هذه المهن و الطوائف ليدرس مشاكلهم، و يلبي حاجاتهم عند الضرورة، و هو بمثابة أداة وصلّ بين النقابات الحرفية و الطوائف العرقية من جهة، و بين سلطات الإيالة من جهة أخرى، مما يكسبه مكانة و منزلة محترمة بين السكان. انظر:

– سعيدوني. موظفو الإدارة، سبق ذكره، ص 44.

[2]– م، ش، ع : 132–133 (2).

[3]– م، ش، ع : 56 (36).

[4]– م، ش، ع : 51 (66).

[5]– م، ش، ع : 49 (48).

[6]– م، ش، ع : 36 (37).

[7] – م، ش، ع : 140 (10).

[8] – م، ش، ع : 121 (32).

1814م، نصف دار تقع .[...] من الذميين أولاد الذمي ابو نيف اليهودي [1]، أما العقد المؤرخ سنة 1824م فعرّفنا بالسيد إبراهيم باي[2].

4-3- المؤسسة العسكرية

اتسمت معاملات أفراد المؤسسة العسكرية بالتنوع، فبالإضافة إلى المعاملات الخاصة ببيع و شراء العقارات، اشتملت أيضا على المعاملات المالية و نعني بذلك عقود القروض و الديون، عكس معاملات موظفي الجهاز الإداري و التي تميزت بكون أغلبها عبارة عن معاملات بيع و شراء للعقارات .

و الظاهر أن أغلب المتعاملين مع اليهود من أفراد المؤسسة العسكرية، ينتمون إلى مجموعة الأوجاق، في حين لم نرصد إلا القليل من المتعاملين الذين ينتمون إلى مجموعة الريّاس، و من بين هؤلاء نذكر الرايس السيد علي بن إبراهيم قائد المرسى الذي اشترى سنة 1813م، حانتين تقعان بزنقة الحاشية.[3]

أما من جنود الإنكشارية، فنذكر على سبيل المثال لا الحصر : الباش آغا أحمد بن محمد، الذي اشترى سدس دار الطفيل الواقعة قرب دار الانكشارية الخراطين [4]، كذلك البلكباشي الحاج محمد بن بابا حاجي الذي اشترى دارا، تقع بزنقة البوزة بناحية السوق الكبير[5]، أما المكرم الشاب عمر الانكشاري الخياط، فقد اشترى عام 1575م ربع دار بن بويضة[6]، و في سنة 1788م اشترى ثلاثة أثمان من أحد الدور الواقعة بسوق الحاشية من الذمي جلاذ اليهودي بن معطي[7].

---

[1] – م، ش، ع : 45-2 (6).

[2] – م، ش، ع : 95 (63).

[3]– م، ش، ع : 41 (18).

[4]– م، ش، ع : 84-85-86 (9).

[5]– م، ش، ع : 140 (16).

[6]– م، ش، ع : 4 (19).

[7]– م، ش، ع : 41 (19).

أما حسن يولداش، فقد اشترى ستة أثمان و نصف ثمن أحد الدور، الواقعة بالسوق الكبير[1]، في حين اشترى الانكشاري الجقماقجي السيد محمود بن مصطفى آغا، الثمن من دار اليهود الواقعة قرب حمام بوقدور.[2]

غير أن ما يثير الانتباه، هو شيوع المعاملات المالية (القروض)، بين عناصر من الانكشارية و بعض اليهود، فهل كان لهذا الأمر علاقة بما ذكره "فونتير دي برادي"، عن بيع جنود الانكشارية لمرتباتهم لليهود المرابين مقابل فوائد مالية [3]؟.

و لعل ما يزيد الأمر غموضا، هو أن أغلب القروض التي جرت بين الطرفين سكتت عن ذكر سبب القرض أو كيفية استغلاله، إذ يكتفي الموثق بذكر عبارة "...سلف إحسان و توسعة..."[4]. ونحن نتساءل عن الأسباب التي دفعت بأفراد من الإنكشارية إلى تقديم قروض لليهود فهل كان ذلك من باب الإحسان لا غير؟ أم أن هذه التصرفات تدل على تأثر بعض جنود الانكشارية باليهود و ممارستهم لتجارة الأموال بالفائدة (الربا)؟.

4-4- التجار و الحرفيون

لا يمكن حصر جميع المتعاملين من التجار و الحرفيين المسلمين مع اليهود، نظرا لتعددهم و تنوع المعاملات، لذا نكتفي بـذكر بعض الأمثلة فقط لإبراز تنوع أنشطتهم، فمن صنف التجار مثلا نذكر : التاجر الحاج أبي الحسن علي بن الفقيد المرحوم السيد محمد البيو [5]، و التاجر الأجل قدور بوعمامة [6] و التاجر الخير الأكمل الشهير الحاج محمد الذي اشترى محلا يقع بسوق الحاشية [7].

---

[1]- م، ش، ع : ؟ (28).

[2]- م، ش، ع : 100-101 (79).

[3]- إن هذا الأمر، كان يحدث مع الجنود الذين يخرجون في الحاميات، و الذين تطول مدة سفرهم، و حتى لا يضيع مرتبهم، يقومون بعقد صفقة مع أحد اليهود، الذي يقدم لهم مبلغا يقارب جميع ما يقبضونه طوال مدة غيابهم سلفا، مقابل نسبة من الفوائد، و بما أن اليهودي لا يستطيع أن يتسلم المرتب مباشرة، يقوم بعقد صفقة أخرى بدوره مع أحد الشواش، الذي يتولى عنه قبض المرتب مقابل فوائد أيضا. أنظر:

- Pardis. Op.Cit, p 67.

[4]- م، ش، ع : 37 (41)؛ ع : 31 (101)؛ ع : 74-75 (88).

[5]- م، ش، ع : 28-02 (31).

[6]- م، ش، ع : 53 (17).

[7]- م، ش، ع : 16 (19).

أما من أصحاب الحرف، فنذكر " ... السيد عبد القادر الحرار بن عمر باشا الذي اشترى دارا من الذمي يعقوب الجدرني تقع أسفل سوق السمن بسوق العطارين اليهود وهي اللصيقة بسوق الدخان..."[(1)]، أما "...البناء أوسطا محمد أعراب بن محمد فقد اشترى علوي ا من جماعة من اليهود قريب من سوق باب عزون ..."[(2)]، كما ملك أيضا " ...المكرم السيد أحمد، أمين جماعة البنائين نصف دار بحومة الكبابطية اشتراها من الذميين شوعه و موشي ولدا يعقوب بن مشيش و إبراهيم بن هارون مشيش ..."[(3)]، في حين "...باع الذمي اليهودي إبراهيم بن يعقوب الوهراني ثلثا واحدا من دار تقع بزنقة الجرابة، للسيد عبد الرحمن الكوّاش..."[(4)].

و نحرص هنا، على ذكر بعض أعيان مدينة الجزائر، الذين تعاملوا مع اليهود ، وقد تعرفنا عليهم لأن الموثق عّرفهم بعبارات التبجيل و التقدير والاحترام [(5)]، و نخص بالذكر المعظم الأجل الزكي الأفضل السيد مصطفى بن عمر خوجة، الذي اشترى في سنة 1739م ثلثا واحدا من دار بن ماني، من الذمي موشي كوهين [(6)]، و المعظم الأجل الزكي الأفضل الناسك الأبر السيد الحاج مصطفى بن المرحوم السيد الحاج محمد بن عجان الذي اشترى في سنة 1714م من مجموعة من الذميين، دار قرب حمام القدور [(7)]و المعظم الأجل الزكي الأفضل السيد محمد بن السيد حسين شهر ابن العجمي، الذي باع في سنة 1739م، إلى الذمي شمويل اليهودي بن الذمي يعقوب محلا، يقع بالقرب من القسارية [(8)] في حين اشترى المعظم الأجل العالم الأشمل، السيد الحاج محمد بن ونيش في سنة 1747م، من الذمي يعقوب اليهودي بن بارك، نصف تسع من دار قرب سوق التماقين.[(1)]

[(1)]– م، ش، ع : 71 (72).

[(2)]– م، ش، ع : 72–73 (03).

[(3)]– م، ش، ع : 63 (90).

[(4)]– م، ش، ع : 88 (12).

[(5)] – الألقاب هي من وسائل التشريف الشخصي، حول الألقاب نشأتها و تطورها و معانيها، أنظر:

– الباشا، حسن. الألقاب الإسلامية في التاريخ و الوثائق و الآثار، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1957.

[(6)] – م، ش، ع : 119–120 (15).

[(7)] – م، ش، ع : 100–101 (34).

[(8)] – م، ش، ع : 74–75 (20).

[(1)] – م، ش، ع : 10 (09).

و نشير إلى أن مجموعة كبيرة من المتعاملين المسلمين، الذين لم يتم التعريف في الوثائق بنوعية النشاطات التي مارسوها مثل: الحاج أحمد بن الحاج علي السيسنو [2] والسيد مصطفى الحنفي بن الحاج محمد بابا حاجي [3] و المكرم الحاج أحمد بن حسن [4] و السيد مصطفى [5] و المكرم السيد محمد العقباني التلمساني بن السيد محمد السقال [6] والمعظم السيد الحاج الطاهر بن موسى [7]، و المعظم السيد الحاج العربي بن محمد بن الوزان [8] و السيد محمد بن الحاج محمد بن عروسرية [9] و الحاج مبارك بن أحمد العمالي[10].

4-5- النساء المسلمات

لعل من الحقائق التاريخية الهامة التي نستشفها من العقود الشرعية، هو تعامل النساء المسلمات مع اليهود، و قد مثلن نسبة معتبرة قدرت بـ 15,69%.

و قد قمنا بإعداد قائمة ضمت اثنين و عشرين امرأة مسلمة، تعاملن مع اليهود وهن كالتالي:

- براهمية بنت إبراهيم العطار عام 1661م.
- خديجة بنت محمد حفيدة المعظم الحاج قاسم الجرموح عام 1661م.
- فطيمة بنت الحاج الحسني عام 1718م.
- يمونة بنت محمد السليعي عام 1748م.
- خديجة بنت الحاج محمد بن عمر زوجا كانت لإبراهيم باشا عام 1749م.
- آمنة بنت عبدي باشا عام 1753 م.
- عائشة زوجة عمر خوجة بن كرطيلو(؟) عام 1761م.

---

(2) – م، ش، ع : 41-1 (؟).

(3) – م، ش، ع : 141 (125).

(4) – م، ش، ع : 10 (03).

(5) – م، ش، ع : 31 (104).

(6) – م، ش، ع : 16-1 (48).

(7) – م، ش، ع : 150 (14).

(8) – م، ش، ع : 49 (؟) رقم قديم.

(9) – م، ش، ع : 69-70 (08).

(10) – م، ش، ع : 132-133 (10).

- فاطمة بنت رمضان بن الصوفي عام 1767م.
- دومة بنت مصطفى عام 1812 م.
- نفيسة بنت السيد عبد الرحمن الشّواي عام 1812م

1813–م–1813م–1818م.

- زهرة زوجة خليل التركي عام 1825م.
- مباركة معتقة السيد حسين باشا عام 1826م.
- حسنة بنت السيد مصطفى عام 1827م.
- نفيسة بنت علي الصباغ عام 1832م.
- روزة بنت الحاج خليل و قريبتها نفوسة عام 1832م.
- روزة بنت أحمد خوجة عام 1832م.
- خديجة بنت فرغالي عام 1833م.
- مريومة بنت حسن أفندي عام 1833 م.
- زهرة بنت مصطفى عام 1833م.
- فاطمة بنت مصطفى عام 1833م.
- رقية بنت أحمد المغارفي عام 1833م.
- زهرة بنت الحاج علي عام 1833م.

و بإلقاء نظرة على هذه القائمة يتضح لنا، بأن الولية نفيسة بنت السيد عبد الرحمن الشّواي، هي من أكثر النساء تعاملا مع اليهود، و كانت توّكل في كل مرة من ينوب عنها في المعاملة و توثيق العقد عند القاضي ، كما أن جميع العقارات التي اشترتها، كانت تقع بزنقة الحاشية من ذلك، المحل الذي اشترته من الذميين أولاد موشي بن نجون و أولاد عيز بن ليبي، و ناب عنها المكرم السيد حسن التاجر الذي دفع عنها جميع الثمن من مالها

الخاص من دون حق له في ذلك، سنة 1812م[1]، و في السنة نفسها اشترت محلا بالزنقة نفسها، و ناب عنها في هذه المرة التاجر السيد حسن بن السيد أحمد البربري[2] إضافة لمحل يقع على يسار الصاعد إلى السوق الكبير، و قد ناب عنها في هذه المعاملة المكرم الحاج علي معتق السيد عبد الرحمن بن الحاج محمد بن صيام[3] الذي اشترى لصالحها مرة أخرى سنة 1813م، محلا يقع على يمين الذاهب إلى الزنفة المذكورة [4]. فهل يفهم من هذا، أن الولية نفيسة بنت السيد عبد الرحمن الشوّاي، كانت تقيم بزنقة الحاشية لذلك فضلت أن تكون جميع أملاكها من المحلات التجارية في المنطقة نفسها؟. و نتساءل عن إمكانية اعتبار هذه السيدة من نساء المدينة الثريات، لأنها اشترت في فترة محدودة (1812م–1813م) أربعة محلات ودفعت جميع الثمن من مالها الخاص.

كما نلاحظ انطلاقا من القائمة أعلاه، وجود بعض المتعاملات مع اليهود من نساء المدينة ذوات المقام الرفيع، و برزت من بينهن الولية الحرة الجليلة السيدة آمنة بنت المرحوم عبدي باشا، و كل ما نعرفه عن هذه السيدة إضافة إلى كونها ابنة الداي عبدي باشا، أنها كانت زوجة المعظم الأجل الزكي الأفضل وكيل الحرج السيد الحاج أحمد بن خليل التركي، و الذي اشترى نيابة عنها في سنة 1753م الثمن من أحد الدور[5]، كما أنها كانت المشتركة الوحيدة مع جماعة من اليهود، في ملكية أحد الدور الواقعة بالقرب من دار اللحم المعروفة بدار بن بويضه، فقد ملكت منها الولية آمنة تسعة حظوظ من جملة اثنين و سبعين حظا في جميع الدار.[6]

وهناك من النساء من تعاملن مباشرة مع اليهود مثل الولية الحرة السيدة مباركة معتقة السيد حسن باشا، التي اشترت نصف محل يقع بزنقة الحاشية [7] والولية الحرة الزكية حسنة

---

[1]– م، ش، ع : 32 (52).

[2]– م، ش، ع : 04–01 (30).

[3] – م، ش، ع : 31 (52).

[4] – م، ش، ع : 04 (29).

[5] – م، ش، ع : 09–02 (09).

[6] – م، ش، ع : 28 (10). أنظر الملحق رقم: 48.

[7] – م، ش، ع : 117 (18).

بنت السيد مصطفى، التي اشترت من الذمي هارون بن يوسف بلخير شطر المحل الواقعة بسوق الصاغة[1].

في حين اشترت"... الولية الزكية براهمية بنت إبراهيم العطار محلا من الذميين شلومو و عزيزة يقع بسوق الصاغة...".[2]

و لعل ما ميز هذه المعاملات، أنها خصت مجموعة من المحلات التجارية، أصبحت من أملاك هؤلاء النسوة، هذا ما يدفعنا إلى التساؤل عن مدى مساهمة المرأة الجزائرية في النشاط الاقتصادي بعد امتلاكها لوسيلة من وسائل العمل(المحلات التجارية).

كما نسجل مجموعة أخرى من العقود تشير إلى قيام بعض النساء بإيجار عقارات تخصهن لصالح اليهود، مثلما فعلت كل من الولية نفيسة بنت السيد علي الصباغ [3] ومريومة بنت حسن أفندي، التي أجّرت لليهودي إبراهيم إسحاق محلا، يقع بسوق الشماعين.[4]

إن إيجار العقارات كان يوفر لهن، مصدر دخل ثابت يمنحهن بعض الاستقلال المالي عن أزواجهن أو أقاربهن[5]، كما أن بعضهن كن يشترين العقارات و يقمن بحبسها إذ تسجل وثائق المحاكم الشرعية العديد من الوقفيات، خصت نساء أوقفن أملاكهن لصالح جهات مختلفة.[6]

---

[1] – م، ش، ع : 133–134 (14).

[2] – م، ش، ع : 28 (34).

[3] – م، ش، ع : 07 (27).

[4] – م، ش، ع : 132–133 (29).

[5] – لمراجعة معاملات النساء المسلمات مع اليهود. أنظر مثلا:

– م، ش، ع : 38 (21)؛ ع : 141 (07)؛ ع : 16–02 (27)؛ ع : 16 (31)؛ ع : 50 (51)؛ ع : 72–73 (85).

[6] – غطاس، عائشة. "إسهام المرأة في الأوقاف في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 85–86،، 1997 ، ص 99.

ومما سبق يتبين أن يهود مدينة الجزائر تمّكنوا من نسج شبكة علاقات اقتصادية واجتماعية واسعة و متنوعة، شملت جميع الأطراف الممثلة لمجتمع المدينة، بداية من الطبقة السياسية مثل الحكام و مساعديهم من الجهاز الإداري و من المؤسسة العسكرية (بفرعيها: الإنكشارية و الريّاس)، إضافة إلى الأعيان و العلماء و التجارو الحرفيين وحّتى النساء، و من ثمة فإن شبكة علاقاتهم لم تكن مغلقة بل كانت مفتوحة على جميع الفعاليات السياسية و العسكرية و الاقتصادية و الثقافية.

الخاتمة

على ضوء الإطلاع على أحوال طائفة اليهود من خلال وثائق سجلات المحاكم الشرعية، يمكن إثبات التنوع العرقي ليهود مدينة الجزائر، و ذلك بعد دراسة الأصول اللغوية لعدد من العائلات، فقد تشكلت الطائفة اليهودية من عناصر وفدت من مناطق عديدة و في ظروف و أزمنة مختلفة
إذ أثبتت الوثائق-كما مرّ بنا- استمرار تواجد تلك العناصر التي استقرت بها منذ القدم، فوجود بعض العائلات التي حملت ألقابا لها معاني في اللهجات المحلية أفضل دليل على ذلك.

و بالرغم من أنها مثلت أضعف نسبة في مدونة العائلات اليهودية، فإن هذا الأمر يعكس بحق الوضعية المغمورة لهذه العناصر المحلية بعد أن تفوقت عليها عناصر يهودية أخرى التحقت بها فيما بعد.

فقد انظم إليها عدد من يهود شبه الجزيرة العربية رفقة عناصر قدمت من مختلف المناطق التي شملتها الفتوحات الإسلامية، و استقر أغلبهم بالمدن الواقعة على الخطوط التجارية، و عرف هؤلاء بحملهم ألقابا وجدت معاني لها في اللغة العربية، ويعود ذلك لتأثرهم بالمسلمين من جهة، ولوجود الكثير من الألفاظ المشتركة بين اللغتين العربية و العبرية مع الإشارة إلى أن بعض الألقاب تعرضت للتحريف بفعل تأثير اللهجات المحلية لسكان بلاد المغرب. و قد مثلت هذه العناصر أكبر نسبة في المدونة. كما التزم اليهود مثل غيرهم من الجماعات الدينية بحمل ألقاب لها دلالات دينية نتيجة اعتقادهم أن لهذا الأمر تأثيرا إيجابيا على حياتهم الدينية و الدنيوية.

أما وجود عائلات حملت ألقابا الأوروبية، فإنه يثبت تنوع المناطق الأوربية التي وفدت منها العناصر اليهودية كقشتالة و أرغونة
و كتالونيا و جزر البليار و الأراضي المنخفضة، و يعود ذلك إلى ما قبل سنة 1391م. و بعد سقوط غرناطة في 1492م، حدث النزوح الكبير لليهود من الأندلس.

و قد تمكنت هذه العناصر من فرض ثقافتها و عاداتها على حساب العناصر المحلية، واستطاعت الاستحواذ على مقاليد تسيير الطائفة. بل أنشأ هؤلاء الكثير من التنظيمات و الوظائف، الشبيهة لما عرفوه في الأندلس. فتفوق بذلك اليهود الميغورشيم على التوشابيم الذين كان وضعهم يعكس بصدق وضع المدينة قبل إلحاقها بالدولة العثمانية.

و نتيجة لتحسن الأوضاع الاقتصادية و ازدهار تجارة الغنائم البحرية و افتداء الأسرى. سجل توافد عدد قليل من اليهود من فرنسا و صقليا و وصل عدد أهم من المدن الإيطالية كجنوة و البندقية و ليفورنة طيلة القرنين السابع عشر والثامن عشر.

و قد أحدثت العائلات الليفورنية انقلابا في ميزان القوى داخل طائفة اليهود فاستولت على المناصب الهامة كمنصب "مقدم اليهود" بعد أن كان بيد عناصر من الميغورشيم، على غرار ما فعله هؤلاء مع اليهود التوشابيم خلال القرنين الرابع عشر و الخامس عشر الميلاديين. و ما ساعدهم في ذلك نجاح أعمالهم التجارية العائلية ما بين موانئ المدن الإيطالية و الجزائر، فقد استفادوا من التفوق التقني الناتج عن النهضة الأوروبية، وهذا الأمر لم يكن متاحا لغيرهم.

و مع ذلك فإن التنظيم الداخلي للطائفة اليهودية كان تنظيما محكما، فقد استفاد اليهود من "نظام الملل" الذي اعتمدته الدولة العثمانية، حيث منحت كل جالية حكما ذاتيا في أمورها الدينية، فكان لكل ملة رئيس و رجال دين يتولون النظر في جميع الأمور الخاصة بأتباعهم، مما جعل اليهود يتمتعون بحقوق لم يعرفوها في كثير من المناطق، فلهم في جميع مسائل حياتهم استقلال تام.

و أنشأ اليهود بالجزائر مؤسسات إدارية حقيقية، اتخذت هيئاتها شكلا هرميا إذ خضعوا لسلطة "المقدم" الذي يعينه الداي، و يتولى السهر على مصالحهم و تسيير شؤونهم، يساعده في ذلك "مجلس الطائفة" و هو بمثابة هيئة استشارية مكونة من أربعة أعضاء يعينهم المقدم، كما يعين من بينهم عضوين في كل شهر عرفا "بمقدمي الشهر" مهمتهما الأساسية النظر في القضايا المستعجلة والتي لا تتحمل انتظار موعد انعقاد مجلس الطائفة الشهري.

أما تلك الوظائف الخاصة بجمع مبلغ الجزية و المساهمات المالية الخيرية و بالقضاء و إدارة البيعة و بالوظائف الدينية التشريفية (الجزبار–الجباي–الشابر) فهي من اختصاص "محكمة الحاخامات"
و التي كانت بمثابة الجناح المعارض لسلطة المقدم و لأعضاء مجلس الطائفة الموالين له.

و من أجل أن تكون لهذه الإدارة فعالية حقيقية بين اليهود، منح للمقدم حق استدعاء الشرطة العامة، كلما رأى ذلك ضروريا لتنفيذ أحكامه و قراراته التي لا يجب أن تخرج عن قضايا الأحوال الشخصية و القضايا التجارية. لأن الحكم في القضايا الجنائية كان من اختصاص الدايات دون غيرهم، فقد كفلت الشريعة الإسلامية " لأهل الذمة" حق الاحتكام و تسيير شؤونهم الخاصة حسب ما تقتضيه شريعتهم.

و نظرا للامتيازات المادية و المعنوية التي يحظى بها من يتولى زعامة الطائفة، فقد كان منصب مقدم اليهود، محلّ صراع عنيف بين عائلات يهودية ذات نفوذ مادي و معنوي كبيرين، انتهى بأحداث دامية أسفرت عن مقتل العديد من الشخصيات كالداي مصطفى باشا و المقدميين: "نفطالي بو جناح" و "دابيد بكري" و "دابيد دوران"، كما هاجرت عائلات يهودية عديدة بعد مصادرة أملاكها. لكن هذه الأوضاع كانت لفترة محدودة و نتيجة لظروف استثنائية لم تدم طويلا.

أما عن إقامتهم بمدينة الجزائر، فقد ثبت لدينا بعد دراسة مواقع ملكيات بعض اليهود، أنه بالرغم من وجود "حارة اليهود" إلا أنهم لم يقتصروا على الإقامة بها، بل انتشروا بمواقع هامة في الجزء السفلي من المدينة. حيث مواقع المؤسسات الإدارية و العسكرية و الاقتصادية الهامة، كما كان مركزا لإقامة موظفي الجهاز الإداري ومشاهير الرياس و أعيان المدينة مثل: حومة الجرابة وزنقة البوزة و حمام المالح و حمام القدور و حومة الكبابطية و سوق الحاشية و السوق الكبير
و هو بمثابة مركز المدينة الاقتصادي، و كان يقيم به عدد من الشخصيات الهامة

مثل: الداي علي باشا نكسيس و السيدة آمنة بنت عبدي باشا و محمد بن مسطول قايد بني جعد. و سجلنا أيضا مجاورة بعض اليهود لعائلات جزائرية معروفة مثل عائلة " الزهار" و التي تولى بعض أفرادها وظيفة "نقيب الأشراف".

كما أثبتت الوثائق انتشار ملكيات اليهود من المحلات التجارية بهذا القسم السفلي من المدينة أيضا، فتوزعت نشاطاتهم عبر الأسواق الكبرى المتخصصة و الأسواق الصغرى(السويقات)، بل إن محلاتهم التجارية وجدت بالمنطقة المركزية مثل: الجامع الأعظم و منطقة كجاوة و بالقرب من ثكنات الإنكشارية، و عبر أبواب المدينة الأساسية: باب عزون و باب الوادي و باب الجزيرة.

أما عن النشاطات الاقتصادية التي مارسها اليهود، فقد احتكروا احتكارا تاما صناعة الحلي والمجوهرات فكان جميع الصاغة بمدينة الجزائر من اليهود و عمل بعضهم سماسرة وبالصيرفة و بالعطارة و بالأعمال التجارية الكبرى، و في ذات الوقت اشتغلوا بالحرف البسيطة مثل: الخياطة والقزازة و صناعة المنتجات الحريرية و صناعة القزادير و كبائعين متجولين. إذ نسجل اشتغا ل اليهود بنشاطات متنوعة كل حسب ما يناسب وضعه، فلم نصادف ما يفيد بمنعهم من مزاولة حرفة معينة دون أخرى أو ممارسة نشاط اقتصادي دون آخر.

و معاملاتهم الاقتصادية اليومية كانت تتم بيسر و دون تعقيدات كبيرة، بدليل حصولهم على عدد من القروض المالية من بعض المسلمين، و التي وظفوها–دون شك– في تنمية أموالهم و توسيع أعمالهم التجارية. مستغلين بذلك تعاليم الشريعة الإسلامية السمحة التي تحرم إقراض الأموال بالفائدة(الربا).

كما نجح اليهود في تأسيس شبكة علاقات اجتماعية و اقتصادية واسعة شملت مختلف الشرائح الاجتماعية، بداية من الصفوة الحاكمة و الموظفين الإداريين و عناصر الجند الانكشارية، و من الأعيان و التجار وكافة شرائح المجتمع و شملت حتى النساء.

و بناء على ما سبق يمكن القول بأن الطائفة اليهودية لم تعش بمنأى عن المجتمع، فقد ثبت لدينا انتشار أملاك اليهود عبر مختلف أحياء و أسواق المدينة – مثلهم مثل باقي الفئات السكانية– و عليه يمكننا دحض فكرة " العزلة" أو " الانغلاق" الاجتماعي و الاقتصادي لليهود بمدينة الجزائر فترة هذه الدراسة.

1-نماذج مصورة من عقود المحاكم الشرعية

ملحق رقم 01

علبة رقم :؟

وثيقة



الحمد لله حسبما ذكر فيه نعمة الفقير إلى ربه الشيخ عمر بن حسن

القاضي بمدينة الجزائر المحروسة عفى عنهما

رقم:28

ملحق رقم 02

علبة رقم:؟

وثيقة رقم:28

ملحق رقم 03
علبة رقم:28
-معاوضة أملاك موقوفة، لصالح توسيع مقبرة اليهود
وثيقة رقم: 2

ملحق رقم 04
علبة رقم:63
-يهود يسلمون لصالح بيت المال، دارا تعذرعليهم إصلاحها
وثيقة رقم:90

2-2- العقود المطبوعة:

2-1- عقود الملكية[1]: **علبة رقم: 45**

- ملحق رقم 05 **وثيقة رقم:** **08**

- عقد ملكية جماعة من اليهودلمحل بسوق السمن

الحمد لله حضر بمحضر شهيديه الذمي عمار اليهودي و شقيقه يوسف ولدا إسحاق بن يوسف المدعو ناي شقرة (؟) و الذمي شلومو بن يوسف و بيريس بن إسحاق و كوهين اليهودي و ذكروا كلهم أن الشركة لحنوت (محل) تقررت بينهم اثلاثا في جميع العلوي (...) الكاين أعلى سوق السمن داخل محروسة الجزاير الثلث الواحد لما ذكر للشقيقين عماري و يوسف
و الثلث الثاني لشلومو بن إسحاق المذكور و الثلث الباقي لبيريس بن إسحاق المذكور و على الإشاعة بينهم في أحواله الجايزة شرعا تاما و أن ذلك إنجر لهم بالإرث من أبائهم و أن كل واحد من الذميون المذكورون يشغل ثلثه كان ذلك كذلك كما ذكر بما ذكر على ما بيّن و سطّرة و الكل بحال كما الإشهاد عليه و عرفهم بتاريخ أواخر ربيع الأغر عام ثلاثة و ستين ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم: 06 **علبة رقم:** **1-41**

- عقد ملكية جماعة من اليهود لمخزن بسويقة عمور **وثيقةرقم: 02**

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي إبراهيم بن شوع الدش و الذمي مردخاي بن طبيانة بن فريحة و الذمي هارون برزيح و الذمي مردخاي عمار (...) معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من أموالهم و ملكا صحيح من جملة أملاكهم جميع الخزنة القريبة من سويقة عمور المجاورة من بعض جهاتها لدار الدش و من أخرى لكوشة (...) على نسبة أن لإبراهيم بن شوع المذكور نصفها و النصف الآخر أثلاثا بين مردخاي بن فريحة و هارون بن زيرح و مردخاي عمار و أنها لم تخرج من يده بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوه و لا فوة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه
و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر شوال المبارك عام تسعة و ثلاثين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي حييم مزغيش و الذمي يعقوب بن

ابن إسحاق يوسف مرباط ي

- ملحق رقم: 07 **علبة رقم:** **88**

- عقد ملكية يخص اليهودي أبراهام بن يعقوب الوهراني **وثيقة رقم: 12**

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي أبراهام بن يعقوب الوهراني معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أنه له مالا من ماله و ملكا صحيحا من جملة أملاكه جميع الثلثين الاثنين من الثلث الواحد شايعا من دار الكاينة بزنقة الجرابة المعروفة بدار بن للوش الصغيرة إنجر له ذلك بالابتياع الصحيح و الثمن المقبوض من مالكها منذ أربعة أعوام من الذميين دابيد مزغيش و الذمي طوبوا اليهودي و أنه لم تخرج من يده بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة

---

[1]– اعتمدنا في تصنيف الملاحق على أساسين أولا: ترتيب موضوعي أي حسب طبيعة العقود (عقود ملكية، بيع و شراء، إيجار، ديون، قروض المرافعات و الادعاءات). ثانيا: ترتيب زمني (حسب تاريخ توثيق مختلف العقود في كل مجموعة).
– كما حرصنا أيضا أثناء نسخ هذه النماذج من عقود المحاكم الشرعية على المحافظة على الصيغة و الشكل الأولي الذي جاءت عليه، و هذا بهدف المحافظة على الصورة الأصلية التي جاءت عليها هذه العقود هذا من جهة، و من جهة أخرى تعريف الباحثين و القراء على اللغة المستخدمة و الطرق المعتمدة في صياغة العقود من قبل الموثقين وقت ذاك. و ننبه إلى وجود الكثير من الأخطاء اللغوية و النحوية خاصة في كتابة الأسماء فمثلا كتبت الجزائر بهذا الشكل (الجزاير)، و الكائن (الكاين)، و الجائزة (الجايزة)...الخ، كما نسجل الغياب التام لعلامات الفصل و الوقف بين العبارات و الفقرات.

و لا فوتوها و لا فوتة عنه بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر شوال المبارك عام تسعة و ثلاثين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به　　　شهد به

الذمي دابيد ابن الزاحوط　　و الذمي شالوم ابن بانوا

- ملحق رقم :08　　علبة رقم:　　133-132

- عقد ملكية فضالو اليهودي لمحل بسوق الشبارلية عاد إليه بالإرث من زوجتهوثيقة رقم: 02

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي فضالو اليهودي ابن إسحاق الذمي معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن له مالا من ماله و ملكا صحيحا من جملة أملاكه جميع الثلث الواحد من الحانوت الكاينة بسوق الشبارلية المسامتة (المجاورة) بانحراف لحانوت شيخ البلد الثانية على يمين الداخل لدار الدباغ من ثلث مخزنها الراكنة عليه إنجر له ذلك بالإرث من زوجه الذمية زهرا بنت إبراهيم اليهودي و أنها لم تخرج من يده بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنه بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ ....من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به　　　شهد به

الذمي ناطان اليهودي ابن الذمي داوود　　و الذمي إبراهيم بن بابش　　(؟) اليهودي

- ملحق رقم : 09　　علبة رقم:　　86-85-84

- عقد ملكية يهود لدار قرب ثكنة الخراطين　　وثيقة رقم: 09

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الإخوة الذميون و هم فرايوا القرداشي و حييم الخياط و قنون الحرداشي أولاد إبراهيم سبورطيش و والدتهم الذمية سلطانة بنت حييم معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أنه لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع المسكن السادس من دار الطفيل الكاينة قربة دار الإنجشارية الخراطين المقابلة لحانوت قرقاش إنجر لهم ذلك بالإرث من آبائهم و أجدادهم و أنه لم تخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ ....من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به　　　شهد به

الذمي شالومو كسي الدخاني ابن شامير　　و الذمي عمران الخياط بن مبير

شهد به　　شهد به　　شهد به

و الذمي مخلوف الصايغ　و الذمي داوود بن سعدية　　و الذمي دابيد بن موشي

ابن مينحاي　　معطي بالملك و الوكالة　بالملك و الوكالة

- ملحق رقم: 10 علبة رقم: 57

- إنتقال ملكية محل يقع قرب سوق السمن بين ورثة اليهود وثيقة رقم: 36

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة ملكية جميع الحانوت الكاينة قرب حوانيت الزفافنة (؟) و بمقربة من سوق السمن المسامتة لفكاه هناك و مسامتة أيضا لخرازين اليهود داخل محروسة الجزاير أمنها الله من سوء الروامى (الروم، المسيحيين) أسفل دار الوشقون و أنها ملك للذميين و هما يهوده بن بري و شقيقه مسعود على أن ثلاثة أرباعها ليهوده و الربع لمسعود المذكورين ثم توفي يهوده المذكور عن ابنتيه بلارة و سلطانة ثم توفيت سلطانة عن ولدها يعقوب ثم توفي مسعود المذكور عن ولديه جلاي و يعقوب ثم توفي جلاي المذكور عن أولاده و هم شلومو و يهوده و مسعود و إسحاق و إبراهيم و استقروا لنظر قريبهم هارون كوهين كما استقر الولد يعقوب بكر سلطانة المذكورة إلى نظر مرتخاي بن دابيد بوشقى به عرف حسبما تقرير من ذكر ثابت لدى الشيخ القاضي في التاريخ الواضع طابعه أعلاه دام عزه و علاه برسمين إثنين بخط قضاتهم بأيديهما مع رسم ملكية الحانوت المذكور وقف عليه شهيداه و انتقل مناب (نصيب) إبراهيم و إسحاق و مسعود و يهوده المذكورين لشقيقهم شلومو بالمعاوضة بذكر قضاتهم كما انتقل مناب الولد يعقوب بن سلطانة المذكور للذمي جلاي بن شمعون اليهودي بالابتياع الصحيح و الثمن المقبوض و صارت جميع ملكية الحانوت المذكورة لمن ذكر على حسب ما بيّن فيه و سطّر بذكر من ذكر و هي بحوزهم و استغلالهم و لم تخرج عن ملكهم و يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أوائل صفر الخير عام ثمانية و ثمانين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي يعقوب قاضي جماعة اليهود و الذمي إبراهيم قاضي جماعة اليهود

في التاريخ بن شلومو في التاريخ بن شلومو بن فريحه به عرف.

- ملحق رقم: 11 علبة رقم: 56

- مسلمون يشهدون على ملكية يهود لمحل بسوق الخراطين وثيقة رقم: 36

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميين و هما شموييل بن سعدية حقون به عرف و الذمي يعقوب بن دابيد بن نجان به شهر معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أنه لهما مالا من مالهما و ملكا صحيحا من جملة أملاكهما جميع جلسة الحانوت الكاينة بسوق الخراطين داخل محروسة الجزاير أمنّها الله تعالى من سوء الدواير المعدة لبيع العطرية اللصيقة بحانوت السيد محمد بوشلاغم الخراط أسفل مسجد خضر باشا كان إبتاعاها منذ أعوام عديدة و سنين مديدة و أنها لم تخرج من يدهمم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهما بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أوائل صفر الخير المبارك من عام أحد و تسعين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

السيد علي أمين العطارين و السيدمهدي خوجة العطارين

في التاريخ إبن راشد في التاريخ ابن عبد الله.

- ملحق رقم: 12 علبة رقم: 41

- عقد ملكية مقدم اليهود جلاذ بن معطي لدار بسوق الحاشية وثيقة رقم: 14

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي جلاذ اليهودي مقدم اليهود كان بالمعطي به عرف معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و بأن له مالا من ماله و ملكا صحيحا من جملة أملاكه جميع

الثلاثة أثمان من جميع الدار الكاينة بسوق الحاشية المجاورة لدار حنون و من أخرى لعلوي شموييل بن معطي و تعرف منذ القديم بدار بن معطي إنجر له ذلك بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض و بعضه بالإرث من والده المذكور و بعضه بالهبة في السالف من التاريخ بأعوام عديدة و سنين مديدة و لم يخرج ذلك من يده بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتها و لا فوتة عنه بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أوائل حجة الحرام من عام ستة و تسعين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به   شهد به   شهد به

الذمي يوسف قاضي جماعة اليهود و الذمي هارون و الذمي سميح كاتب اليهود

ابن جلاذ عرف أربيض كوهين به عرف في التاريخ بن يوسف بن داران به عرف

شهد به   شهد به

و الذمي موشي بن بيخون به عرف و الذمي يهوده بن عمار المشهود عليه

شهد به

عمار اليهودي المشهود عليه

– ملحق رقم :13   علبة رقم: 49

– عقد ملكية يهود لدار بسبع لويات   وثيقة رقم: 22

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميون و هم موشي بن إسحاق اليهودي بن المقوس به عرف و موشي اليهودي بن إسحاق أزكان و الذمي موشي بن ياخو و الذمي يهوده بن موشي أزيلو معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الثمن الواحد و نصف الثمن شايعا من جميع الدار الكاينة بسبع لويات داخل محروسة الجزاير المحمية بالله تعالى الأولى على يسار الداخل من درب سبع لويات القريبة من جهة سوق السمن لموشي بن المقوص المذكور نصف الثمن و موشي أزكان نصف الثمن و موشي بن ساخو و يهوده المذكورين نصف الثمن الباقي (...) و أنها لم تخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر محرم الحرام فاتح شهور عام خمسة و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به   شهد به

الذمي يوسف قاضي جماعة و الذمي سميح اليهودي قاضي جماعة

اليهود في التاريخ بن جلاي به عرف اليهود في التاريخ ابن داران به عرف.

– ملحق رقم :14   علبة رقم: 10

– عقد ملكية يهود لدار، مجاورة لدار السيد محمد بن الشيخ محمد الشريف الزهار   وثيقة رقم: 14

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميون و هم دابيد اليهودي بن إبراهيم و الذمي شوعة اليهودي بن إبراهيم هلب و الذمي يوسف اليهودي بن يهوده موحى و الذمي يوسف بن إبراهيم سمحون و الذمي يهوده بن شمعاية بن سيتي و الذمي بن يامين بن شوعه هلب به عرف معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الخمسة أثمان من جميع الدار الكاينة قرب دار اللحم من سكة غير نافذة هناك المجاورة من بعض جهاتها لحانوت حفاف و أولها دار اللحم المذكورة المعروفة بدار بن يعيش و مجاورة لدار المدينة الباقية على ملك السيد محمد بن الشيخ محمد الشريف الزهار (...) إنجر لهم ذلك بعضهم بالإرث و بعضهم بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض منذ أعوام عديدة و سنين مديدة و أنها لم تخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم

بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر حجة الحرام فاتح شهور عام إثنى عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي عمران بن يعقوب بن عمار و الذمي إسحاق اليهودي قاضي جماعة

به عرف قاضي طائفة اليهود في التاريخ اليهود في التاريخ بن نيطان.

شهد به شهد به

و الذمي موشي اليهودي بن المقوس و الذمي قحايول بن الزاحوط

به شهر به عرف.

- ملحق رقم: 15 علبة رقم: 121

- عقد ملكية يهود لدار بسبع لويات وثيقة رقم: 32

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميين و هم مسعودة بنت هارون سماجمة و يعقوب بن موشي الأشقر و عمران بن عمران الأشقر و يعقوب بن شلومو الأشقر و إبراهيم بن محبوب زرافة معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الثمن الواحد و نصف الثمن من جميع الدار الكاينة بالسبع لويات المعروفة بدار بن عزيزه إنجر لهم ذلك بالإرث من آبائهم و أنها لم تخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر حجة الحرام فاتح شهور عام إثنى عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله شهدت به قاذورات اليهود لعنهم الله

الذمي سميح قاضي طائفة اليهود في التاريخ و الذمي إسحاق قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ

ابن عمران داران به عرف بن مرتخاي شموييل به عرف.

- ملحق رقم: 16 علبة رقم: 41

- عقد ملكية دار يخص المقدم جلاذ بن معطي و ابن أخيه وثيقة رقم: 29

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي جلاذ بن معطي مقدم طائفة اليهود كان ابن ميمون و ابن أخيه الذمي شموييل بن دابيد بن معطي معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الثمنين الكائنين و نصف الثمن من جميع الدار الكاينة بعطارين اليهود داخل محروسة الجزاير المحمية بالله تعالى المعروفة بدار بن معطي إنصافا بينهما سوية و اعتدالا إنجر لهما ذلك بعضه بالإرث من آبائهما و بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض و هو في حوزهما و استغلالهم إلى الآن و حتى الآن و أنه لم يخرج من يدهما بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتاه و لا فوة عنهما بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمهما و مقرر في ذهنهما لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أوائل حجة الحرام فاتح شهور عام ثلاثة عشر و مائتين و ألف من هجرته من له العز و الشرف عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي سميح قاضي طائفة اليهود في التاريخ و الذمي إسحاق قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ

بن يمين داران به عرف بن مرتخاي بن شموييل به عرف.

- ملحق رقم : 17 علبة رقم: 121

- عقد ملكية يهود لدار بسبع لويات وثيقة رقم: 37

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميين و هم مرتخاي الخياط و شلومو ولدا إسحاق و الذمي الياهو بن دابيد ليبي العطار بلينسي معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الربع الواحد من جميع الدار المعروفة بدار جاكي بسوق التماقين و بسكة غير نافذة هناك المقابلة لزندانة (سجن) التماقين المجاورة من بعض جهاتها بدار العرجة و من أخرى لدار الذمي زرافة إنجر لهم ذلك بالإرث من آبائهم و أجدادهم و لم يخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أوائل حجة الحرام فاتح شهور عام ثلاثة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي سميح قاضي طائفة اليهود في التاريخ و الذمي إسحاق قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ

بن يمين داران به عرف بن مرتخاي به عرف.

- ملحق رقم : 18 علبة رقم: 26

- عقد ملكية شلومو بن ناون لمحل يقع قرب القهوة الكبيرة وثيقة رقم: 29

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه بعد أن ادعى الذمي يعقوب بن شلومو بن ناون أن جميع جلسة الحانوت المعدة لبيع العطرية الكاينة قرب القهوة الكبيرة الثلاثة على يمين المنحدر من زندانة عرباجي للجامع الجديد إنجرت له بالإرث من شقيقه موشي منذ أعوام عديدة و سنين مديدة و كتب رسمها بعدالة المسلمين و هي في حوزه و استغلاله و لم تخرج عن ملكه بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنه بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و ضاع رسمها من يده و محّص عليه مدة فلم يقف له على أثر و رام تجديده و رفع أمره في ذلك إلى الشيخ الفقيه (...) أبو عبد الله السيد محمد أفانده قاضي الحنفية في التاريخ الواضع طابعه أعلاه دام عزه و علاه فأجابه إلى ذلك و أمره أسعده الله تعالى بإثبات ما يدعيه من ملكية الجلسة له كما سطر فامتثل لأمره.

الحمد لله الذي يشهد به أن يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذمي شلومو المذكور معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع الربع الواحد من جميع جلسة الحانوت المذكورة ملكها بالإرث من آبائه و أجداده (...) عرفه بتاريخ أواسط جماد الثانية من عام خمسة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

نقل عن السيد الأجل العالم العلامة السيد عبد الهادي قاضي المالكية في التاريخ ابن السيد محمد نقل عنه العدل الرضى السيد محمد ابن العدل الرضى السيد عبد الرحمن وقف على رسمها المذكور.

شهد به شهد به

الذمي إسحاق قاضي طائفة اليهود في التاريخ و الذمي يعقوب قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ

ابن شموييل به عرف ابن موشي بقاية به عرف.

- ملحق رقم :19 علبة رقم:

- عقد ملكية يهود لدار سرفاتي بسبع لويات وثيقة رقم: 65

الحمد الله الذي يشهد به من يوضع اسمه فيه إثر تاريخه شاهد بمضمنه و بمعرفة الذميون و هم حييم بن موشي تيمست و يوسف بن دابيد بن شمعون و شوعة ابن يعقوب ليبي و شموييل بن يوسف قرباز معرفة تامة قطعية جازمة معتبرة شرعا يشهد بها و أن لهم مالا من مالهم و ملكا صحيحا من جملة أملاكهم جميع السدسين الواحد شايعا من جميع الدار المعروفة بدار سرفاتي الكاينة بالسبع لويات داخل محروسة الجزائر المحمية بالله تعالى انجر لهم ذلك بعضه بالشراء الصحيح و الثمن المقبوض و بعضه بالإرث من آبائهم و أجدادهم و لم يخرج من يدهم بوجه من الوجوه لا ببيع و لا بهبة و لا فوتوها و لا فوتة عنهم بوجه من وجوه الفوت إلى الآن و حتى الآن و يقر ذلك بالوقوف عليه متى دعي إليه كل ذلك في علمه و مقرر في ذهنه لا يشك فيه و لا يرتاب و على ذلك و بمضمنه و معرفة من ذكر فيه قيد بذلك شهادته هنا مسؤولة لسائلها و عرفه بتاريخ أواخر قعدة الحرام من عام ستة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

شهد به شهد به

الذمي إسحاق قاضي طائفة اليهود في التاريخ و الذمي سميح قاضي الطائفة المذكورة في التاريخ

بن مرتخاي به عرف. بن يمين داران به عرف

2-2- عقود البيع و الشراء

- ملحق رقم20 علبة رقم:27-2

- بيع أملاك ياسف و دابيد اليهوديان في المزاد وثيقة رقم: (؟)غير واضح

الحمد لله بمعرفة المعظم الناسك الأبر ابن الحاج قاسم المذكور مشتريا في الرسم أعلا هذا يليه مزاد الأخوين الذميين ياسف و دابيد المذكورين في الرسم الأول من الرسميين أعلا هذا ولدا إسحاق اليهودي جميع حظيهما من الحانوت المذكورة معهما حيث أشير و قدره ربع واحد منهما بما في ذلك من الحدود و الحقوق و الحرم و المنافع و المرافق الداخلة فيه

و الخارجة عنه وما عد منه و عرف به وسنّ قديما و حادثا بثمن قدره في حظيهما المسطور من الحانوت المذكورة ماية ريال واحدة و أربعون ريال قبضها من شطرها ...مشهدا مع ذلك المبتاع المذكور أن ابتياعه لما ذكر إنما ذلك لحفيدته خديجة بنت ابنة المرحوم الحاج محمد ومن مالها الخاص بها دفع عنها جميع الثمن المذكور و لا حق له معها ...عرفه بتاريخ محرم الحرام فاتح شهور عام أحد و ثمانين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم 21 علبة رقم :49

-يهود يشترون من مسلمين هواء أحد الدور وثيقة رقم:02

الحمد لله باع الشاب قاسم ابن الحاج علي ابن الحاج قاسم الجرموح و شقيقة نفسه و اسمها آمنة بنت محمد في نفسها وحق اولادها شقائق لديها المذكورين(غير واضح)بحكم تقديم لما عليهم من شركائهم المذكورين في الرسم أعلاه يليه جميع هواء النصف من الحائط المشترك بينهم في جميع الحانوت اللصيقة بالدار المذكورة على أن يقرر البايعون المذكورين بحائط الغرفة بل ذكر معهم في المشار إليه أن يبنوا فوقه حائط غرفة أحدثوها بالدار المذكورة على أن يقرر البايعون المذكورون بحائط الغرفة المذكورة جزءا إن زادوا بناء فوق حانوتهم المذكورة و كما اشترطوا عليهم إن تصدع الحائط المذكور أو تهدم فكون البناء علهم من مالهم الخاص بهم و ذلك مالم يحدث البايعون المذكورون بناء فوق حانوتهم المذكورة فإن بنوا فوق حانوتهم يكون ذلك بينهما بما للمبيع المذكور من حد وحق بيعا تاما بتا بتلا منبرما سالما من جميع المفاسد كلها و من المبطلات بأسرها و من الشرط و الثنايا و الخيار بثمن قدره في جميع المبيع كله و في كافة حقوقه ستة مائة دينار كلها جزائرية خمسينية العدد سكة التاريخ قبض البايعون المذكورون من المبتاعين المذكورين جميع الثمن المسطور باعترافهم بذلك القبض التام

و إبراءهم جميعه بالإبراء العام كان ذلك كذلك عرف منهم بتاريخ أواخر ربيع الأول النبوي في كل نور عام سبعة و عشرين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- **ملحق رقم22** **علبة رقم:25**

-يهود يشترون جنان من مسلمين **وثيقة رقم:02**

الحمد لله بعد أن كانت الولية فطيطة بنت الحاج الحسني و ابن محمد بن عثمان في حقه و حق أخيه مصطفى ...باعوا كلهم صفقة واحدة و عقدا واحدا من الذميين و هم الذمي دابيد بن ابراهيم ابن الزاحوط اليهودي و الذمي إسحاق بن يوسف السلان اليهودي جميع الجنة المنجرة لهم من أسلافهم بيعا تاما جايزا ناجزا ...بثمن قدره في جميع المبيع المذكور و في كافة حقوقهما ما قدره خمسة آلاف ريال و مائة ريال واحدة كلها دراهم صغار قبض البايعون المذكورون من المبتاعين المسطورين من العدد المزبور ماقدره ألف ريال واحدة و ثمانماية ريال...من محصولة الإحصاء قد قبضت الولية الزهرا بنت محمد جميع منابها معاينة وكما قبضت الولية الزهرا الأخت للأم جميع منابها كما ذكروا الباقي لتمام العدد المذكور الذي قدره ثلاثة آلاف ريال و ثلاثماية ريال دون النفعة بين الولية فطيطة المذكورة و ابنها محمد المزبور حيث أشير بالابتياع الصحيح و الثمن المقبوض حسبما ذلك بين حيث أومئ الاستقرار التام و تقررت الشركة الآن بين الذمي دابيد المذكور و إسحاق المزبور على نسب أن لدابيد المذكور ثلاثة أرباع الجنة المذكورة و الربع الباقي هو لإسحاق المزبور حسبما ذلك كله مبين و مسطر في رسم التبايع ...وقف عليه شهيداه و كان ذلك كذلك حظر الآن و بالمحكمة الحنفية من بلد الجزاير بالله تعالى أمام الشيخ القاضي في التاريخ أيده الله الواضع طابعه الرفيع أعلاه دام عزه و علاه المكرم محمد المذكور و والدته فطيطة و أشهدهما على أنفسهما أنهما قبضا جميع العدد الباقي باعترافهما القبض التام و إبراءه من جميعه بالإبراء العام و خلصت الجنة المذكورة للذميي ن المذكورين الخلاص التام و عرفه بتاريخ أواخر ربيع الثاني عام ماية و ثلاثين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- **ملحق رقم23** **علبة رقم:57**

-شلوم مشيش يبيع محل يقع قرب دار الإنجشارية القديمة **وثيقة رقم34**

الحمد لله بالمحكمة المالكية أمام قاضيها الشيخ الفقه العالم العلامة النبيه (غير واضح)باع الذمي شالوم بن مشيش اليهودي جميع جلسة حانوته القريبة من دار الإنجشارية القديمة المجاورة لدار السيد إسماعيل خوجة و المجاورة لحانوت الحفاف من المكرم إسحاق يلداش بن أحمد بيعا تاما جايزا ناجزا و في كافة حقوقه بثمن قدره في جميع المبيع المذكور وفي كافة حقوقها عشرون دينارا كلها ذهبا عينا سلطانية قبض البايع الذمي المذكور من المبتاع المسطور جميع العدد المزبور و شهد عليهم بذلك و هم بالحالة الجايزة شرعا و عرفهم و ذلك بمحضر المكرمين و هما إبراهيم يلداش ابن أحمد و المكرم حسن يلداش بن محمد و موافقتهم على ذلك بتاريخ غرة رمضان عام ستة و ثمانين و ماية و ألفف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- **ملحق رقم24** **علبة رقم56**

- يهودي يبيع محل لداي محمد بن عثمان باشا يشتري **وثيقة رقم36**

الحمد لله بعد اكتفاء الرسم المقيد أعلاه لدى الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة ...السيد أبو العباس أحمد أفاندي قاضي الحنفية في التاريخ أسعده الله الواضع طابعه الرفيع أعلاه دام عزه و علاه اكتفاء تاما بموجبه حضر لديه الآن بمحضر شهيدية الذمي شموييل بن سعدية حقون المذكور مشهودا له في نفسه و الذمي شموييل بن يوسف شهد في حق موكله يعقوب بن دابيد بن نجان المذكور معه بحكم التوكيل المسند إليه برسم يده بخط فك جماعة اليهود في السالف عن التاريخ ثابت لدى الشيخ القاضي المشار إليه لازال مشار إليه بشهادة الذميين و هم يعقوب قاضي جماعة اليهود في التاريخ و الذمي إبراهيم و الذمي دابيد زرافة به شهرو مأذون له في الرسم المذكور... من الجلسة المذكورة وقف على صورته شهيدا و أشهداهما على أنفسهما أنهما بعا معا صفقة واحدة و عقدا واحدا من المعظم الأجل الحاج المعتمر السيد الحاج أحمد شيخ البلد في التاريخ ابن السيد إبراهيم جميع الجلسة المذكورة بما لها من منتفع و مرتفق داخلا و خارجا... بثمن قدره في جميع المبيع المذكور كله و في كافة حقوقه ألف ريال واحد كلها مثمنة دراهم صغار قبض البايعان المذكوران من المبتاع المذكور جميع الثمن... حيث يجب مشهدا مع ذلك السيد الحاج أحمد شيخ البلد المبتاع المذكور أن ابتياعه لجميع ما ذكر إنما هو للمعظم المحترم المؤيد بعون الله المجاهد في سبيل الله السيد

محمد باشا في التاريخ بن عثمان و من ماله الخاص به دفع عنه جميع العدد المرقوم عرفه بتاريخ أوائل سفر الخير من عام أحد و سبعين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

– ملحق رقم25 **علبة رقم: 10**

– الداي مصطفى باشا يشتري من يهود دارا لصالح السيد قدور بن محمد الشريف الزهار **وثيقة رقم14**

بعد اكتفاء الرسم لدى الشيخ القاضي العالم العلامة الفقيه النبيه... السيد أحمد أفندي قاضي الحنفية في التاريخ... أشهد الذميون و هم دابيد بن ابراهيم و شوعه بن ابراهيم و يوسف بن يهوده و يوسف بن ابراهيم و يهوده بن شمعاية و بن يامين بن يهوده المذكورون مشهودا لهم شهيدي على أنفسهم امام من ذكر أنهم باعوا صفقة واحدة و عقدا واحدا من المعظم الهمام فخر الملوك العظام مولانا السيد مصطفى باشا بن المرحوم بكرم الحي القيوم السيد ابراهيم جميع خمسة أثمان من جميع الدار الكاينة قرب دار اللحم المعروفة بدار بن يعيش بثمن قدره خمسة مائة دينار كلها ذهبا عينا سلطانية قبض البايعون المذكورون من المبتاع المسطور جميع العدد المذكور باعترافهم القبض التام... و ذكر السيد مصطفى باشا المذكور أن ابتياعه من الذميون المذكورون هو للسيد قدور بن محمد شريف الزهار تملك جميع الدار المذكورة التملك التام... عرفه بتاريخ غرة حرم الحرام عام ثلاثة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

– ملحق رقم26 **علبة رقم99–100**

– موشي بن نفطالي بوجناح يبيع محل للداي مصطفى باشا **وثيقة رقم:67**

الحمد الله بعد أن استقر على ملك الذمي موشي بن نفتالي بوجناح اليهودي المذكور في الرسم المحوق أعلاه (؟) جميع جلسة الحانوت المذكورة معه في المشار إليه بمقتضى ما قيد حيث امي و فيما أشهد عليه الاستقرار التام و كان ذلك كذلك حظر الآن بمحظر شهيدية الذمي موشي المالك المذكور و أشهدهما أنه باع من المعظم الهمام المجاهد في سبيل الله الملك العلام السيد مصطفى باشا بمحروسة الجزاير في التاريخ جميع الجلسة المذكورة من الحانوت المسطورة (؟) بثمن قدره في جميع الجلسة المذكورة و في كافة حقوقها خمسة و أربعون دينار كلها ذهبا سلطانية... عرفه بتاريخ شعبان المبارك عام ثلاثة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

– ملحق رقم27 **علبة رقم:57**

– الداي مصطفى باشا يشتري محلايقع بسوق العطارين من يهود لصالح الأوجاق **وثيقة رقم13**

الحمد الله بعد اكتفاء الرسم المقيد أعلاه لدى الشيخ الفقيه العالم العلامة... أبو الحسن السيد أفندي قاضي الحنفية في التاريخ الواضع طابعه الرفيع أعلاه دام عزه و علاه اكتفاء تاما يوجب لديه أشهد الذمي مسعود بن هارون ضبيانة المذكور في حقه و حق ابنتي أخيه ستيتي أصغرهما و مسعودة في حق نفسها شهيدي على أنفسهما أنهما بعا صفقة واحدة و عقدا واحدا من المعظم الإمام فخر الملوك العظام مولانا السيد مصطفى باشا أيده الله تعالى و نصره ابن المرحوم بكرم الحي القيوم السيد ابراهيم جميع جلسة الحانوت الكاينة بالعطارين السادسة على يسار الهابط من سوق السمن... بثمن قدره في جميع المبيع المذكور و في كافة حقوقه ألفا ريال إثنتان و سبع مائة ريال كلها دراهم صغار قبض البايعان المذكوران من المبتاع المسطور جميع العدد... مشهدا مع ذلك السيد مصطفى باشا المبتاع المذكور أن ابتياعه لما ذكر إنما لأهل أوجاقه الذي قدره مائتين و ثمانية و ثلاثون القاطنين في الطبقة العليا داخل دار الانجشارية الغربية من باب عزون أحد أبواب الجزاير المحمية بالله تعالى و من مالهم الخاص بهم دفع عنهم جميع العدد المذكور... عرفه بتاريخ أواسط شعبان المبارك عام ستة عشر و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم28 علبة رقم:41

- يهوديان يبيعان حانتين للسيد علي ريس التركي قائد المرسى وثيقة رقم:18

الحمد الله حظر الآن بمحضر شهيدية و بالمحكمة الحنفية أمام من ذكر الذميان يوسف و أخيه إسحاق ولدا موشي بن نجول المذكوران و أشهادهما على أنفسهما أنهما أمام من أشهداهما على أنفسهما أنهما باعا معا صفقة واحدة و عقدا واحدا من المكرم السيد علي ريس التركي قايد المرسى في التاريخ بن ابراهيم جميع الحانتين المذكورتين الكاينتين بزنقة الحاشية الأولى الثلاثة على يمين الخارج من الدريبة المعروفة بزنقة خيون و أخرى السادسة على يمين الخارج من الدريبة المذكورة... بثمن قدره في جميع المبيع المذكور و في كافة حقوقه عشر آلاف ريال كلها دراهم صغار قبض البايعان المذكوران من المبتاع المسطور جميع العدد المذكور باعترافهما القبض التام و إبرائهم من جميعها بالإبراء العام... عرفه بتاريخ أواخر سفر الخير عام ثمانية و عشرين و مائتين و ألف من هجرته صلى الله عليه و سلم.

- ملحق رقم29 علبة رقم:25

- مصادرة الداي حسن باشا لأملاك يوسف بن يعقوب مقدم اليهود وثيقة رقم:09

الحمد الله بعد وقوع ما سطر في الرسم الأخير من الرسمين اللذين يلصق آخرهما بأول هذا إنشاء الله أشهد خليل التركي المذكور و زوجه الولية الزهرا المذكورة شهيدية على أنفسهما أنهما باعا معا صفقة واحدة و عقدا واحدا من الذمي يوسف بن يعقوب مقدم طائفة اليهود في التاريخ... في جميع الجلسة المذكورة (غير واضح) بثمن قدره في جميع المبيع المذكور و في كافة حقوقه سبعماية دينار صرف كل دينار تسعة ريالات دراهم صغار مع صرة مجهولة العدد و الإحصاء قبض المكرم خليل الزوج المذكور في حقه و حق زوجه المذكورة بتوكيل منها له في ذلك تلقاه منها شهيدا من المبتاع المذكور ما قدره خمسون دينار من النعت مع الصرة المذكورة معاينة القبض التام و الباقي لتمام العدد المذكور اتفق معهما على أن يؤدي لهما لحلول الحرث الآتي ما قدره ماية ريال واحدة و خمسون دينار من النعت و في كل عام آتي بعدما ذكر ما قدره ماية ريال واحدة كلها بوجه صرف كل ريال ثلاثة ريال دراهم صغار... و عين البايعان المذكورون للمبتاع المذكور ما بالجنة المذكورة كل عيب بها كان ظاهرا أو خفيا على المذهب الحنفي و الطريق النعماني... عرفه بتاريخ أواسط حجة الحرام عام أربعين و مائتين
و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

الحمد لله بعد أن استقر على ملك الذمي يوسف بن يعقوب مقدم طائفة اليهود كما ذكر في الرسم أعلاه تملك جميع المذكورة معه في المشار إليه و كما استقر على ملكه أيضا الجنة المجاورة للجنة المذكورة التي ابتاعها من المكرم محمد العجمي بن محمد كماتجي به شهر المذكورة معه في رسم غير هذا...بتاريخ أواخر شعبان المبارك عام أحد و أربعين و مائتين و ألف وقف عليه شهيداه ...و قد كان ترتب على الذمي يوسف المذكور ديونا لأناس شتتا ....بسبب الديون المذكورة أمر المعظم الأرفع الهمام فخر السلاطين العظام السيد حسين باشا في التاريخ أيده الله الذمي يوسف مقدم طائفة اليهود في التاريخ ببيع جميع ما على ملكه فنودي عليها و كانت الرغبة الزيادة عليها ...إلى أن وقعت على المكرم السيد حسن الإنجشاري بما قدره ثلاثة آلاف ريال و مايتا ريال اثنتان... قبض البايع المذكور من المبتاع المسطور جميع العدد... عرفه بتاريخ عام إثنين و أربعون و مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

2-3- عقود الإيجار:

- ملحق رقم: 30 علبة رقم: 68

وثيقة رقم: 48

السنة	محلات تجارية في اكتراء يهود	المبلغ
1198هـ	ربع من دار تحت مسيد الدالية بيد الذمي وليد	474
1198هـ	ربع من دار الخزناجي بزنقة الجرابة بيد ذمي	32
1198هـ	ثمن و نصف ثمن من دار بزنقة (؟) معاوضة بجنة عثمان خوجه بيد ذمية	81
1198هـ	ثمن من دار رقية بنت الحاج سعيد مقابلة لعلوي الزجاجية بيد ذمي	404
1198هـ	دار ولاد المالجي بزنقة الجرابة يعطى منه ريال للجامع الأعظم و نصف ريال لجامع الحكور بيد ذمي	27
1198هـ	ثمن و نصف ثمن من دار بوعربي بيد ذمية	28
1198هـ	سدس من دار بلبوزه بيد ذمية	12

- ملحق رقم: 31 علبة رقم: 68

وثيقة رقم: 53

السنة	محلات تجارية في اكتراء يهود	المبلغ
1207هـ	نصف حانوت قرب الجامع الأعظم في إكتراء ذمي	10
1207هـ	نصف حانوت لصيقة بالتي قبلها في إكتراء سعدية اليهودي	10
1207هـ	ثلثا من حانوت بباب البحر في إكتراء الذمي موشي	14
1207هـ	ثلثا من حانوت بباب البحر في إكتراء ذمي	14
1207هـ	نصف حانوت بالصاغة في إكتراء الذمي إسحاق	12
1207هـ	نصف حانوت بالصاغة في إكتراء الذمي بن عافو	12
1207هـ	حانوت قرب باب الجزيرة في إكتراء الذمي جارد اليهودي	12

- ملحق رقم: 32 علبة رقم: 1-28

- دابيد معطي يستأجر دار بعضها وقف على جماعة الحزابين بحلقة الظهر بالجامع الأعظم وثيقة رقم: 77

الحمد الله حظر لدى شهيدية بالمحكمة المالكية أمام قاضيها... السيد محمد الإنجشاري الطبجي ابن المرحوم السيد محمد بن بابا إبراهيم به شهر و علم أده باشي وكيل سبل الخيرات في التاريخ ابن أحمد و أشهداهما على أنفسهما أنهما أكريا معا صفقة واحدة من الذمي دابيد بن شمويل معطي اليهودي جميع الدار التي بعضها ملكا لوكيل سبل الخيرات المذكور و البعض الآخر وقف على جماعة الحزابين بحلقة الظهر لمدة قدرها خمسة أعوام أولها عيد الأضحى من التاريخ بما قدره مائة دينار واحدة كلها ذهبا عينا سلطانية صرف كل دينار ثلاثة ريالات بأعيانها صحاحا ضرب سكة الكفرة يحظر كل عام خمس العدد المذكور و يودع الذمي المذكور لمن سطر شطر كل سنة في رجب و الشطر الآخر عند عيد الأضحى كما هي العادة... عرفه بتاريخ أوائل قعدة الحرام الذي هو من عام ثمانية عشر و مائتين و ألف.

- ملحق رقم: 33 علبة رقم: 16

- محاسبة حول محل بين مالكيه المسلمين و المستأجر اليهودي وثيقة رقم: 32

الحمد لله حظر بمحضر شهيدية و بالمحكمة المالكية الكرام و هما الريس الحاج محمد بن طيان به عرف... و السيد محمد بن المقفولجي ابن محمد و تحاسبوا مع الذميين و هم شوعة بن يعقوب و ليبي بن إسحاق اليهوديان على جميع ما صرفاه في إصلاح الدار المحبسة على من ذكر الكاينة بحومة الكبابطية من بناء و ترميم و غير ذلك التي في اعتماد الذميين المسطورين و

أنتجت المحاسبة بينهم أن تحمل من جميع ما ذكر ما قدره ألف ريال واحد و خمسون ريالا كلها فضية مثمنة دراهم صغار اتفق من سطر مع الذميين المذكورين مواصفة صفتها أن يستوفي جميع ما ذكر من طرفها في كل عام آتي من التاريخ و ذلك كرائها خمسة و أربعون ريالا إلى أن يستوفي الجميع بحيث تبقى الدار المذكورة تحت يد الذميين المسطورين حتى يستوفي جميع العدد الذي خرج من أيديهما في كل عام كما ذكر و شهد على من ذكر بما ذكر... تأخر الكتب إلى شهر رجب الفرد الأحب من عام عشرين و مائتين و ألف.

2-4- القروض

- ملحق رقم 34 علبة رقم: 53

- قرض من الحاج احميدة ابن الحاج علي البرادعي لصالح اليهودي موشي بن هارون معطي وثيقة رقم: 21

الحمد لله حضر لدى شهيديه و بالمحكمة الحنفية ... الذمي موشي بن هارون معطي و أشهدهما على نفسه أن قبض من السيد ابن الحاج علي البرادعي به شهر ما تدره خمسماية ريال دراهم صغار ليعمل جميع العدد المذكور بالجزاير فقبض على وجه القراض و حكمه الجزاير بين المسلمين و ما أفاد الله به..... رأس المال يكون بينهما إنصافا و سوية و اعتدال و عليه بالصرف و الأمانة في السر و العلانية شهد بذلك و هو في الحالة الجايزة شرعا عرفه بتاريخ أوائل ربيع الأول عام ستة و عشرين و مائة و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم :35 علبة رقم: 45

- قرض من التاجر أحمد بن الحاج محمد إلى اليهودي الياهو بن يعقوب الصرّاف وثيقة رقم: 90

الحمد الله هذه نسخة رسم واحد ينقل هنا للحاجة إليه و للسفر به و بخوف ضياع أصله عن إذن الشيخ العالم العلامة القدوة الفهامة الواضع اسمه فيه... ونص أوله الحمد الله ترتب للمكرم الأجل المبجل التاجر الأمثل أحمد بن الحاج محمد الجزايري بذمة الذمي لياه بن يعقوب شترود الصرافي ثلاثة عشر ماية ريال و خمسون ريال سكة الوقت قبضها منه باعترافه من وجه سلف إحسان يرفع له ذلك بعد انقضاء خمسين يوما آتية من التاريخ بلا قول له في ذلك ولا حجة شهد على شهادة بذلك حال الجواز بتاريخ أواخر شهر شعبان الأكرم عام خمسة و عشر و مائتين و ألف.

- ملحق رقم :36 علبة رقم: 37

- قرض من المكرم علي يولداش لصالح اليهودي هارون الخياط بن مردخاياشكانصو وثيقة رقم: 41

الحمد الله بالمحكمة المالكية أشهد الذمي هارون الخياط ابن مردخاي اشكانصوا اليهودي شهيدته أن عليه و بماله و ذمته للمكرم علي يولداش ابن محمد ما قدره ثلاثون ريال كلها بوجه قرض جميع العدد المذكور له عليه من سلف إحسان و توسعة بذكرهما و إقرارهما على ذلك الترتب التام إتفق معه على أن يؤدي له جميع العدد المذكور بمضي ستة أشهر اتية من التاريخ إبتداء له من ذلك بالواجب .... شهد عليها بذلك و هما في الحالة الجايزة شرعا .... إثر تاريخ أواسط قعدة الحرام عام ثلاثة و أربعين و مائتين و ألف.

2-5- الديون

- ملحق رقم37 علبة رقم : 28-2

- يهودي يرهن محله الواقع بباب عزون بسبب الدين الذي ترتب عليه لصالح السيد محمد البيلو وثيقة رقم 31

الحمد لله ترتب للمعظم المرعي الحاج التاجر أبي الحسن علي بن الفقيد المرحوم السيد محمد البيلو بذمة الذمي ناطان اسماعيل ما قدره ألف دينار واحدة كلها ذهبا زيانية و مائة دينار واحدة من النعت ثمن خمساية ذراع و ثمانية عشر ذراعا من الانجاد (؟) و مائة ذراع أطلاس أكحل ابتاع جميع ذلك منه بما ذكر بمعانية شهيدية يؤدي له العدد المذكور انقاصا ثمانية أعوام من التاريخ حتى الإبراءة له منه بالواجب و بمحضر صاحب الحق و موافقته و رهنه في حقه هذا توثقا و اتفاقا بالأجرة المذكورة

جميع الحانوت الكائنية بمقبرة...الجزائر المحمية على يسار المار لباب عزون من البلد المذكور...مع نصف الحانوت شائعا من الحانوت الملاصقة...نصفها على ملك الذمي شوعة ابن البلسني مع نصف الحانوت هنالك التي نصفها الجلسة المجاورة لحانوت الملياني فإن مع نصف الحانوت هنالك التي على يمين المار للباب المذكور التي نصفها الآخر على ملك التاجر الحاج رجب... و بمعاينة شهيدية و شهد على الحاج علي المذكور... و عرفه بتاريخ عام تسعة و عشرين و ألف.

- ملحق رقم: 38 علبة رقم: 37

- دين ترتيب على اليهودي مسعود بن موشي لصالح المعظم السيد الحاج نعمان شاوش العسكر وثيقة رقم 31

الحمد لله ترتب للمعظم السيد الحاج نعمان شاوش العسكر بذمة الذي مسعود اليهودي ابن موشي عرف جلاي...ما قدره ثلاثماية ريال كلها فضية مثمنة دراهم صغار من ثمن ربع قنطار حرير أتباعه منه ليؤدي له جميع العدد المذكور بعد مضي ثمانية أشهر آتية من تاريخه للبراءة له من جميع ذلك و بعضه عند حلول المذكور لإبراء الذمم...إبراءا تاما شهيدا عليه بما فيه عنه في أحواله الجايزة شرعا و عرفهم بتاريخ أواسط شهر رمضان من عام إثنين و ستين و ماية و ألف.

- ملحق رقم: 39 علبة رقم: 53

- دين ترتب على اليهودي حميز بن دابيد زيتون السمسار لصالح أحمد بن النجار الحرايري وثيقة رقم: 09

الحمد لله ترتب للمكرم الأجل أحمد بن النجار الحرايري بذمة الذمي حميز بن الذمي دابيد زيتون التارزي بل السمسار صناعة و الذمي بن سعدية عرف المنعش خمسماية ريال سكة الوقت بقيمة ثمانماية قنطار بطاطه كان ابتاعها منه في سالف من التاريخ بعد أن قلباها و عاينها...يحضر الأول من ذلك أربعماية ريال و خمسة و ثلاثين ريال و يخضر الثاني منها خمسة و ستين ريالا يدفعان له ذلك مشاهدة...و مبدء الدفع غرة الشهر الأول لشهر التاريخ و حضرت الذمية عزيزه بنت الذمي الكبوسي زوج الأول و ضمنتها في ذلك الضمان الآتي و سبيله و أن أحوجته لقاصد شرعي أو عادي فأجره عليهم دونه شهيد على أشهادهم بذلك حال الجواز بتاريخ غرة الشرف الربعين عام تسعة عشر و مائتين و ألف..."

- ملحق رقم: 40 علبة رقم: 53

- دين ترتب على يهودي موشي بن يعيش الجزايري لصالح التاجر قدور بوعمامة وثيقة رقم: 17

الحمد لله ترتب للمكرم الأجل قدور بوعمامة به شهر التاجر الجزائري بذمة الذمي موشي به يعيش الجزيري أربعون ريال سكة الوقت بلاد تونس ثمن قماش أتباعه منه و قلب و رضى و جاز باعترافه بدفع له ذلك بانصراف عام واحد...بلا قول له في ذلك... عرفه بتاريخ ثالث حجة من عام ثلاثة و عشرين و مائتين و ألف.

- ملحق رقم: 41 علبة رقم: 01

- دين ترتب على المكرم محمد يولداش لصالح جلاذ بن يعقوب بن معطي وثيقة رقم: 37

الحمد لله حضر لدى شهيدية و بالمحكمة الحنفية من بلد الجزاير المحمية بالله تعالى و أمام الشيخ القاضي في التاريخ أيده الله الواضع طابعه أعلاه دام عزه و علاه المكرم محمد يولداش الذي أوجاقه بذكره ثلاثمة و خمسة و تسعين ابن مصطفى أراملي نسبا و أشهدهما على نفسه أن عليه و مما لذمته للذمي جلاذ بن يعقوب بن معطي اليهودي ما قدره أربعمائة ريال كلها دراهم صغار ترتب جميع العدد المذكور له عليه من ثمن سلعة أبتاعها منه...بتاريخ خمسة و ثلاثون و مائتين و ألف.

- ملحق رقم: 42 علبة رقم: 35

- دين ترتب على اليهودي ابراهيم التونسي الخياط ابن إسحاق لصالح السيد محمود الانجشاري وثيقة رقم: 34

الحمد لله حضر بمحضر شهيديه و بالمحكمة المالكية من بلد الجزاير المحمية بالله تعالى أمام الشيخ القاضي في التاريخ أيده الله الواضع طابعه الرفيع أعلاه دام عزه و علاه الذمي ابراهيم التونسي الخياط ابن اسحاق...و أشهدهما على نفسه أن عليه و بماله و ذمته للسيد محمود الانجشاري الذي أوجاقه بذكره مائتين و ثلاثماية...ما قدره ثلاثة عشر ريال صحاحا صرف كل ريال ثلاثة ريالات دراهم صغار ترتب جميع العدد المذكور له عليه من معاملة كانت بينهما سالف عن التاريخ بذكرهما اتفق معه على أن يؤدي له العدد المذكور في المرتب الآتي بعد تاريخه ما قدره ستة ريالات صحاحا من النعت و الباقي يرد له في كل مرة آتية من تاريخه بعد ما ذكر ثلاث ريالات صحاح و نصف الريال من الواجب إلى أن يقضيه الإبراء له.... عرفه بتاريخ أوائل ربيع الثاني عام تسعة و ثلاثين و مائتين و ألف.

- ملحق رقم: 43 علبة رقم: 74-75

- دين ترتب على مقدم اليهود يعقوب بن دابيد بن زاحوط لصالح المكرم الحاج محمود شاوش العسكر وثيقة رقم 88

الحمد لله بين يدي الشيخ الإمام (طابع مالكي) أشهد يعقوب اليهودي مقدم طائفة اليهود كان ابن دابيد بن زاحوط شهيدية على نفسه و بماله و بذمته للمكرم الحاج محمود شاوش العسكر كان بن علي ما قدره ثلاثة و ستون ضبلون ضرب الكفرة مع خمسة و ستون دينارا ذهبية سكة قديمة مع مايتا ريال اثنتان كلها ذهبا بأعيانها بوجه ترتب جميع ما ذكر بذمته بذكره و اقراره على ذلك الترتب التام عن سلف احسان و قد كان يعقوب المذكور كتب له بخط يده العدد المزبور و اتفق أن يؤدي له جميع العدد المذكور و حكمه الإبراءة له من ذلك بالواجب شرعا و شهد عليهما بذلك و هما بالحالة الجايزة شرعا و عرفه بتاريخ العاشر من صفر الخير عام سبعة و أربعين و مائتين و ألف.

2-6- الادعاءات و المرافعات.

- ملحق رقم: 44 علبة رقم:96-97.

- قضية بين يهود و القائمين على مسجد بسوق الخياطين وثيقة رقم:8.

بسم الله الحمن الرحيم و صلى الله على سيدنا و مولانا محمد و على آله و صحبه و سلم تسليما.

لما كان محراب المسجد الكاين بسوق الخياطين من بلد الجزاير المعمور لا زال لواء الإسلام فيه منشور الراكن فوق (؟) الذي يؤم فيه الآن الشيخ الكبير العالم الشهير الولي الصالح السالك الناصح السيد الخيّر نفعنا الله به و بأمثاله آمين لناحية دار الذميين و هم موشي بن معطي و يوسف بن شاول معطي ويعقوب بن معطي و مسعود (؟) بن سلطان المنفتح بابها لحوانيت قزازين اليهود أسفل سو ق السمن و بسكة غير نافذة و (؟) حوّل المحراب المذكور لناحية أخرى لانحرافه عن القبلة و بقي المحراب الأول المرقوم لناحية دارهم زائد ذلك على حائط المسجد المذكور ...و أن يعطوا لجانب المسجد المذكور في مقابلة ذلك ثمانية عشر دينارا زيانية من كل سنة آتية مبدأ ذلك من التاريخ دائما أبدا سرمدا ليكون الحائط الذي سيبنونه مستويا لا اعوجاج فيه فأجابهم لما سألوا لما ظهر له في ذلك من المصلحة العايدة على المسجد المذكور بعدم نفع المسجد المذكور بذلك و لا ضرر فيه و استشار الإمام المذكور في ذلك أهل الفضل من خيار السوق المزبور (؟) وهم المعظم المفهم أبو عبد الله السيد محمد بن الكاتب و المعظم الناجر السيد عاشور فظهر لهم مثلما ظهر له و وافقوا على ذلك فحينئذ رفع الإمام و أهل الفضل المذكورون الأمر في ذلك لمن له النظر في وقت التاريخ في الأحكام الشرعية بالبلد المسطور وهو الشيخ العالم الإمام الصدر الأوحد الهمام (غير واضح)و أعلموه بما رقم فيه و طلبوا منه الإذن للذميين المذكورين فيمل ذكر على الوجه المسطور فأشار عليهم أعزه الله أنه لابد من وصول أرباب البصر و المعرفة للمحل المذكور و إمعان نظرهم فيما ذكر و ما اقتضاه نظرهم في ذلك يعوّل عليه فوصل المعظمان الخيران و هما الحاج سليمان البناء بن محمد اليعلاوي و رفيقه المعلم بلقاسم البناء بن ثابت فاستدعاه الإمام المذكور و من ذكر معه إلى المحل المزبور و أمعنا نظرهما إمعانا كافيا فظهر لهما بدليل معرفتهما أن ما رامه الذميون المذكورون من أخذ مساحة ما ذكر على أن يعطوا لجانب المسجد المذكور العدد المرقوم كل عام دائما أبدا فيه سداد و صلاح و

أديا بذلك شهادتهما لديه فبعد وقوع ما رقم فيه أشهد الآن الشيخ القاضي المذكور شهيدية على نفسه بمحضر إمام المسجد المذكور و من معه أنه أباح للذميين المذكورين أخذ مساحة القدر المخرج من المحراب الأول المزبور الزائد ذلك على حائط المسجد المذكور ثمانية عشر دينارا زيانية كل عام دائما و أبدا و ذلك عوضا على المساحة المزبورة كما أشهد الذميون المذكورون أنهم التزموا بأداء العدد المذكور(غير واضح)عرفه بتاريخ أوائل ربيع الأول عام أربعة و أربعين و ثمانية و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم: 45 **علبة رقم:71-72**

- خصام بين مسلم و يهودي حول درج إحدى الدور بحومة باب الوادي **وثيقة رقم:41**

الحمد لله بعد أن كان الذمي ياسف بن داود اليهودي استجد بناء الدار الكاينة بحومة باب الوادي المجاورة من بعض جهاتها لدار موقوفة على المسجد الجديد الكاين بباب البحر و المجاورة لدار السيد الحاج محمد بن الحاج قاسم و ذلك في السالف عن التاريخ ما يقرب من اثنى عشر سنة و أحدث بازاء جاره الحاج محمد المذكور درجا يصعد عليها للفوق من الدارين المذكورتين قام الآن الحاج محمد المذكور على وكلاء المسجد المرقوم وهم المعظم موسى آغا بن التركي و السيد محمد بن أوسطا رجب الصباغ و وكيل الذمي ياسف المذكور و هو الحاج احميده النجار ابن الحاج أحمد يروم نقض الدروج الذي أحدثه الذمي ياسف المذكور بازاء جداره و طال نزاع الطرفين المذكورين فيما ذكر إلى أن ترافعا معا إلى المجلس العلمي بالجامع الأعظم من محروسة الجزاير عمده الله بذكره حضر الشيخان الفقيهان ...حسيب بن رجب وفقه الله تعالى ...و مولانا إبراهيم أفندي قاضي الحنفية في التاريخ ...و الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن محمد ...و ادعى الحاج احميده المذكور أن موّكله الذمي ياسف المذكور فعله للدرج برضى جاره الحاج محمد المرقوم وهو الذي أشار عليه ببناءه بازاء جداره فتأمل الفقهاء المذكورون من دعوا كل منهما تأملا شافيا و أمعنوا نظرهم فيها إمعانا كافيا فظهر لهم دامت سعادتهم و قويت عنايتهم أن لا حق لهم للقايم الحاج محمد المذكور ...في نعت الدرج المحدثة لإقراره بذلك لديهم أسعدهم الله تعالى و أنه أذن له في بناء الدرج بازاء جداره و هو حاضر ساكت المدة المرقومة ثم سأل وكلاء المسجد و نايب الذمي من العلماء المذكورين الحكم بما ظهر لهم فأخذ ذلك من قولهم و أشهد شهيدية على نفسه الكريمة أنه حكم بإبطال دعوا القايم محمد المذكور ...عرفه بتاريخ أواسط حجة الحرام عام اثنين و ماية و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم: 46 **علبة رقم:38**

- خصام بين مسلمين و يهودي حول محل بسوق اللوح **وثيقة رقم:21**

الحمد لله بعد أن انحصر حبس الحانوت الكاينة بالخندق بسوق اللوح و بزنقة هناك غير نافذة على يمين الذاهب للسوق الكبير بمن وجه الآن عن عقب المحبس لها بذكر بعضهم لذلك و هم الأخوان محمد القزاز و أحمد ولد الحاج محمد الرميلي و الولية ديدومة بنت أحمد الحرار و الولية مريومة بنت محمد و الوليات الزهرا و ميمونة و فاطمة بنت أحمد معزول آغا و حفدته و هم محمد و راشيد و نفوسة أولاد إبراهيم و الاخوة و هم مصطفى و فاطمة و حنيفة أولاد محمد ابن الخوجة و المكرم محمد بن الشريف الوزناجي حسبما تحبيس ما ذكر برسم بيدهم وقف عليه شهيداه و كان ذلك كذلك ادعى الآن على من ذكر الذمي موشي القزاز ابن إسحاق أن له جلسة في الحانوت المذكورة ملكها منذ أعوام عديدة و سنين مديدة وأنكره في ذلك من ذكر إنكارا كليا و وقع بينهم و بين الذ مي موشي المذكور في ذلك النزاع و الخصام و الترفع إلى مجالس الحكام بما كان الآن ترفع الذمي المذكور مع بعض المحبس عليهم المذكور و هم الشاب محمد القزاز بن الحاج محمد و المكرم سليم الشبارلي بن الحاج عبد القادر زوج ديودمة بنت أحمد الحرار و المكرم محمد الصباغ بن الحاج زوج الزهرا بنت محمد في شأن ذلك إلى المحكمة الملكية من بلد الجزاير المحمية بالله تعالى لدى قاضيها في التاريخ إبن الشيخ الفقيه العالم العلامة النبيه ...السيد محمد أفاند قاضى الحنفية في التاريخ الواضع طابعه أعلاه دام عزه و علاه و إدعى كل واحد منهما بدعوته المرقومة لديه أعزه الله تعالى فكلف إذ ذاك السيد القاضي المذكور المدعي موشي المذكور بإثبات ما يدعيه ببينه عادله أو حجه قاطعة برسم أو بغيره فعجز عن ذلك كليا فحينئذ نظر السيد القاضي المذكور فيما يدعيه من الجلسة فيما ذكر و أن دعوته باطلة

و حجته داحظة لكونها دعوى مجردة عن ما يؤيدها ثم بعد ظهور ما ذكر للسيد القاضي المشار إليه ذكر على حسب ما بين و سطر سأل منه الشاب محمد القزاز و من ذكر الحكم بإبطال دعوة غريمهم الذمي موشى المذكور في الجلسة المذكورة فأجابهم إلي ذلك و أشهد شهيدية على نفسه الكريمة أنه باع لهم بإبطال دعوته و إسقاط حجته بحيث لا يفلت إليها و لا يعدل عليها طال الزمان أو قصر...و عرفه بتاريخ أواخر حجة الحرام فتح شهور عام ثمانين وماية و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم: 47 **علبة رقم:28**

- خصام حول دار، بين مالكيها و أحد اليهود **وثيقة رقم:10**

الحمد لله بعد أن تقرر الاشتراك بين الولية الحرة الجليلة السيدة آمنة بنت المرحوم بكرم الحي القيوم السيد عبدي باشا كان و بين جماعة من اليهود وهم دابيد شراخة و موشي بن مردخاي بن المقوس و موشي بن شمويل ليبي و موشي مزغيش و سمير بن سخرية شراخة و شمويل بن موشي بن حقون و موشي بن سخرية شراخة في جميع الدار الكاينة قرب دار الحم المعروفة بدار بن ضوه على نسبة أن للولية آمنة المذكورة تسعة حظوظ و للذمين دابيد شراخه المذكور أربعة حظوظ و نصف و للذمي موشي بن المقوس المذكور تسعة حظوظ و للذمي موشي ليبي اثنى عشر حظ و للذمي موشي مزغيش المذكور خمسة حظوظ و للذمي سمير المذكور سبعة حظوظ و للذمي سعد المذكور عشرة حظوظ و نصف و أخيه موشي بن سخرية أحد عشر حظا و ذلك جملة اثنين و سبعين حظا في جميع الدار المذكورة بإقرار جميع اليهود الشركاء المذكورين على الشياع بينهم في ذلك و حكمه الاستقرار التام وقد ادعى إبراهيم الإسلامي ابن دالي حييم على جميع الشركاء المذكورين أن له من الدار المذكورة ثمنا واحدا و نصف الثمن كان انجر له بالهبة من أبيه دالي حييم المذكور و تخاصم معهم في السالف من التاريخ عند بعض القضاة السالفين و هو المرحوم بكرم الحي القيوم السيد حسين قاضي الحنفية كان رحمة الله عليه و طال نزاعهم حينئذ و خصامهم مدة طويلة إلى أن اجتمع جماعة اليهود الشركاء المذكورين مع خصمهم إبراهيم المذكور بالمحكمة الحنفية أمام السيد حسين و وقتئذ ثم أذن لبعض عدول محكمته في المحاسبة بينهم في جميع حظوظ الدار المذكورة لتميز حظ كل واحد من الشركاء المذكورين ليظهر صدق المدعي إبراهيم من كذبه فوقعت المحاسبة بينهم في ذلك فلم يبق حظ زائد على ما ذكر فتعين كذب المدعي إبراهيم المذكور مرة ثانية مع الشركاء المذكورين و بقي الأمر بينهم أيضا على النزاع و الخصام إلى أن تراجع المدعي إبراهيم مرة ثانية مع الشركاء المذكورين إلى المحكمة المالكية لدى قاضيها في التاريخ و هو الفقيه العالم النبيه السيد الطاهر و تخاصموا في شأن ما ذكر قضى أسعده الله أن كلّف المدعي إبراهيم المذكور بإثبات دعوته و تلّوم له السيد القاضي المذكور مدة بعد مدة فعجز عن إثبات دعوته عجزا كليا بحيث لم يأت بما ينفعه شرعا فلما بان عجزه حكم عليه السيد القاضي ببطلان دعوته فما إن حكم عليه توجهت اليمين على الشركاء المذكورين فحلفوا له جميعا حسبما ذلك كله مبين و مسطر في الرسم الملصق آخره بأول هذا البيان التام ثم بعدما ذكر عمد المدعي إبراهيم المذكور و وكل المكرمين وهم مصطفى يلداش بلكباشي ابن محمد و يوسف الأسالم ابن ميمون ناب عنه في الخصام في شأن ما ذكر مع جماعة اليهود المذكورين و لم يذعن للحكم الواقع عليه بما كان إلى أن تراجع الوكيلان المذكوران مع اليهود المذكورين إلى المجلس العلمي المنعقد بالجامع الأعظم عمده الله بذكره داخل محروسة الجزاير أمنّها الله من سوء الدواير حظر الشيخان الفقيها العالمان الأمة الإمامان الهمامان الناهيتان المدرسان المحدثّان الواعظان الخطيبان البليغان السيدان المفتيان و هما الفقير إليه سبحانه مصطفى بن عبد الله لطف الله به و الفقير إليه سبحانه أحمد بن عمار لطف الله به...و الشيخ الفقيه...أبو عبد الله السيد محمد قاضي الحنفية في التاريخ...و الشيخ الفقيه...الطاهر بن محمد فكان من دعوة جماعة اليهود الشركاء المذكورين أنهم كانوا تفاصلوا مع غريمهم إبراهيم المذكور و كتبوا عليه رسم الحكم ثم استظهروا الرسم المشار إليه فقرء بين أيديهم حفظهم الله فلقي الرسم المذكور صحيح لا سبيل لنقضه و لا موجب لحله لثبوت ذلك و الآن طلب الشركاء المذكورون من السادة العلماء الأعيان و مصابيح الزمان الحكم بصحة الرسم المذكور و بإبطال دعوة الوكيلين المذكورين فأجابهم إلى ذلك و أشاروا على السيد القاضي بالحكم فادخل ذلك من قولهم و أشهد شهييدية على نفسه الكريمة أنه حكم بصحة الرسم المذكور و أوجب العمل بمقتضاه صحّ عنه موجبه و تم لديه ...عرفه بتاريخ أوائل عقدة الحرام من عام ثمانية و ماية و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

- ملحق رقم: 49 علبة رقم:16

- خصام بين آسية بنت أحمد بن ساقة و إسحاق يهودي،على إيجار دار موقوفة وثيقة رقم:36

الحمد لله بعد أن انحصر حبس شطر دار اليهود الكاينة بزنقة الجرابة داخل محروسة الجزاير في الولية آسية بنت أحمد بن ساقة ومن عمّر لها من المحبس عليهم التي شطرها حبس على فقراء الحرمين الشريفين وقد كان الذمي يعقوب المذكور يرجع في كل عام لجانب مكة و المدينة ما قدره سبعة و عشرون ريالا موحدة من كون جميع الدار تحت يده كما هي عادتهم ...و يرفع للولية آسية و شركائه ستة عشر ريالا في الشطر ...توفي الذمي يعقوب المذكور عن ولده إسحاق و بقيت جميع الدار المذكورة تحت يده كما كان والده قبله و بقي يرفع العدد المذكور لكل واحد كما ذكر قام الآن ولد الولية آسية المذكورة

و هو السيد مصطفى الإنجشاري الخياط ...نيابة على والدته المذكورة و على الذمي إسحاق المسطور يروم التوصل لكراء شطر الدار المحبس عليهم و أخذه كما مالكها يرفع لجانب مكة و المدينة فامتنع عن ذلك الذمي المذكور ولم يجبه لذلك و لم يمكنه من الزيادة المسطورة و ادعى أن والده قبله كان يدفع كذلك و طال بينهما النزاع في ذلك و الخصام و الترافع إلى مجالس الحكام المدة بعد المدة إلى أن ترافعا معا إلى المجلس العلمي عمّره الله تعالى بذكره حضره الشيخان الفقيهان العالمان العاملان الخطيبان البليغان الواعضان ...الشيخ الفقيه أبو العباس السيد أحمد قاضي الحنفية في التاريخ الواضع طابعه دام عزه و علاه و قاضي المالكية (غير واضح) طلب منهم السيد مصطفى المذكور التوصل لكراء شطر الدار المذكورة مثل كراء شطر مكة و المدينة للإشاعة في ذلك و عدم تميز كل شطر وحده ثم أنكر الذمي المذكور أداء الكراء و حيازة الدار وادعى عدم العلم بهم وأنه خارج عن ذلك كله فكلف السادات العلماء أيّدهم الله السيد مصطفى المذكور بإثبات ما ذكر و بأخذه جميع الكراء في السالف منه و من والده إلى الآن...فأثبت ذلك لديهم بشهادة من قبل و حاز الثبوت التام فبعد ثبوت ما ذكر كما سطر كذلك لهم دامت علامتهم و قويت عنايتهم و أن الدار المذكورة لازمة للذمي إسحاق المذكور و يؤدي كراء الشطر المتنازع فبه سبعة

و عشرون ريالا في كل عام كما يؤدي لجانب مكة و المدنة كما هي عادتهم في دور المسلمين...و عرفه بتاريخ أواسط رجب عام مائتين و ألف من هجرته عليه الصلاة و السلام.

1- المصادر و المراجع و المقالات باللغة العربية

1-1- المصادر

1-1-1-القرآن كريم

- سورة البقرة، الآية 275، الآية 276.
- سورة المائدة، الآية 42.
- سورة التوبة، الآية 29.
- سورة الإسراء، الآية 24.

1-1-2- وثائق[1] سجلات المحاكم الشرعية

رقم العلبة	رقم الوثيقة	رقم العلبة	رقم الوثيقة
(؟)	28	32	52
3	1-9-90	34	86
4	19-29-30-54	35	34
6	2-(؟)	36	37
7	27	37	1-13-26-31-41-47
8	52-72-89	38	21-57
9-2	(؟)-9-13-27-28-35	41	(؟)-1-5-16-18-19-21-2-26-29
10	1-3-14-15-18-29	44	45-70
11	7	45-1	8-42-90
16-1	19-31-36-48-70	45-2	2-6
16-2	27-30-31	49	2-7-14-19-22-39-48-57-59
25	2-9	50	51
26	24-29	51	41-56-65-66-
27-2	(؟)-2	53	8-9-12-16-17-21
28-1	(؟)-2-10-77-112	56	30-34-36-37-45
28-2	(؟)-2-11-17-31-	57	13-14-27-28-34-36

[1]- سبقت الإشارة إلى أن أغلب الوثائق قد اشتملت على عقدين أو أكثر.

	34		
31	153−104−101−52	63	90−37
68	53−52−48−42−24	106	11
70−69	70−8	110−109	47−46−36−34
70	7	117	25−18
72−71	72−42−41−15	120−119	34−15−10−(؟)
73−72	85−3	121	37−32
75−74	−128−88−72−20 143−134	133−132	−99−92−62−29−10−2
78	26	134−133	14−7
−85−84 86	−19−14−13−10−9 25	137−136	62
88	24−12	140	17−16−10−7
95	93−63	141	152−125−70−42−7
97−96	8	143−142	8
100−99	67−27	152−151	83−3
101−100	79−36−34		

1-1-3-المخطوطات

- بن هارون. صفة كتابة العقود و الوثائق الشرعية، تحت رقم 3282، المكتبة الوطنية -الحامة-، الجزائر.

- مجهول. رسالة في كيفية كتابة العقود الشرعية، - تحت رقم 3108، المكتبة الوطنية -الحامة-، الجزائر.

- مخطوط رسالة العلامة مفتي الحنفية بالجزائر السيد محمد الو اري في إفتائه بإحراق اليهود و النصارى إذا أعلنوا سبّ الرسول (ص) حسب ما وقعت الحادثة بذلك في بلد الجزاير المحمية بالله تعلى، تحت رقم 2198، المكتبة الوطنية -الحامة-، الجزائر.

1-1-4-المصادر المطبوعة

- ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد. المقدمة، ضبط و شرح و تقديم الاسكندراني محمد، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 2001.
- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبي بكر. أحكام أهل الذمة، تحقيق صبحي صالح، مطبعة الجامعة، دمشق، 1961.
- ابن مريم، شريف اللمتي المديوني التلمساني. البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.
- الزهار، أحمد شريف. مذكرات نقيب الأشراف، تحقيق أحمد توفيق المدني، ط 2 الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1980.
- العربي، إسماعيل. مذكرات أسير الداي كاثكارت قنصل أمريكا في المغرب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.
- الماوردي، علي ابن حبيب البصري. الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
- خوجة، حمدان بن عثمان. المرآة، تعريب و تحقيق الزبيري محمد العربي، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1982.
- دودو ، أبو العيد. الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان 1830م-1855م، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989م.
- ليسبور ؛ و ويلد. رحلة طريفة في إيالة الجزائر، تحقيق و ترجمة جيجلي محمد منشورات دار الأمة، الجزائر، 2001.
- مالتسان، هاينريش فون. ثلاث سنوات في شمال غربي إفريقيا، تعريب أبو العيد دودو ج1، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، (بدون تاريخ).

.1-2-1- المراجع

- أبو شعيشع، مصطفى علي. الوثائق و المعلومات، دار الثقافة العلمية، الإسكندرية . 2001
- أتوكاريف، سيرغي. الأديان في تاريخ شعوب العالم، تعريب أحمد فاضل، منشورات الأهالي للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق، 1998.

- الأعظمي، محمد ضياء الرحمن. دراسات في اليهودية و المسيحية و أديان الهند، مكتبة الرشد، الرياض، 2001.
- الباشا، حسن. الألقاب الإسلامية في التاريخ و الوثائق و الآثار، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، 1957.
- ألتر، عزيز سامح. الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، تعريب محمود علي عامر دار النهضة العربية، بيروت، 1989.
-الجيلالي، عبد الرحمن. تاريخ المدن الثلاث ، الجزائر المدية مليانة، مطبعة صاري بدر الدين وأبنائه، الجزائر،1972.
- الخالدي، صلاح عبد الفتاح. الشخصية اليهودية من خلال القرآن، شركة الشهاب الجزائر، 1987.
- الزبيري، محمد العربي. التجارة الخارجية للشرق الجزائري قبل الاحتلال (1792-1830)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979.
- الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية - الرصيد العثماني-"، ج 8 و ج9 منشورات مركز الأرشيف الوطني، الجزائر، 1988.
- المدني، أحمد توفيق. محمد عثمان باشا داي الجزائر (1766م-1791م)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
- المصري، رفيق يونس؛ و الأبرش، محمد رياض. الربا و الفائدة، دراسة اقتصادية مقارنة، دار الفكر، دمشق، 1999.
- الممي، حسن. أهل الذمة في الحضارة الإسلامية، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998.
- بشير، عبد الرحمن. اليهود في المغرب العربي، منشورات عين شمس للدراسات والبحوث الإنسانية و الاجتماعية، القاهرة، 2001.
- بلانت، ريتشارد. النقود العربية و الإسلامية، تعريب سروج سامي و سروج إبراهيم منشورات مكتبة السائح، بيروت، 1994.
- بن حموش، مصطفى أحمد. المدينة و السلطة في الإسلام(نموذج الجزائر في العهد العثماني)، دار البشائر، دمشق، 1999.

- بن حموش، مصطفى أحمد. فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني (1549م-1830م)، دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث، دبي، 2000.
- حسن، أحمد. الأوراق النقدية في الاقتصاد الإسلامي قيمتها و أحكامها، دار الفكر دمشق، 1999.
- تقرير أعمال الملتقى الوطني حول تقنيات حفظ الأرشيف الجزائري، منشورات الأرشيف الوطني، الجزائر، 1996.
- تقرير النزاع الجزائري الفرنسي حول الأرشيف الوطني، منشورات مركز الأرشيف الوطني، الجزائر، 1996.
- حسين، محمد عبد الرحمن. العرب و اليهود في الماضي و الحاضر و المستقبل، دار المعارف، الإسكندرية، (بدون تاريخ).
- حلاق، حسن. موقف الدولة العثمانية من الحركة الصهيونية، ط 3، دار النهضة العربية، بيروت، 1999.
- حليمي، عبد القادر. مدينة الجزائر نشأتها و تطورها قبل 1830م، دار الفكر الإسلامي الجزائر، 1972م.
- حيدر، علي. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب فهمي الحسني، دار الكتب العلمية، بيروت،(بدون تاريخ).
- خان، ظفر الإسلام. التلمود تاريخه و تعاليمه، ط 7، دار النفائس، بيروت، 1989.
- خفاجي، محمد عبد المنعم. الاقتصاد الإسلامي، دار الجبل، بيروت، 1990.
- سبنسر، وليام. الجزائر في عهد رياس البحر، تعريب و تعليق عبد القادر زبادية الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1980.
- سرور، محمد شكري. نظام الزواج في الشرائع اليهودية و المسيحية، دار الفكر العربي، بيروت، 1999.
- سعد الله، يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، شركة دار الأمة للطباعة و الترجمة و النشر و التوزيع، الجزائر، 1996.
- سعيدوني، ناصر الدين. النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية(180-1830م) الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979.

– سعيدوني، ناصر الدين. موظفو الدولة الجزائرية في القرن التاسع عشر، منشورات وزارة الثقافة و السياحة، الجزائر، 1979.
– سعيدوني، ناصر الدين؛ البوعبدلي، المهدي. الجزائر في التاريخ –العهد العثماني– ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.
– سعيدوني، ناصر الدين. الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية، منشورات مديرية الوثائق الوطنية، الجزائر، 1988.
– سلوى، علي ميلاد. وثائق أهل الذمة في العصر العثماني و أهميتها التاريخية، دار الثقافة المصرية، القاهرة، 1983.
– ظاظا، حسن. الفكر الديني اليهودي أطواره و مذاهبه، منشورات الدار الشامية بيروت، ط 4، 1999.
– عالية، سمير. نظام الدولة و القضاء و العرف في الإسلام –دراسة مقارنة–، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1997.
– عزب، خالد مصطفى. تخطيط و عمارة المدن الإسلامية، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، (بدون تاريخ).
– فرسخ، عوني. الأقليات في التاريخ العربي –منذ الجاهلية و إلى اليوم–، منشورات رياض الريس، بيروت، 1994.
– منصور، محمد حسين. النظام القانوني للأسرة في الشرائع غير الإسلامية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1983.
– ناجي، نعمان. المجموعات العرقية و المذهبية في العالم العربي، دار نعمان للثقافة بيروت، 1990.
– نظرة عامة حول الوثائق العثمانية، منشورات مركز الأرشيف الوطني الجزائر، 1988.
– نورالدين، عبد القادر. صفحات في تاريخ مدينة الجزائر، كلية الآداب، الجزائر 1965.

1-2-2- الأطروحات

-- بن موسى، جميلة. تجارة الذهب بين المغرب الإسلامي و بلاد السودان الغربي من القرن الثالث إلى الخامس الهجري، رسالة لنيل شهادة ماجستير في تاريخ المغرب الإسلامي، جامعة الجزائر، 2001.

- دادة، محمد. اليهود في الجزائر في العهد العثماني منذ مطلع القرن الثامن عشر حتى 1830، رسالة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الحديث و المعاصر، جامعة دمشق 1985.

- غطاس، عائشة. الحرف و الحرفيون بمدينة الجزائر (1700م-1830م) مقاربة اجتماعية- اقتصادية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، ج1 جامعة الجزائر، 2001.

1-2-3- الموسوعات

- الجمعة، علي بن محمد. معجم المصطلحات الاقتصادية و الإسلامية، مكتبة العبيكان الرياض، 2000.

- الميسري، عبد الوهاب. موسوعة اليهود و اليهودية و الصهيونية، ج2، دار الشروق بيروت، 1998.

- موسوعة دائرة المعارف الإسلامية، ج 5، ج 7، ، ج 10، ج 13، ج 23، مركز الشارقة للإبداع الفكري، دبي، 1998.

1-2-4- المقالات

- أمين، محمد. "الطاعون بمدينة الجزائر و أثره على الديموغرافيا و الأنشطة الاقتصادية خلال القرن الثامن عشر ميلادي"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية عدد 17-18، 1998.

- الزبيري، محمد العربي. "تأسيس شركة بكري و بوجناح و دورها في عهد الدايين حسن و مصطفى باشا"، الأصالة، عدد 24، 1975.

- الساحلي، خليل أوغلي. "سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للتاريخ الاقتصادي والاجتماعي"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 1، 1974.

- الساحلي، خليل أوغلي. "من سجلات محاكم الشرع في بورصة: مغاربة في تركيا في أواخر القرن الخامس عشر و أوائل القرن السادس عشر"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 1، 1974.

- الصباغ، ليلى. "وضع الجاليات الأوروبية في العالم العربي الإسلامي إبان الحكم العثماني"، الأصالة، عدد 25، 1974.

- العربي، اسماعيل. "دور يهودا بن دوران في دبلوماسية الأمير عبد القادر"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 17-18، 1980.

-المازري، بديرة. "حياة اللهو و خدمات الخمارات و المقاهي و الفنادق في الجزائر في أوائل القرن الثامن عشر ميلادي"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج1 و ج2، زغوان، 1988.

- بن حموش، مصطفى أحمد. "التعايش المذهبي و أثره في إدارة المدن بالعهد العثماني- نموذج الجزائر-"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 93-94، 1999.

- بن كردرة، زهية. " الشواهد العبرية على مقابر اليهود-في العهد العثماني- بالمتحف الوطني للآثار"، حوليات المتحف الوطني للآثار، عدد 5، 1996.

- تابليت، علي. "يهود الجزائر في الفترة العثمانية (1516-1830)"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 11-12، 1995.

- تكور، فضيلة. "رصيد الفترة العثمانية من وثائق الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري"، دراسات إنسانية، عدد خاص بأعمال ندوة الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر و التاسع عشر، جامعة الجزائر، 2001-2002.

- حليمي، عبد القادر. "القروض و النقود في مدينة الجزائر في العهد التركي"، الأصالة عدد 7، 1972.

- حمادي، عبد الله. "جزائر القرن السادس عشر من خلال وثائق بعض الأسرى الإسبان"، المصادر، عدد 6، 2002.

– خالد، زيادة. "السلطة المدنية من خلال الوثائق المحكمة الشرعية"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاقتصادية للولايات العربية و مصادر وثائقها في العهد العثماني، ج1 و ج2 منشورات مركز الدراسات و البحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، زغوان 1986.
– درياس، الأخضر. "نقود فضية زيانية ضربت بمدينة الجزائر"، حوليات المتحف الوطني للآثار، عدد 12، 2002.
– دعد، الحكيم. "الوثائق الشرعية كمصدر لبحث الحياة الاقتصادية في العهد العثماني: ثلاثة وثائق من دمشق تعالج ذلك"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاقتصادية للولايات العربية و مصادر وثائقها في العهد العثماني، ج 1 و ج 2، منشورات مركز الدراسات والبحوث عن الولايات العربية في العهد العثماني، زغوان، 1986.
– سعيدوني، ناصر الدين. "نظرة حول الوثائق العثمانية بالجزائر و مكانتها في تاريخ الجزائر الحديث"، مجلة التاريخ، عدد 4، 1976.
–سعيدوني، ناصر الدين." الأحوال الصحية و الوضع الديموغرافي في الجزائر أثناء العهد العثماني"، المجلة التاريخية المغربية، عدد39–40، 1986.
– شريد، حورية: "زخارف شجر اليهود في الفن الجزائري أثناء العهد العثماني"، حوليات المتحف الوطني للآثار، عدد 11، 2002.
– صلاح، محمد هريدي. "الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الفكرية للمغاربة في مدينة الاسكندرية في العهد العثماني، دراسة وثائقية من سجلات المحكمة الشرعية (923 – 1213 هـ / 1517–798 م)"، منشور في أعمال ملتقى الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج 1 و ج2، مركز الدراسات و البحوث العثمانية و الموريسكية و التوثيق و المعلومات، زغوان، 1990.
– عبد الرحمن، عبد الرحيم. " المغاربة في مصر في العصر الحديث (1517–1798) دراسة في تأثير الجا لية المغربية من خلال وثائق المحاكم الشرعية"، منشورات المجلة التاريخية المغربية و ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.
– علي، فهمي. "الدلالات الاجتماعية لأحكام المحاكم الشرعية في العهد العثماني، دراسة في المنهج" ، منشور في أعمال ملتقى الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج1 و ج2، زغوان، 1988.

- غطاس، عائشة. "سجلات المحاكم الشرعية و أهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر – العهد العثماني–"، إنسانيات، عدد 3، 1997.
- غطاس، عائشة. "إسهام المرأة في الأوقاف في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني"، المجلة التاريخية المغربية، عدد 85–86، 1997.
- غطاس، عائشة. " الصداق في مجتمع مدينة الجزائر 1672–1854 من خلال سجلات المحاكم الشرعية"، إنسانيات، عدد 3، 1997.
- غطاس، عائشة. "القضاة الأحناف بمدينة الجزائر (1560–1855)"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 17–18، 1998.
- غطاس، عائشة. "أوضاع الجزائر المعاشية و الصحية أواخر العهد العثماني: المجاعات و الأوبئة 1787–1830"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية،عدد 17–18 1998.
- يزبك، محمود. "الطائفة اليهودية في حيفا العثمانية، دراسة من خلال سجلات المحكمة الشرعية" المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، عدد 15–16، 1997.
- يلس، شهاب الدين. "الفهرس التحليلي للوثائق التاريخية الجزائرية – الرصيد العثماني –" مجلة الوثائق الوطنية، عدد خاص، الجزائر، 1980.

2- قائمة المصادر و المراجع و المقالات باللغة الأجنبية

2-1- المصادر:

- CAILLOU, L. Alger au XIIIème siècle, Imp Nouvelle, Toulon, 1974.

- G, P. The present states of Algeries, Herringman, London, 1676.

- GRAMMONT, H. D. Histoire d’Alger sous la domination Turque (1515-1830) Paris, 1887.

- HAHEDO, D. "Topographie et histoire générale d’Alger", Revue Africaine N°15, 1871.

- KNIGHT, F. A relation of seven years slavery under the turks of Algiers, London, 1640.

- PARADIS, V. d. Alger au XVIIIè siècle, 2ème édition, Bouslama, Tunis 1981.

- SHAW. Voyage dans la régence d'Alger, 2ème édition, Bouslama, Tunis 1980.

- SOTOMAYOR, L. J. D. Brève relation de l'expulsion des Juifs d'Oran en 1669, Trad. jean Fédéric Schaub, Bouchéne, 1998.

- TASSY, L. D. Histoire du royaume d'Alger, Loysel, Paris, 1992.

2-2- المراجع

- ABITBOL, M. Le passé d'une discorde, Juifs et Arabe du VIIème siècle à nos jours, Perrin, paris, 1999.

- ATTAL, R. Regrad sur les juifs d'Algérie, Edition l'Armattan, Paris, 1996.

- BAT, Y. Juifs et Chrétiens sous l'Islam, "El Dhimis" face au défit intégriste Berge international, paris, 1994.

- BELHAMISSI, M. Alger –L'Europe et la guerre secrète (1518-1830), Edition Dahleb, Alger, 1996.

- CAHEN, A.B. L'Afrique septentrionale, Constantine, 1867.

- CHOURAQUE, A. Histoire des Juifs en Afrique du Nord, Edition du Rocher, T1, paris, 1998.

- COHEN, M. Le parler Arabe des Juifs d'Alger, Paris, 1912.

- COURBAGE, Y ; FRANGES, F. Chrétiens et Juifs dans l'Islam Arabe et Turque, Fayard, paris, 1992.

- CRESTI, F. contribution à l'histoire d'Alger, Edition du centre analisi sociale progetti, Roma, 1993.

- DEVOULX. A. Tachrifat, Recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne régence d'Alger, Alger, 1952.

- DEVOULX, A. "El Djazaïr", Histoire d’une cité d’Icosuium à Alger, présenté par Bedredine Belkadi et Mustapha Ben Hamouche, ENAG édition, Alger 2003.

- EISENBETH, M. Les Juifs de l’Afrique du Nord démographie et onomastique Alger, 1936.

- EISENBETH, M. Les Juifs en Algérie esquisse historique depuis les origines jusqu’à nos jours, extrait d’encyclopédie coloniale et maritime, Paris, 1952.

- EUDEL, P. L’orfèvrerie Algérienne et Tunisienne, Alger, 1902.

- FRANCO, M. Essai sur l’histoire des Israélites de l’empire Ottoman depuis les origines jusqu’à nos jours, Paris, (s.d).

- GOLVIN, L. Palais et demeures d’Alger à la période Ottoman, EDISUD, aix-en-provence, 1988.

- HAMET, I. Les juifs du Nord de l’Afrique (Noms et surnoms), Paris, 1981.

-HECKEV, J. La fonction de Nagid en Afrique du nord à la fin du XV^e siècle Jérusalem, 1980.

- HANOUNE. Aperçu sur les israélites algériens et sur la communauté d’Alger maison Bastédé, Alger, 1922.

- HIRSCHBERG, H. A history of the Jews in North Africa, V II, Second revised edition translated from the Hebrew, Leaden, 1981.

- KLEIN, H. Feuilles d’El-Djazaïr, T1, Edition du Tel, Alger, 2003.

- La BRUERE, J. D. L. Urbanisation en Algérie, processus et forme, OPU Alger, 1988.

- LEWIS, B. Juifs en terre d’Islam, Université presse, paris, 1984.

- MERROUCHE, L. Monnaies, prix et revenues 1520-1830. Bouchene, Paris 2002.

- MEYNIE, G. Les juifs en Algérie, Paris, 1888.

- MISSOUM, S. Alger à l'époque Ottoman la Médina et la Maison traditionnelle INAS édition, Alger, 2003.

- Nahon, Y. Les Juifs du Maghreb vers la restauration d'une identité stigmatisée l'Harmattan, Paris, 1989.

- RAYMAND, A. Grandes villes Arabe à l'époque Ottoman, Sindbad, 1985.

- SCHAUB, J-F. Les juifs du Roi d'Espagne –Oran (1509-1669), Hachette littérature, paris, 1999.

- SHEVAL, T. La ville d'Alger vers la fin du XVIIIè siècle, CNRS édition, Paris 1998.

- SHILOAH, A. Les traditions musicales juives, Maisonneuve et larose paris, 1996.

- SILVAIN, G. Image et traditions juives, édition celvain, Italie, 1989.

- ZAFRANI, H. Société juive en occident musulman, Paris, 1977.

- ZAFRANI, H. Juifs d'Andalousie et du Maghreb, maisonneuve et larose, Paris 1996.

2-3-المقالات

- AMINE, M. "Commerce extérieur et commerçants d'Alger à la fin de l'époque Ottoman, (1792-1830)", Revue d'histoire Maghrébine, N°68-69, 1993.

- AMINE, M. "Moyens et aspects techniques de l'activité commerciale à Alger" Revue d'histoire Maghrébine, N°75-76, 1994.

- BEN HAMOUCHE, M. "Les quartiers résidentiels et les organisations populaires à Alger à l'époque Ottoman", Revue d'histoire Maghrébine N°83-84, 1996.

- BERBRUGGER, A." Les casernes des janissaires a Alger", revue Africaine T1, 1864.

- BOUBAKER, S. "La peste dans les pays du Maghreb : Attitude face au fléau et impacts sur les activités commerciales XVIè-XVIIIè siècle", Revue d'histoire Maghrébine, N°69-70, 1995.

- DARMON. "Origine et constitution de la communauté Israélite à Tlemcen" Revue Africaine, N°14, 1870.

- EIESENBETH, M. "Les Juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque Turque (1516-1830)", Revue Africaine, N°96, 1952.

- FERAUD, C. "Les corporations des métiers à Constantine avant 1830", Revue Africaine, N°16, 1872.

-GHETTAS, A et GUECHI, F-Z. "La communauté juive dans les relation rive nord - rive sud", in parlez-moi d Alger, réunion des musées nationaux, paris, 2003.

- HACHI, O. "Alger à travers les archives", acte du colloque international- Alger lumière sur la ville, V1, publication l'EPAU, 2002.

- KHIARI, F. "Une communauté "résurgente" : Les Andalous à Alger de 1570 à 1670, Revue d'histoire Maghrébine, N°69-70, 1995.

- MAINZ, E. "Les Juifs d'Alger sous la domination Turque", Journal Asiatique N°240, 1952.

- MERROUCHE, l. "les fluctuations de la monnaie dans l'Algérie ottomane" revue d'histoire Maghrébine, N° 83-84, 1999.

- RICHE, R. "La corporation des bijoutiers à Constantine avant 1830", Revue Africaine, N°466, 1961.

- PHILLIPINI, J. P. Juifs d'Afrique du Nord et Livourne dans le seconde moitié du XVIII siècle, Revue des études juives, T CXLI, 1982.

- TALEB, S. "Djazaïr Banumazghana, de la fondation par Bologhine au XVIème siècle", Actes du colloque international – Alger lumière sur la ville- , V1 publication l'EPAU, 2002.

-ZAFRANI, H. "Artisanat des métaux précieux et problèmes monétaires dans les décisions des tribunaux rabbiniques de Fès aux XVlll siècles", In: les juifs et l'économie, textes réunies par Benayoun CH et Alain M et Rojtman J, presse universitaire du Mirail, Toulous; 1992.

-YACINE, R. "the economic and the political roles of the Jewish minority in Algeries at the beginning of the 19 th sentry", the Arabic historical reviews of ottoman studies, N5-6, 1994.

- YACONO, X. "Peut-on évaluer la population d'Algérie vers 1830", Revue Africaine, N°98, 1954.

- YACONO, X. "Note sur le nombre des Juifs dans la régence d'Alger en 1830" Cahier de Tunisie, N° 115-116, 1981.